الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير

Mohamed Boudiaf University - M'sila
Faculty of Economic, Commercial and Management Sciences
Department of Management sciences

العنـــــوان:

واقع تجسيد الإصلاح الميزانياتي في الجزائر بالمصالح غير الممركزة للدولة

دراسة حالة ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر (أكاديمي) في علوم التسيير
تخصص: تسيير عمومي

من إعداد الطالبين:- ظريف خلدون
- وعيل كريم

لجنة المناقشة:

الأستاذ: ميمون الطاهر	جامعة محمد بوضياف المسيلة	رئيسا
الأستاذ: بلقليل نور الدين	جامعة محمد بوضياف المسيلة	مقررا ومشرفا
الأستاذة: بن تومي سارة	جامعة محمد بوضياف المسيلة	مناقشا

السنة الجامعية: 2024/2023

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير

Mohamed Boudiaf University - M'sila
Faculty of Economic, Commercial and Management Sciences
Department of Management sciences

العنـــــوان:

واقع تجسيد الإصلاح الميزانياتي في الجزائر بالمصالح غير الممركزة للدولة

دراسة حالة ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر (أكاديمي) في علوم التسيير

تخصص: تسيير عمومي

من إعداد الطالبين:- ظريف خلدون

- وعيل كريم

لجنة المناقشة:

الأستاذ: ميمون الطاهر	جامعة محمد بوضياف المسيلة	رئيسا
الأستاذ: بلقليل نور الدين	جامعة محمد بوضياف المسيلة	مقررا ومشرفا
الأستاذة: بن تومي سارة	جامعة محمد بوضياف المسيلة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2023-2024

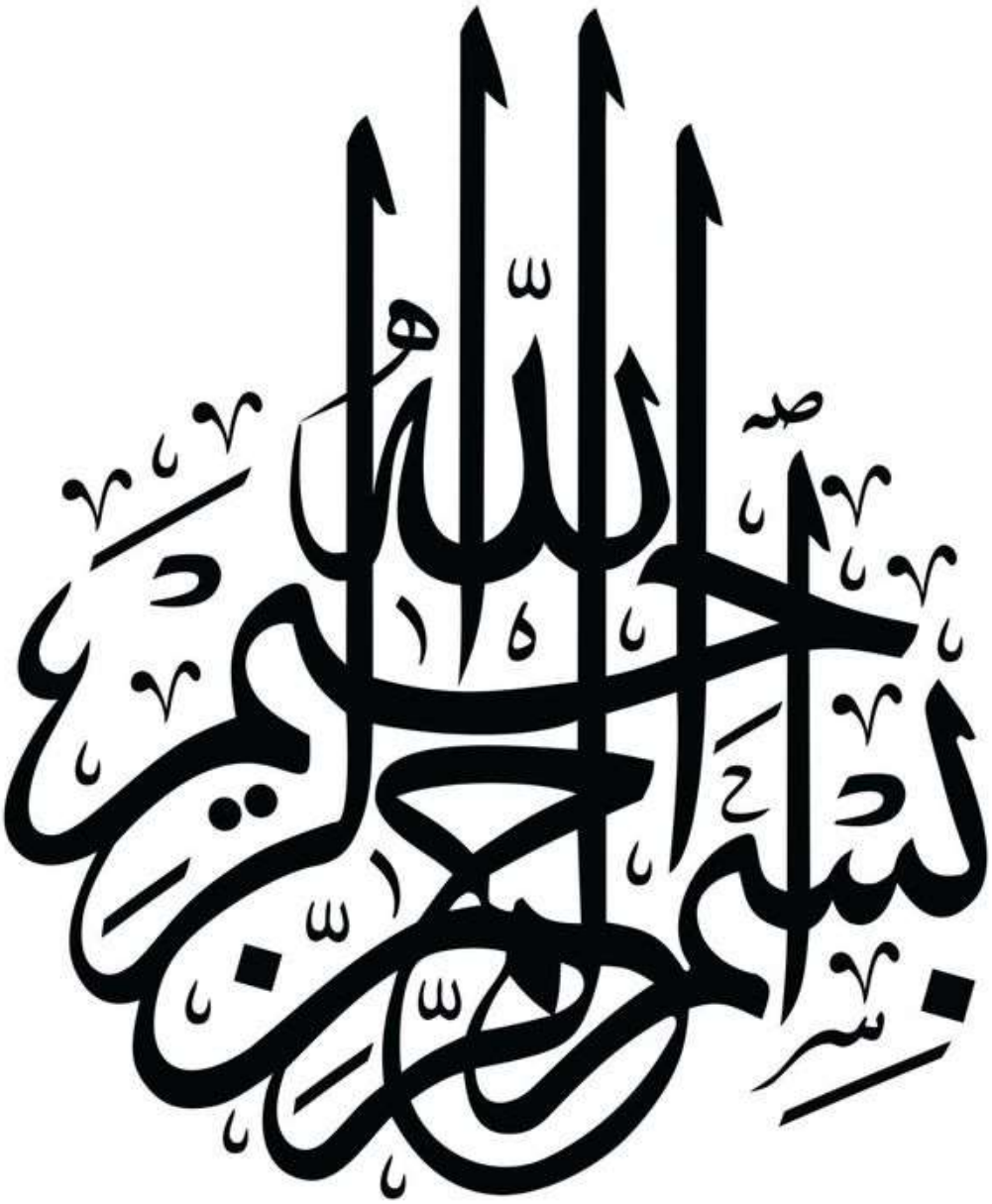
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، محمد بن عبد الله، وبعد:

يطيب لنا أن نتقدم بخالص عبارات الشكر والامتنان للأستاذ الدكتور بلقليل نور الدين لقبوله الإشراف على هذا العمل، والذي لم يبخل علينا بالتوجيهات والنصائح اللازمة، فجزاه الله عنا خير الجزاء، كما نتقدم بجزيل الشكر للأساتذة أعضاء لجنة المناقشة الذين تفضلوا بقبول تقييم هذا العمل وعرضه للمناقشة والإثراء..

الشكر موصول لكافة القائمين والمشرفين على جامعة محمد بوضياف بالمسيلة بمختلف رتبهم الأكاديمية والمهنية دون استثناء، كما نشكر موظفي مديرية التربية لولاية المسيلة، خاصة موظفي مكتب الميزانية والمحاسبة مكان إجراء التربص الميداني، وموظفي مديرية تقديرات الميزانية بوزارة التربية الوطنية في إثراء هذا العمل وجعله يرى النور...

إهداء

إلى..

روح والدي رحمه الله وأمي الغالية حفظها الله. براً وإحساناً

إخوتي وأخواتي وأولادهم.. عزاً واطمئناناً

شريكة عمري، زوجتي الغالية، لوقوفها وصبرها معي.. وداً وإكراماً

أولادي الأعزاء: حسين جود، علي جواد، جنان، ضحى.. حباً وحناناً

أهلي وأصدقائي وزملائي في العمل وكل من عرفت منهم الصدق والجد.. صحبةً وخلاناً

ظريف خلدون

إهداء

أهدي ثمرة هذا العمل إلى أبي وأمي أطال الله في عمرهما

وإلى رفيقة الدرب الزوجة الكريمة وإلى إبنتي جنى

وإلى كل الأهل والأصدقاء.

وعيل كريم

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على واقع تجسيد الإصلاح الميزانياتي في الجزائر، بالمصالح غير الممركزة للدولة، في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية والذي دخل حيز التنفيذ ابتداء من سنة 2023.

ومن أجل تحقيق أهداف هذه الدراسة، فقد تم القيام بدراسة حالة ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة لسنة 2023، وقد تم التوصل إلى مجموعة من النتائج، أهمها:

-قامت مديرية التربية لولاية المسيلة بتوفير مجموعة من الموارد المادية والبشرية من أجل مسايرة الاصلاح الميزانياتي، غير أنها لم تكن كافية بالشكل المطلوب، خاصة مع عدم تطبيق نظام الإعلام الآلي المدمج لتسيير الميزانية.

-إعداد ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة لسنة 2023 وفقاً للإصلاح الميزانياتي الجديدلم يتم بشكل سليم على المستوى المحلي، حيث تم تحديد الاعتمادات من المستوى المركزي على المديريات الولائية دون الأخذ بعين الإعتبار لإقتراحات مسؤولي الأنشطة، أي أن جميع العمليات المتعلقة بتحضير الميزانية تم إعدادها مركزياً.

-تنفيذ الميزانية واجهته بعض الصعوبات في استهلاك الإعتمادات المالية، وقد تعددت هذه الصعوبات واختلفت مصادرها.

ومحاولةً لإعطاء بعض الحلول التي تسهم في تفعيل تطبيق الإصلاح الميزانياتي أكثر، فقد تم تقديم بعض المقترحات لذلك.

كلمات مفتاحية: الإصلاح الميزانياتي، القانون العضوي 18-15، المصالح غير الممركزة للدولة، الميزانية.

Abstract:

This study aims to shed light on the reality of the implementation of budgetary reform in Algeria, with the decentralized departments of the state, in light of Organic Law 18-15 related to financial laws, which entered into force starting from the year of 2023.

To achieve the objectives of this study, a case study was conducted on the budget of the Education Directorate of the Wilaya of M'sila for the year 2023, and a set of results were reached, the most important of which are:

- The Education Directorate of the Wilaya of M'sila provided a set of material and human resources to keep up with the budgetary reform, however, they were not sufficient as required, especially with the failure to implement the integrated budget management system.
- Preparing the budget of the Education Directorate of the Wilaya of M'sila for the year 2023 in accordance with the new budgetary reform was not properly done at the local level, as appropriations were determined from the central level to the Wilaya directorates without taking into account the suggestions of activity officials, thus all processes related to preparing the budget were prepared centrally.
-Implementing the budget faced some difficulties in consuming financial allocations. These difficulties were numerous and their sources varied.

In an attempt to provide some solutions that contribute to activating the implementation of budget reform, some proposals have been presented.

Keywords: budget reform, organic law 18-15, decentralized state departments, budget.

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
شكر وتقدير	I
الإهداء	II
ملخص	IV
فهرس المحتويات	V
فهرس الجداول والأشكال	VII
المقدمة	أ-ح
الفصل الأول: الإطار النظري للإصلاح الميزانياتي في الجزائر والمصالح غير الممركزة	01
تمهيد الفصل الأول	02
المبحث الأول: الإصلاح الميزانياتي في الجزائر	03
المطلب الأول: مفهوم ومسار الإصلاح الميزانياتي في الجزائر	03
المطلب الثاني: مبررات الإصلاح الميزانياتي	05
المطلب الثالث: المحاور الأساسية للقانون العضوي 18-15	07
المطلب الرابع: مستجدات القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية	09
المبحث الثاني: المصالح غير الممركزة للدولة في الجزائر	12
المطلب الأول: مفهوم المصالح غير الممركزة للدولة	12
المطلب الثاني: الطبيعة القانونية للمصالح غير الممركزة للدولة	14
المطلب الثالث: أنواع المصالح غير الممركزة للدولة	16
المطلب الرابع: اختصاصات المصالح غير الممركزة للدولة	18
المبحث الثالث: ميزانية المصالح غير الممركزة للدولة في ظل القانون العضوي 18-15	21
المطلب الأول: تعريف الميزانية العمومية ومبادئها	21
المطلب الثاني: تصنيفات الميزانية العمومية في الجزائر	22

المطلب الثالث: مراحل إعداد وتنفيذ الميزانية العمومية	**26**
المطلب الرابع: المتدخلون في تنفيذ الميزانية العمومية	**30**
خلاصة الفصل الأول	**33**
الفصل الثاني: دراسة حالة ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة	**34**
تمهيد الفصل الثاني	**35**
المبحث الأول: التعريف بميدان الدراسة	**36**
المطلب الأول: نشأة مديرية التربية لولاية المسيلة	**36**
المطلب الثاني: التعريف بمديرية التربية لولاية المسيلة ومهامها	**36**
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لمديرية التربية لولاية المسيلة	**38**
المبحث الثاني: إعداد وتنفيذ ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة	**43**
المطلب الأول: الإطار المنهجي للدراسة	**43**
المطلب الثاني: مكتب الميزانية والمحاسبة لمديرية التربية لولاية المسيلة	**44**
المطلب الثالث: إعداد ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة لسنة 2023	**46**
المطلب الرابع: تنفيذ ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة	**48**
المبحث الثالث: إختبار الفرضيات ومناقشتها	**60**
المطلب الأول: إختبار الفرضيات	**60**
المطلب الثاني: تحليل ومناقشة الفرضيات	**61**
خلاصة الفصل الثاني	**64**
الخاتمة	**65**
قائمة المراجع	**69**
الملاحق	**77**

فهرس الجداول

الرقم	عناوين الجداول	الصفحة
01	المصالح الخارجية المعنية بالتمثيل الجهوي	17
02	التصنيف حسب الطبيعة الإقتصادية	25
03	وثائق البرمجة الميزانياتية أثناء التنفيذ	32
04	الهياكل تحت الوصاية بمديرية التربية لولاية المسيلة	37
05	تعداد التلاميذ بمديرية التربية لولاية المسيلة	40
06	بعض تعداد الموارد البشرية بمديرية التربية لولاية المسيلة	41
07	تعداد الموارد البشرية العاملين بمكتب الميزانية والمحاسبة	45
08	طبيعة العمليات التكوينية والتربصات التي إستفاد منها الأعوان	46
09	إحصاء الوسائل المادية بمكتب الميزانية والمحاسبة	45
10	أنظمة المعلومات المستعملة	46
11	الإعتمادات الخاصة بوزارة التربية الوطنية	47
12	التصنيف حسب النشاط (تقسيم عملي للبرنامج رقم 044)	49
13	الترميز المعتمد في توزيع الإعتمادات لمديرية التربية لولاية المسيلة	49
14	وثيقة البرمجة الأولية لنشاط التعليم القاعدي ولاية المسيلة	51
15	وثيقة البرمجة الأولية لنشاط التعليم الثانوي ولاية المسيلة	52
16	وثيقة البرمجة الأولية لنشاط التكوين ولاية المسيلة	52
17	وثيقة البرمجة الأولية لنشاط الحياة المدرسية والتحويلات الاجتماعية	52
18	وثيقة البرمجة الأولية لنشاط الإدارة العامة ولاية المسيلة	53
19	وثيقة برمجة اعتمادات نشاط التربية التحضيرية والابتدائية الباب (T2)	54
20	وثيقة برمجة مناصب الشغل والاعتمادات المتعلقة بها	55

21	تنفيذ ودفع النفقات على مدى ثلاثة سنوات	57
22	بطاقة الإلتزام رقم (01) تكفل برخصة الإلتزام المفتوحة خدمات التمهين والتكوين	57
23	بطاقة الإلتزام رقم (02) الخاص بالتكوين وتحسين المستوى داخل الوطن	57
24	بطاقة الإلتزام رقم (03) الخاص بخدمات أخرى للتمهين والتكوين	58
25	بطاقة الإلتزام موضوعها: فواتير إستهلاك الكهرباء والغاز والماء	58
26	يمثل بطاقة حركة الإعتمادات المالية لسنة 2023	59
27	عدد حوالات الدفع المسددة خلال الثلاثيات لسنة 2023	59

فهرس الأشكال

الرقم	عناوين الأشكال	الصفحة
01	طبيعة التفويضات والحوار بين المفوض والمفوض له	19
02	التصنيف حسب النشاط لأعباء ميزانية الدولة	23
03	الترميز حسب النشاط لأعباء ميزانية الدولة	23
04	الترميز حسب برنامج التعليم القاعدي لولاية المسيلة	24
05	تصنيف أعباء ميزانية الدولة	25
06	مرحلة تحضير وإعداد الميزانية	27
07	تنفيذ الميزانية	27
08	العمليات المتعلقة بالإيرادات	29
09	الهيكل التنظيمي لمديرية التربية لولاية المسيلة	42
10	توزيع إعتمادات وزارة التربية للسنة 2023 على البرامج	48
11	كيفيات ترميز التصنيف حسب النشاط لأعباء ميزانية الدولة	48
12	إزدواجية رخص الإلتزام وإعتمادات الدفع	57
13	يوضح حوالات الدفع المسددة خلال الثلاثيات لسنة 2023	60

قائمة الإختصارات:

LOLF	القانون العضوي المتعلق بقوانين المالي
SIGBUD	النظام المدمج للتسيير الموازني
CBMT	الإطار الميزاني متوسط الأجل
DPCA	وثيقة برمجة اعتمادات النشاط
DPIC	وثيقة البرمجة الأولية للاعتمادات ومناصب الشغل
ج ج د ش	الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

قائمة الملاحق

الرقم	عنوان الملحق
01	التكوينات التي إستفاد منها أعوان مصلحة المالية والوسائل
02	توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع حسب محافظ البرامج وحسب البرامج
03	مستخرج وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات لبرنامج الحياة المدرسية والتحويلات الاجتماعية (011.047)
04	مستخرج من وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات لبرنامج التعليم القاعدي
05	مستخرج من وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات لبرنامج التعليم الثانوي
06	مستخرج من وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات لبرنامج التكوين لولاية المسيلة
07	مستخرج من وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات لبرنامج الإدارة العامة
08	وثيقة البرمجة الأولية لإعتمادات النشاط حسب البرنامج الفرعي المعنون بالتربية التحضيرية والابتدائية
09	وثيقة البرمجة الأولية لإعتمادات مناصب الشغل والاعتمادات المتعلقة بها
10	وثيقة إبداء الرأي
11	بطاقة إلتزام الصنف الفرعي 27000 التموينات واللوازم
12	حوالة دفع

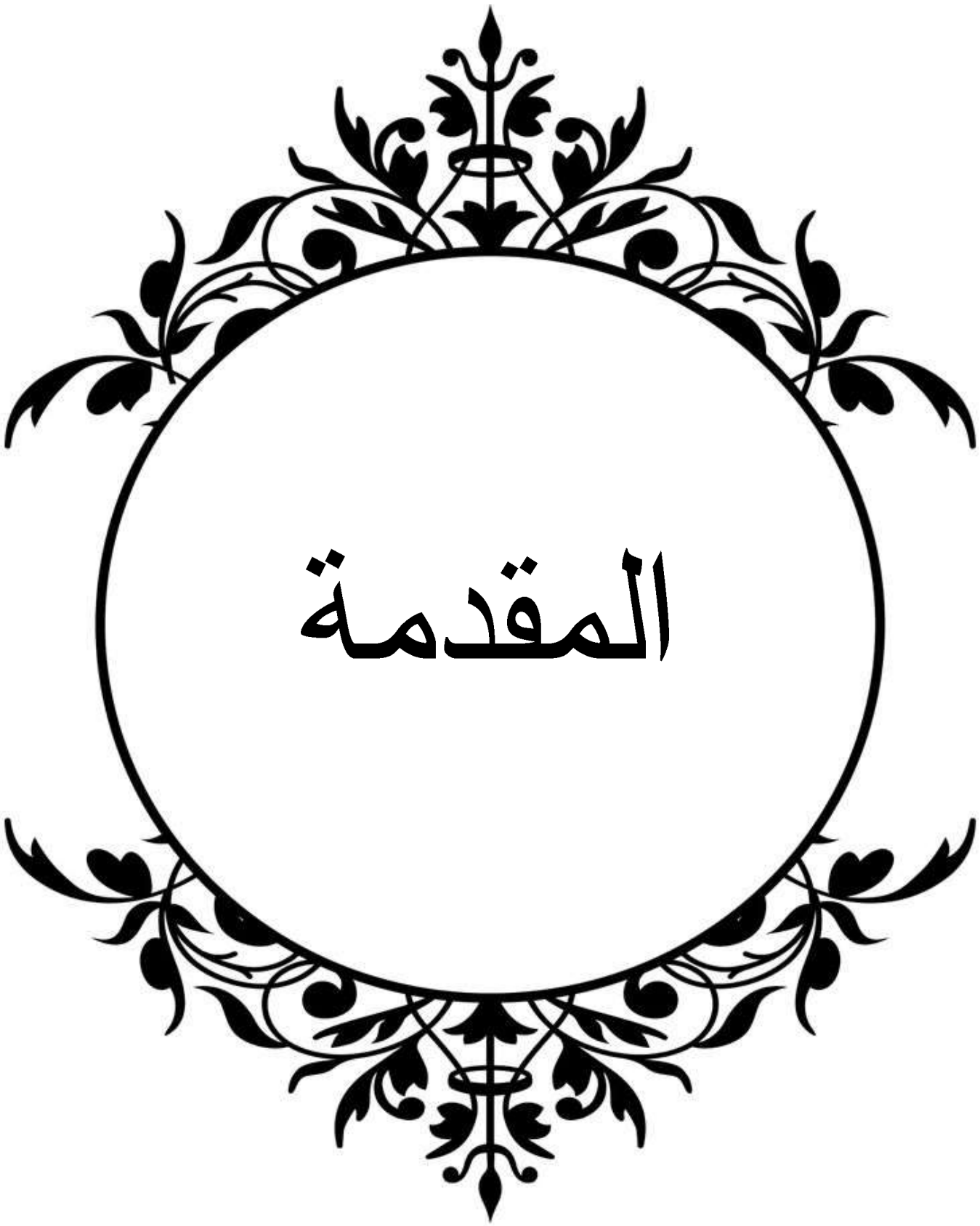
المقدمة

المقدمة:

- أولا: تمهيد

يتزايد تداخل العالم يوماً بعد يوم ويزداد ترابطه في ظل العولمة وسياسات الانفتاح الاقتصادي والمالي والتي أخذت موقعاً رئيسياً في خطط التنمية والنمو الاقتصادي منذ تسعينيات القرن الماضي. وقد أدركت الدول حاجتها لمراجعة الأولويات والأجندة التي تحدد السياسات العامة من خلال أخذ الأولويات العالمية في الاعتبار لمواكبة هذا التداخل وتمكين الاقتصادات الوطنية من التفاعل في منظومة الاقتصاد العالمي بما يحقق المنافع والمكاسب لكل الأطراف المضمنة في أشكال التبادل المختلفة على المستوى التجاري والمالي والاجتماعي، والثقافي والمعلوماتي. وتطلبت دواعي الاندماج أيضاً ضرورة تطوير أدوات السياسة الاقتصادية وأساليبها لاستيعاب المصالح الداخلية الوطنية والفرص العالمية في إطار التعاون الدولي من أجل مقابلة التحديات العالمية، وكذلك استيعاب المخاطر المرتبطة بالعولمة.

وضمن هذا التوجه العام اكتسبت السياسة المالية والترتيبات المؤسسية المتعلقة بها اهتماماً كبيراً لطبيعة تداعياتها العابرة للحدود، وفي إطار الاهتمام المتزايد بالمالية العامة، تطورت معايير عالمية حديثة للممارسة، مثل معايير الحوكمة والشفافية، وضعت الأسس والمبادئ التي تسترشد بها الإدارة السليمة واستهدفت خلق انضباط مالي وإدارة حكومية كفؤة وفعالة.

وتطلبت الاستجابة لهذه المعايير ضرورة أن تقوم الدول، خصوصاً الدول النامية، بإصلاحات مالية ومؤسسية بدرجات متفاوتة، من أجل رفع كفاءة الأجهزة الإدارية والتنظيمية المناط بها أمر تخطيط وتنفيذ ومراقبة الموارد المالية والإنفاق الحكومي.

ومن هذا المنطلق، اتجهت الجزائر إلى تطبيق برامج الإصلاح المالي من أجل تحسين أوضاع الموازين المالية، وتقوية النظم الإدارية، وتطوير القوانين والترتيبات المؤسسية المطلوبة لخلق نظام حكومي مرن وفعال، ودّعم هذا الاتجاه المحفز الظروف الاقتصادية الداخلية التي واجهتها الجزائر والتي جعلت الإصلاح أكثر إلحاحاً على خلفية ضعف هياكل الإنتاج والصادرات والبنيات الأساسية ، وارتفاع معدل الاستيراد ومعدلات البطالة. واكتسبت برامج إصلاح المالية العامة أهميةً خاصة للدور الذي يمكن أن تلعبه في معالجة المشاكل والإختلالات الاقتصادية المختلفة، هذا بالإضافة إلى دورها التوزيعي والضروري لخلق نسيج اجتماعي متماسك ومتناغم يُعزز فرص نجاح السياسة الاقتصادية الهادفة إلى دعم التنمية الشاملة والمستدامة، هذا المسار الإصلاحي نتج عنه إصدار القانون العضوي 18-15 المؤرخ في: 02 سبتمبر 2018 و الذي تم تطبيق أحكام هذا القانون خلال السنة المالية 2023 .

- **ثانيا: الإشكالية**

في ضوء ما تقدم ومن أجل استعراض جهود الدولة في إصلاح المالية العامة وأثرها على التسيير العمومي في الهيئات الإقليمية والمؤسسات العمومية تحت الوصاية يمكن طرح الإشكالية التالية:

-ماهو واقع تجسيد الإصلاح الميزانياتي بالمصالح غير الممركزة للدولة من خلال ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة؟

يؤدي بنا هذا السؤال العام إلى طرح مجموعة من الأسئلة الفرعية التي يمكن أن تساعدنا الإجابة عنها في الإحاطة بجوانب الإشكالية، نصوغها كما يلي:

- ما مدى توفير الوسائل المادية والبشرية بمديرية التربية لولاية المسيلة من أجل تجسيد الإصلاح الميزانياتي؟
- ماهو واقع إعداد ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة وفقا للإصلاح الميزانياتي؟
- هل توجد صعوبات في تنفيذ ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة وفقا للإصلاح الميزانياتي؟

- **ثالثا: الفرضيات**

تم صياغة الفرضيات التالية:

- **الفرضيةالأولى:** قامت مديرية التربية لولاية المسيلة بتوفير جميع الوسائل المادية والبشرية اللازمة للإصلاح الميزانياتي.

الفرضية الثانية: إعداد ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة وفقا للإصلاح الميزانياتي يتم بشكل سليم.

الفرضية الثالثة: توجد صعوبات في تنفيذ ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة وفقا للإصلاح الميزانياتي.

- **رابعا: أهمية الدراسة**

تستمد أهمية الدراسة من أهمية الميزانية العامة بإعتبارها خطة عمل الدولة وأداة لتحقيق أهدافها، وتتمثل أهمية الموضوع في العناصر التالية:

- يوفر لنا هذا الموضوع نظرة شاملة حول عملية الإصلاح الميزانياتي في الجزائر من خلال دراسة وتحليل مختلف المستجدات التي جاء بها القانون العضوي 18-15 ومساهمته في مشاريع العصرنة الجاري تنفيذها.
- كما أن هذه الدراسة تمكننا من الإطلاع على أثر تطبيق القانون العضوي 18-15 على ميزانيات المؤسسات والهيئات العمومية للسنة المالية 2023 وتحليله مقارنة مع النتائج المرجوة للإصلاح الميزانياتي في الجزائر.

- **خامسا: أهداف الدراسة**

يهدف هذا البحث إلى الإحاطة بالجوانب الآتية:

- توضيح الأسباب التي دفعت الجزائر إلى الإصلاح الميزانياتي.
- تفصيل الأسس القانونية والتنظيمية التي يقوم عليها مشروع إصلاح منظومة الميزانية في الجزائر.
- تبيان الآليات الحديثة التي تسهم في تحسين مستوى أداء الإدارات الجزائرية وفق نظام الإصلاح الميزانياتي بموجب القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية.
- إلقاء الضوء على أهم مستجدات الإصلاح الميزانياتي في إطار الإدارة بالأهداف (النتائج).

- بيان مدى تكامل الإطار التقني المحاسبي لقانون المحاسبة العمومية 23-07 مع الإصلاح الميزانياتي في الجزائر.
- معرفة مدى تأثير إصلاح أنظمة الميزانية العامة للدولة على التسيير المالي للمصالح غير الممركزة للدولة.
- دراسة وتحليل نتائج دخول القانون العضوي 18-15 حيز التطبيق خلال السنة المالية 2023.
- توضيح مختلف النقائص والثغرات التي يعاني منها الإصلاح الميزانياتي.

- سادسا: أسباب اختيار الموضوع

توجد عدة أسباب دفعتنا لاختيار هذا الموضوع دون غيره من المواضيع الأخرى، نذكر منها على الخصوص:

1. الأسباب الذاتية:

- الميل الشخصي لتنمية القدرات والكفاءات المهنية وتوسيع المعارف والإلمام أكثر بهذا الموضوع.
- الاهتمام الشخصي بالموضوع كونه مرتبط بتخصصنا الدراسي والمهني.

2. الأسباب الموضوعية:

- قلة الدراسات في الموضوع بالنظر لحداثة عملية الإصلاح الميزانياتي، وقيمته التي تمس جميع الجوانب السياسية، الاقتصادية والاجتماعية للبلاد، والاهتمام المتزايد به في الآونة الأخيرة.
- الأهمية التي تحملها الميزانية العامة ودورها الرئيسي في الاقتصاد الوطني.
- التوجه العام لسياسة الدولة في تطبيق الاصلاحات وبذلها لجهود معتبرة في هذا المجال.

- سابعا: منهجية الدراسة

في ضوء مشكلة البحث وأهدافه وفروضه فإن المنهج المتبع في الدراسة هو المنهج الوصفي التحليلي، حيث نستعمله في تبيان الإطار العام المرجعي المعتمد في تنفيذ وتسيير المال العام الرامي إلى إصلاح وعصرنة النظام الميزانياتي في الجزائر، وتحليل المعطيات والبيانات المجمعة.

- ثامنا: حدود الدراسة

- **الحدود الموضوعية:** تتمحور هذه الدراسة في موضوع واقع تجسيد الإصلاح الميزانياتي في الجزائر بالمصالح غير الممركزة للدولة.
- **الحدود الزمنية:** تخص فترة الدراسة السنة المالية 2023
- **الحدود المكانية:** تم إجراء وتطبيق هذه الدراسة على ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة، بمكتب الميزانية والمحاسبة، مصلحة المالية والوسائل.

- تاسعا: صعوبات البحث

تلقينا عند القيام بهذا البحث عدة صعوبات تتلخص في الآتي:

- ندرة المعلومات حول إصلاح منظومة الموازنة في الجزائر، لا سيما منها المتعلقة بالجانب التطبيقي ، حيث أغلبية البحوث و المقالات تركز أكثر على الجانب النظري ولا تتطرق إلى الجاب التطبيقي الإجرائي .

- **عاشرا: الدراسات السابقة**

يوجد العديد من الدراسات الحديثة التي تطرقت للإصلاحات الموازنية وتأثيراتها من عدة جوانب، نعرض بعض الدراسات التي عالجت الموضوع كما يلي:

1- الجوزي فتيحة، (الاستفادة من التجارب العالمية في مجال الميزانية العامة للدولة في إصلاح النظام الموازني بالجزائر)، أطروحة دكتوراه بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة الجزائر 3، السنة الجامعية 2014/2013، حيث عالج البحث إشكالية تدور حول كيف يمكن للجزائر أن تستفيد من التجارب العالمية في إصلاح نظامها الموازني، وخلص البحث الى أن موازنة البنود لا تساعد على التخطيط سواء كان قصيراً أم طويل الأجل، لعدم احتوائها على برامج ومشاريع تمتد لأكثر من فترة زمنية قادمة، بالإضافة الى أن مشروع إصلاح النظام الموازني الذي تبنته الجزائر يستجيب للاتجاهات العالمية في مجال إصلاح نظام الميزانية العامة، إلا أن تنفيذه يتطلب إصلاح جوانب أخرى لها علاقة مباشرة بالموازنة العامة للدولة كنظام الرقابة ونظام المحاسبة العمومية.

2- مصطفى شبرة امحمد (أهمية إصلاح النظام الموازني في ترشيد الإنفاق العام للجزائر)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير،تخصص: مالية ومحاسبة ، جامعة الجزائر 3، السنة الجامعية 2022/2021 ، حيث عالجت الباحث من خلال هذه الرسالة إشكالية إلى أي مدى يمكن أن يساهم مشروع إصلاح منظومة الموازنة العامة للجزائر في ترشيد الإنفاق العام، وخلصت الدراسة أنه أصبحت الميزانية العامة للدولة مؤشر هام في إعطاء صورة واضحة عن الوضع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والثقافي و من جهة أخرى ارتبطت التشريعات والتنظيمات المالية العامة للجزائر بنظيرتها الفرنسية لدرجة التطابق لاسيما في المفاهيم والإجراءات الأساسية حيث بدأت فكرة تطوير وإصلاح أنظمة الموازنة العامة منذ ستينيات القرن العشرون، من خلال الاستفادة من تجارب دولية تطورت لتصبح مطلبا دوليا تدعوا له أكبر المنظمات والهيئات الدولية ،كما شاهد نظام تنفيذ النفقات العمومية والرقابة عليها في الجزائر عدة نقائص حيث تبدأ في شقها القانوني والتنظيمي من جانب تحديد مهام ومسؤوليات كل من الآمر بالصرف والمحاسب العمومي على إعتبار سلامة النظام الموازني ومن أهم العوامل التي تؤدي الى تحقيق ترشيد الإنفاق العام كما يعتبر صدور القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية، أهم منجزات محاور مشروع إصلاح منظومة الموازنة في الجزائر.

3- سعاد عبد الحكيم (تنفيذ الميزانية غير الممركزة للدولة في ظل أحكام القانون العضوي رقم 18-15 المتعلق بقوانين المالية)، مقال منشور في مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 10، العدد 01: جانفي 2023، تطرق فيه الكاتب إلى دراسة طرق وأساليب تنفيذ الميزانية غير الممركزة للدولة، وقد توصل المقال إلى أن تنفيذ الميزانية غير الممركزة للدولة يختص به رؤساء المصالح غير الممركزة للدولة الآمرين بالصرف باعتبارهم مسؤولي النشاطات والنشاطات الفرعية في الميزانية العملياتية للبرامج، وذلك في المرحلة الإدارية، بينما يختص أمناء الخزينة الولائيون بصفتهم المحاسبين العموميين في المرحلة المحاسبية.

- الحادي عشر: هيكل الدراسة

بهدف الإلمام بجوانب إشكالية الموضوع، يتكون هذا البحث بالإضافة الى مقدمة وخاتمة من فصلين، يتضمنان النقاط الآتية:

- **الفصل الأول:** خصص للإطار النظري للإصلاح الميزانياتي في الجزائر والمصالح غير الممركزة للدولة، حيث تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث، تناول المبحث الأول: الإصلاح الميزانياتي في الجزائر، من خلال إبراز مختلف المفاهيم العامة حول الإصلاح الميزانياتي من حيث الدوافع والمحتوى. أما المبحث الثاني فتطرقنا فيه إلى دراسة المصالح غير الممركزة للدولة من حيث المفهوم والطبيعة القانونية وتفويض الإختصاص. بينما تناول المبحث الثالث ميزانية المصالح غير الممركزة في ظل القانون العضوي 18-15، قمنا فيه بعرض مفهوم الميزانية العمومية ومبادئها المستحدثة وكذا تصنيفاتها ومراحل إعدادها والمكلفين بتنفيذها.

- **الفصل الثاني:** خصص هذا الفصل للدراسة الميدانية، تم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، تطرق المبحث الأول إلى التعريف بمديرية التربية لولاية المسيلة من حيث التسيير والهيكل التنظيمي. بينما تناول المبحث الثاني إعداد وتنفيذ ميزانية التربية لولاية المسيلة. وخصص المبحث الثالث والأخير إلى إختبار الفرضيات ومناقشتها.

الفصل الأول:

الإطار النظري للإصلاح الميزانياتي في الجزائر والمصالح غير الممركزة

تمهيد الفصل الأول:

يعتبر الاصلاح الميزانياتي ضرورة حتمية أملتها التغيرات الكبيرة التي عرفها العالم، من خلال التطور السريع في الأساليب المعتمدة في إعداد وتنفيذ الميزانية العمومية، في مختلف دواليب الدوائر الحكومية، سيما المصالح غير الممركزة للدولة باعتبارها الأداة الأخيرة التي يتم من خلالها تنفيذ الميزانية.

ولمعالجة هذا الموضوع بنوع من التفصيل، قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث تناولت:

- الاصلاح الميزانياتي في الجزائر، في المبحث الأول.
- المصالح غير الممركزة للدولة في الجزائر، في المبحث الثاني.
- ميزانية المصالح غير الممركزة في ظل القانون العضوي 18-15، في المبحث الثالث.

المبحث الأول: الإصلاح الميزانياتي في الجزائر

لقد شرعت السلطات العمومية في الجزائر منذ مطلع التسعينيات في عملية إصلاح تسيير المالية العمومية تحت شعار ترشيد النفقات العمومية، وذلك كنتيجة للأزمات المالية المرتبطة بانهيار أسعار البترول، حيث أثبت القانون 84-17 محدوديته في مواكبة التطورات الحاصلة على المستوى الدولي والوطني.

المطلب الأول: مفهوم ومسار الإصلاح الميزانياتي في الجزائر

الفرع الأول: مفهوم الإصلاح الميزانياتي

أدت التحولات التي شهدتها معظم الدول المتقدمة في نهاية الربع الأخير للقرن الماضي بفعل وضع الاقتصاد العالمي المتغير إلى القيام بإصلاحات مالية، تعلقت في البداية بتخفيض الإنفاق العام، ثم تطور مفهوم الإصلاح في بعض البلدان الأنجلوساكسونية والدول الإسكندنافية في أواخر الثمانينيات والتسعينيات إلى ظهور أفكار جديدة مستوحاة في معظمها من تقنيات التسيير في القطاع الخاص[1]، مثل مصطلح قياس النتائج والأداء، إنعكس هذا في إحداث تعديلات عميقة على عمليات الميزانية، إذ يرى Allen Schick أنه" لا يمكن أن تكون الإدارة فعالة (تعمل بأداء) إذا لم تكن ميزانيتها كذلك"[2]. غير أن تحويل الميزانية إلى أداة يعد أمرا بالغ الصعوبة.

ولقد ركز البنك الدولي على تشجيع إصلاح الميزانيات في مبادراته، والتحسينات اللاحقة لها من خلال التأكيد على تحقيق النتائج، وتتمثل الأهداف الجوهرية للإصلاح من وجهة نظره في:

"تقوية الإطار الجديد للميزانية المتعددة السنوات وإعطاء جهاز الإدارة المرونة والمجال اللازمين للإدارة بطريقة فعالة، ومساءلة جهاز الإدارة عن أدائه، وسيتم تبسيط العمليات، تخطيط العمل ومتابعته، سينتقل محور الاهتمام بالتدريج من تحقيق غايات مطلقة في نهاية كل سنة مالية لمساندة التحسين المستمر لإدارة الموارد سعيا وراء تحقيق أهداف متوسطة الأجل"[3]، وتعتبر كيفية تسيير الإنفاق العام بطريقة فعالة، من خلال تجسيد آليات الحكامة من شفافية ومشاركة ورقابة ومساءلة في تسيير عملية الميزانية العامة للدولة آخر حلقات مسار تطوير الميزانية، مما يؤدي إلى الرفع من كفاءة الإنفاق بتعظيم الفائدة من كل دينار يتم انفاقه من الخزينة[4].

تعتبر ميزانيات الدول النامية من منظور المؤسسات المالية الدولية مثل البنك وصندوق النقد الدوليين ميزانيات تفتقر لعنصر الشفافية، "ولأهمية التركيز على النتائج لغايات الحكامة الجيدة من منظور المؤسسات المالية الدولية المانحة، عمدت هذه الأخيرة إلى صياغة منهجية للإصلاح الإداري والمالي على حد سواء، تقوم على تحديد برامج الأداء ومؤشرات ومعايير لقياس أداء المؤسسات، بحيث تتم مراجعة النتائج في نهاية خطط العمل التنفيذية مع نهاية الفترات الزمنية المحددة، وبناء على تحقيق النتائج وفقا للميزانيات التقديرية للأداء والبرامج للحكومات والمؤسسات يمكن قياس مدى التميز لتلك المؤسسات ومدى تحقيقها للنتائج المسطرة"[5].

---

[1] أكحل محمد، الحكامة المالية وترشيد الإنفاق العام، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، قسم العلوم القانونية، جامعة باتنة 01 الحاج لخضر، الجزائر، 2020/2019، ص 126.

[2] Allen Schlick, l'etat performant: réflexions sur une idée entre dans les esprits mais pas encore dans les faits, revue de l'OCDE sur la gestion budgétaire, volume 3, N° 2, 2003, p112.

[3] البنك الدولي، التقرير السنوي للبنك الدولي، 2005، ص 23.

[4] محمد بن العارية، حسين بن العارية، دورة الموازنة الموجهة بالنتائج في الرفع من كفاءة الإنفاق دراسة حالة التجربة المغربية، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 05، العدد 02، جامعة دراية أحمد أدرار، الجزائر، جوان 2017، ص 34.

[5] زهير الكايد، الحكمانية قضايا وتطبيقات، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2003، ص 111.

يرى Bouvier Michel أن طريقة تسيير الإصلاح تخلق فجوة بين ثقافة الدول من جهة، والحكامة المالية العامة الجديدة وثقافة التسيير التي يرجى إدخالها في الممارسة السياسية والإدارية من جهة أخرى، ويبدو أن بعض الفاعلين يساهمون في البقاء على حالة توهم الإصلاحات من خلال العمل على إدخال تعديلات تؤدي في الغالب إلى تعقيد النظام المالي العمومي وجعله أكثر غموضا وأقل شفافية، وغير مفهوم ويصعب التحكم فيه، وفي الحقيقة يعد هذا نقيضا للحكامة المالية الجديدة[1].

تتم عملية عصرنة وتحديث نظام الموازنة العامة عن طريق القيام بإصلاحات عميقة في سيرورة عمليات الموازنة بمختلف مراحلها التحضير، الاعتماد والتنفيذ، وكيفية تسييرها، وذلك بإدخال أساليب الإدارة الحديثة في الإدارة المالية، والاستفادة من التقدم السريع في مجال الاتصالات وتكنولوجيا المعرفة، بغية إعطاء الموازنة العامة طابع الكفاءة والفعالية وتحقيق الأهداف الاستراتيجية للدولة على المدى المتوسط.

الفرع الثاني: مسار الإصلاح الميزانياتي في الجزائر

في ظل المستجدات والتطورات التي طرأت على الحياة الاقتصادية والمالية في الجزائر على المستوى الداخلي أو الدولي، كان على السلطة المختصة (وزارة المالية) في إعداد الميزانية العامة للدولة مواكبة هذه المستجدات بما يتلاءم مع الموارد المالية المتاحة والأعباء المالية التي تقع على عاتق الدولة في مجال الإنفاق العام، والذي أُطلِق عليه مشروع الإصلاح الميزانياتي وتجسد بصدور القانون العضوي رقم 18 -15 المتعلق بقوانين المالية، والذي كان نتاج لمسار إصلاحي حافل نذكر من بين محطات الإصلاح[2]:

- 2001 توقيع اتفاقية مع البنك الدولي في 18 أفريل تتعلق بتمويل مشروع الاصلاح الميزانياتي.
- 2005 التعاقد مع المؤسسة الكندية CRC SOGEMA لتقديم الاستشارة.
- 2006 إنشاء نظام المعلومات المتكامل لإعداد الميزانية، الانطلاق في تكوين اطارات وزارة المالية، صياغة مشروع أولي للقانون العضوي، تجربة المشروع في خمس (05) وزارات.
- 2015 إطلاق عملية انشاء بنك المؤشرات المعتمدة في قياس الاداء.
- 2016 إعداد الاطار الميزانياتي المتوسط المدى بداية في قانون المالية التكميلي لسنة 2015.
- 2018 إعتماد مشروع القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية.
- 2019 تكثيف عمليات التكوين لمختلف اطارات وزارة المالية والوزارات الاخرى والهيئات الحكومية وبرمجة عدة ملتقيات وأيام دراسية.
- 2023 تجسيد شفافية الميزانية العامة من خلال ميزانية المواطن.
- 2023 التطبيق الفعلي للقانون العضوي 18-15 كبديل للقانون 84-17.
- 2023 إعتماد ميزانية البرامج والأهداف في جميع القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري.

[1] Michel Bouvier, Crise des finances publiques, crise d'un modèle politique et naissance de l'Etat intelligent, 2007, p130.
[2] لعمارة العيد، وآخرون، مداخلة الملتقى الوطني حول انعكاسات الإصلاح الميزانياتي في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية، جامعة عباس لغرور خنشلة، 26 أفريل 2023، ص 10،11.

المطلب الثاني: مبررات الإصلاح الميزانياتي

تقوم الجزائر على غرار معظم دول العالم بإجراء إصلاح شامل لمنظومة الموازنة العامة، وذلك بالانتقال من منطق الموارد في تسيير الأموال العمومية، المبني على قاعدة الإنفاق وفق الموارد المتاحة بغض النظر عن النتائج المحققة، إلى منطق الأهداف الذي يجعل من الميزانية العامة أداة للتسيير العمومي، هذا التحول له عدة مبررات ودوافع، سنحاول في هذا المطلب إيضاح مختلف الجوانب النظرية والعملية المؤدية لذلك:

أولا: تطور نظم إدارة الموازنة العامة

كانت النظرة لوظيفة الموازنة العامة أنها أداه للرقابة المالية فقط، انطلاقا من مفهوم ميزانية الرقابة أو البنود كما اصطلح على تسميتها، وهي الوظيفة الأولى البارزة حتى الآن في نظام تسيير موازنة الدولة للجزائر، ثم دخلت مرحلة جديدة، حيث أصبح ينظر للميزانية العامة على أنها أداة ترفع من الكفاءة الإدارية للأجهزة الحكومية، ويطلق على هذه الموازنة تسمية موازنة الأداء والبرامج، أما المرحلة الثالثة كانت الوظيفة الرئيسية للموازنة العامة خطة خدمة التنمية الشاملة للدول التي تأخذ بها، ومن ثم ظهور وظائف رقابية جديدة للموازنة العامة تتمثل في الرقابة المالية، ثم الرقابة الإدارية، ثم وظيفة الرقابة على الأداء[1]، ومن أهم الموازنات الحديثة:

1. **موازنة البرامج والأداء:** نظرا للانتقادات التي وجهت لموازنة البنود تم استحداث موازنة الأداء والبرامج، تقوم على الاهتمام والتركيز على الانجازات التي تتم، إذ تسعى هذه الموازنة إلى تحقيق أهداف معينة، وليس مجرد شراء سلع وخدمات، ومن ثم فموازنة الأداء والبرامج تهتم بطبيعة الأنشطة والأعمال التي تقوم بها الحكومة أكثر من اهتمامها بموضوع الإنفاق[2].

2. **موازنة التخطيط والبرمجة:** مع ظهور الحاجة إلى ضرورة ربط البرامج الحكومية بالخطة العامة للدولة، ظهر اتجاه موازنة التخطيط والبرمجة، ذلك أن أسلوب البرامج والأداء يتطلب أن تكون البرامج مستندة على التخطيط الكلي بقدر اهتمامه بتحويل أنشطة الأجهزة الحكومية إلى برامج، أما موازنة التخطيط والبرمجة فهي تهدف إلى الربط بين الاعتمادات وبين تحقيق الأهداف المخططة للدولة وهكذا تعطي لوظيفة التخطيط أولوية على كل من وظيفة الرقابة على الصرف أو إدارة النشاط الحكومي من خلال البرامج، وبذلك فهي تجمع بين الأبعاد الثلاثة للموازنة: التخطيط والتنفيذ والرقابة، مع إعطاء الأولوية للتخطيط[3].

3. **موازنة الأساس الصفري:** هو أسلوب يمكن من خلاله إعداد الموازنة على أساس تقييم مدى جدوى جميع البرامج والأنشطة والمشروعات، سواء كانت قائمة من قبل أو كانت جديدة، حيث يتم دراستها وتحليلها وتقييمها ومقارنتها مع المشاريع البديلة المقترحة من أجل اتخاذ القرار المناسب الذي يحقق الكفاءة والفاعلية في الإنفاق للمنشأة[4].

---

[1] مصطفى شبرة امحمد، أهمية إصلاح النظام الموازني في ترشيد الإنفاق العام للجزائر 2022، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر 03 ، ص 131.

[2] الجوزي فتيحة، الإستفادة من الاتجاهات العالمية في مجال الميزانية العامة للدولة في إصلاح النظام الموازني بالجزائر، أطروحة دكتوراه، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2013-2014، ص51.

[3] أحمد بريش، الاتجاهات الحديثة في الموازنة العامة وتحديات السياسة المالية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2019، ص 63.

[4] بهاء الدين أحمد العريني، إطار مقترح لتطبيق الأساس الصفري في إعداد موازنة الجامعات، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، 2007، ص34.

ثانيا: التوجه الدولي نحو تحديث أنظمة الموازنة

ازداد الاهتمام بالإصلاح الموازني في العالم بشكل أكبر بازدياد مطالبة المنظمات والهيئات الدولية إلى التوجه نحوه، من خلال العديد من التوصيات التي تصدر خصيصا لهذا الغرض. إن انخراط الجزائر في القيام بعصرنة ميزانية الدولة مثلها مثل بعض الدول المتقدمة، مثل الولايات المتحدة الأمريكية، كندا وفرنسا، تجعلها تدخل في سياسة مالية جديدة قائمة على الأهداف والنتائج[1].

ثالثا: نقائص منظومة الموازنة العامة في الجزائر

لقد سجل الإطار الميزانياتي السابق ممثلا في القانون 84-17 وكذا النصوص التطبيقية له العديد من النقائص على مستوى الواقع، خاصة مع التطورات المالية والمحاسبية على المستوى الدولي[2]، ولعل أهم النقائص المسجلة في هذا الإطار نذكر:

-**عدم دمج ميزانيتي التسيير التجهيز:** أظهر النظام السابق نوعاً من اللاتجانس في التصنيف، إذ أن عناوين نفقات التسيير مهيكلة حسب الدوائر الوزارية: الفصل، المادة والفقرة، من جهة، في حين أن عناوين نفقات الاستثمار مهيكلة حسب القطاع: القطاع، الفرع، الفصل والمادة، من جهة أخرى، مما أدى أحياناً إلى سوء تخصيص نفقات التسيير ونفقات الاستثمار[3].

-**تسيير ميزانياتي ليس مبنيا على تحقيق النتائج:** يرتكز التسيير الحالي للمال العام على تعبئة الوسائل أكثر منه على البحث عن النتائج، إذ أن "الاعتمادات تمنح لأجل التكفل بالحاجيات المعبر عنها من طرف الآمر بالصرف خلال السنة المعنية، وليس بدلالة أهداف الأداء التي يجب تحقيقها آو النتيجة التي يجب بلوغها".

-**نقص الشفافية في تقديم وثائق الميزانية مع صعوبة الوصول إليها:** أوضح مؤشر شفافية الميزانية العامة في الجزائر للفترة **2010-2019**، أن درجة الشفافية في مخرجات النظام الميزانياتي غير كافية وتكاد تكون منعدمة، فالوثائق التي توفرها وزارة المالية عبر الأنترنت غير كافية، بالإضافة إلى عدم انتاج وثائق ملحقة للميزانية[4].

-**غياب نظام معلوماتي فعال:** يعاني النظام المالي الحالي من عدم كفاية المعلومات، إذ يجب إعادة النظر في المدونة تبعاً لتناسق التصنيفات الإدارية والاقتصادية وضرورة المعالجة الآلية للمعلومات[5].

---

[1] أ. تومي سلامي، مشروع عصرنة أنظمة الميزانية نحو ترشيد الإنفاق العمومي، مجلة الدراسات العدد الاقتصادي، المجلد 3، العدد 1، جامعة الأغواط، جانفي 2012، ص 154.

[2] حاج جاب الله أمال، الإطار القانوني لقوانين المالية: دراسة تحليلة للقانون العضوي 18-15، مجلة الاستاذ الباحث للدرسات القانونية والسياسية، المجلد 06، نوفمبر 2021، ص 115، 116.

[3] حيرش فايزة، طرشي محمد، موازنة البرامج والأداء كأسلوب لعصرنة الموازنة العامة للدولة بالجزائر في ظل القانون العضوي 18-15، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 08، العدد 03، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، سبتمبر 2020، ص 130.

[4] فتيحة بوغصاب، خيرة مجدوب، تفعيل نظام الإصلاح الميزانياتي الجديد في الجزائر عن طريق المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات العمومية، دفاتر البحوث العلمية، المجلد 10، العدد 1، جامعة ابن خلدون تيارت، الجزائر، جوان 2022، ص 782.

[5] حدادي عبد الغني،.بن زيدي عبد اللطيف، أهمية الإصلاح المالي في الاقتصاد الجزائري على مالية الدولة، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 07، العدد 02، جامعة أحمد دراية أدرار، الجزائر، جوان 2019، ص 50.

- **غياب إطار للنفقات على المدى المتوسط** CDMT: تحديد الإطار الزمني بسنة واحدة يبعد الموازنة عن الاهتمام بالاستثمارات الطويلة المدى وعن تحليل المؤشرات المستقبلية إلا بشكل مبسط[1].

- **عدم تحميل المسؤولية للمسيرين**: توجيه الإعتمادات المقترحة بموجب قانون المالية نحو مجالات محددة لا يمكّن المسيرين من استعمال الاعتمادات حسب رغبتهم بل يتعين احترام توزيعها[2]، وعلى خلاف ذلك، فإن قوة ومتانة المسؤولية لدى المسيرين يسمح بتحقيق أهداف النجاعة في الأداء، الفاعلية والشفافية في مجمل نظام المالية العمومية.

رابعا: محدودية الوسائل التقليدية في ترشيد النفقات العامة:

يرجع تغير توازنات الموازنة العامة لتغير أسعار المحروقات في الأسواق العالمية، نظرا لحصة الجباية البترولية في مجموع إيرادات الموازنة العامة في الجزائر، وذلك خاصة مع انهيار أسعار النفط منذ منتصف سنة 2014 الأمر الذي أدى لاتخاذ تدابير ميزانية وجبائية تهدف لترشيد النفقات العامة[3]، لكن هاته التدابير لم تحقق نتائج مرضية لإفتقار الموازنة التقليدية لآليات فعالة.

المطلب الثالث: المحاور الأساسية للقانون العضوي 18-15

إن الإصلاح الميزانياتي في ظل القانون العضوي 18-15 شمل ثلاث محاور أساسية:

الفرع الأول: الإطار المتعلق بالميزانية

يتضمن هذا المحور من الإصلاح عصرنة القواعد والممارسات الخاصة بإعداد وعرض تنفيذ الميزانية العامة، وتم الاعتماد في هذا الصدد على مكتب استشارات كندي CRC-SOGEMA الذي تولى مهمة وضع الإطار التصوري لإصلاح المالية العامة في الجزائر، مع الأخذ بعين الاعتبار التوصيات التي قدمها البنك العالمي في إطار الاتفاقية AI-7074 المؤرخة في: 18-04-2001 المتعلقة بتمويل برنامج الإصلاح الميزانياتي، وتضمن هذا الجانب من الإصلاح النقاط التالية[4]:

- اعتماد ميزانية البرامج المبنية على النتائج.
- وضع ميزانية متكاملة وفق الإطار متعدد السنوات.
- تحسين عرض ونشر الميزانية.
- وضع تصنيفات جديدة للنفقات العمومية.
- تحديث مسار التنفيذ والرقابة على عمليات الميزانية.
- تعزيز وظيفة الإرشاد الاقتصادي لوزارة المالية.
- تحديث مسار التنفيذ والرقابة على عمليات الميزانية.

---

[1] علي دحمان محمد، شباب سهام، حوكمة الإصلاح الميزاني ودورها في ترشيد الإنفاق العام، دراسة حالة الجزائر، مجلة البراديغم، المجلد 1، العدد 2، جامعة عين تيموشنت، الجزائر، 2016، ص 165.

[2] لباز الأمين، مرتكزات تطوير النظام الموازني كمدخل لدعم هيكل تمويل التنمية في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، دارسات إقتصادية، المجلد 3، العدد 3، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، 2022، ص92.

[3] كزيز نسرين، حميدة مختار، ترشيد الإنفاق الحكومي ودوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة، مجلة الإبداع، المجلد 8، العدد 1، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، ديسمبر 2018، ص 116.

[4] إيمان عبدوس، آليات حوكمة الميزانية العامة واتجاهات تطبيقها وفق الإصلاح الميزانياتي في الجزائر، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد 42، العدد 10، جامعة الجزائر 3، الجزائر، جوان 2021، ص 355، 356.

الفرع الثاني: الإطار المحاسبي

ويعني تطبيق المحاسبات الثلاث وتبني المعايير المحاسبية الدولية، حيث قامت الإدارة المكلفة بالمحاسبة العمومية بإعداد برنامج إصلاح المحاسبة وذلك بهدف تحسين عملية تسيير المال العام. هذا البرنامج الإصلاحي يتضمن المحاور التالية[1]:

أولا: إصلاح محاسبة الدولة.

ثانيا: إصلاح محاسبة الجماعات المحلية والمؤسسات العمومية الجزائرية.

ثالثا: إصلاح مهنة المحاسبة.

ويشمل هذا الإصلاح فكرة الانتقال من محاسبة الصندوق إلى محاسبة على أساس الاستحقاق، وفق نظام محاسبي يهدف إلى تنظيم المعلومة المالية، وتقديمها بالشكل الذي يتماشى ومتطلبات المعايير المحاسبية الدولية في القطاع العام[2]. أو ما يصطلح عليه إسم محاسبة الذمة التي تدرج كل الديون التي تملكها الدولة على الغير (أوامر التحصيل التي لم تحصل بعد)، وكذا الديون التي تقع على عاتقها (النفقات التي لم يتم تسديدها بعد)، وهو الأمر الذي يسمح بإعطاء نظرة فعلية شاملة عن ذمة الدولة بما يسمح بتسيير فعال للأموال العمومية[3].

حسب المادة 65 من القانون العضوي 18-15، تم تحديد هيكل محاسبي جديد ثلاثي الأبعاد يتميز كل عنصر منه عن الآخر من حيث النطاق والأدوات والأهداف وينقسم إلى[4]: محاسبة عامة (أولا)، ومحاسبة ميزانياتية (ثانيا)، ومحاسبة تحليل التكاليف (ثالثا).

الفرع الثالث: الإطار المعلوماتي

وذلك من خلال إقامة نظام المعلومات المدمج للتسيير الميزانياتي (SIGB)، يهدف إلى ربط جميع المتدخلين في تسيير الميزانية العامة بشبكة معلوماتية أكثر فعالية، يشمل هذا المحور من الإصلاح على[5]:

- إعداد مخطط توجيهي للإعلام الآلي الخاص بكل وزارة.
- تحسين الهياكل الإدارية المكلفة بالمسائل التكنولوجية من خلال إنشاء مديرية مركزية للإعلام الآلي على مستوى كل مديرية عامة تابعة لوزارة المالية.

---

[1] تكارلي صوفية نبيلة، أثر تسيير المالية العمومية على أداء الحوكمة المالية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2017-2018، ص 182.

[2] خليل وحيد، قاوي السعيد، أدوات الرقابة على الأموال العمومية في ظل إصلاحات القانون العضوي 18-15، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، المجلد 8، العدد 2، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، جوان 2023، ص 359.

[3] محرزي محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2015، ص 327.

[4] أكحل محمّد، القانون العضوي المتعلق بقوانين المالية LOLF وحكامة الإنفاق العمومي في فرنسا، المجلة المتوسطية للقانون والاقتصاد، المجلد 6، العدد 1، جامعة أبوبكر بلقايد تلمسان، الجزائر، جوان 2021، ص 59.

[5] مداخلة بعنوان: تطبيق الادارة الالكترونية في وزارة المالية، دراسة تحليلية ونقدية لعصرنة نظام المعلومات في إطار الاصلاحات المالية والميزانياتية، المؤتمر الدولي حول النظام القانوني للمرفق العام الالكتروني، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، 17 ديسمبر 2018، ص 03.

- يعد المحور الأول المتعلق بالجوانب الميزانياتية والثاني المتعلق بالمحاسبة أكبر الورشات التي تعمل عليها هياكل وزارة المالية، حيث إلى جانب ذلك فان هذا النظام المعلوماتي الجديد لتسيير مالية الدولة يسمح بالتسيير المدمج والآني لمجموعة من الوظائف الميزانياتية والمحاسبية[1] هي:

- وضع ميزانية الدولة حيز التنفيذ الى جانب متابعة حركة الاعتمادات خلال السنة المالية.

- تنفيذ النفقات العمومية انطلاقا من: الالتزام بالنفقة، الأمر بالدفع، التصفية وكذا دفع النفقة.

- إصدار وتحصيل الإيرادات الخارجة عن الضرائب وإيرادات أملاك الدولة،

- مسك مختلف محاسبات الدولة ولاسيما المحاسبة العامة والمحاسبة الإدارية.

ومن أجل تفعيل كل هذه الأمور، وبعد إستصدار القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية، تم تفعيل برنامج واسع لتكوين المسيرين من أجل التحكم في أدوات التسيير المالي الجديدة، حيث تم تنصيب على مستوى كل وزارة خلية إستراتيجية تتكفل برسم مختلف المعالم، كما تم العمل على إقامة منظومة الإعلام الآلي تتكفل بصياغة واستصدار مختلف الوثائق المتعلقة بتسيير المعطيات المالية.

المطلب الرابع: مستجدات القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية:

تميز القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية بإدراجه للعديد من الأحكام والإجراءات الجديدة، سواء تلك المتعلقة بمفهوم ميزانية الدولة وهيكلتها، خاصة من جانب النفقات العمومية، أو من حيث طريقة تسييرها التي أصبحت تعتمد على النتائج المحققة، وكذا من خلال طريقة تقيدها المحاسبي.

- **الانتقال من ميزانية الوسائل إلى ميزانية النتائج:** تحسين الحوكمة فيما يتعلق بتسيير المال العام، وتبني مبادئ حوكمة المالية العمومية من خلال تطبيق عدة آليات وأدوات، من شأنه الإنتقال من منطق التسيير حسب الوسائل إلى المنطق القائم على النتائج، حيث لم تعد مهمة المسيرين تقتصر فقط على تنفيذ الميزانية، وإنما تحميلهم مسؤولية الاختيار بين السياسات والخطط التي تهدف إلى تجسيد وتحقيق النتائج المحددة[2].

- بالإضافة إلى العمل على وضع نظام معلوماتي يغطي كل الاحتياجات في مجال تسيير الميزانية للوزارات والبرامج المسطرة مسبقاً بالرجوع إلى تأطير وبرمجة الميزانية، كما هو محدد في المادة 06 من القانون العضوي للمالية" يقر قانون المالية للسنة ويرخص لكل سنة مدنية، مجموع موارد الدولة وأعبائها الموجهة لإنجاز برامج الدولة طبقا للأهداف المحددة والنتائج المنتظرة التي تكون موضوع تقييم.

- **الإنتقال من محاسبة الصندوق إلى محاسبة الذمة:** عرف القانون 84-17 الميزانية العامة للدولة من خلال نص المادة 06 منه كما يلي: "تتشكل الميزانية العامة للدولة من الايرادات والنفقات النهائية للدولة المحددة سنويا بموجب قانون المالية والموزعة وفق الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها". بالمقابل فقد عرفها

[1] Ministère des Finances, Direction générale du budget: Stratégie de mise en œuvre de la réforme budgétaire en Algérie (2007-2010), document présenté par CRC – Sogema, octobre 2006, P163.

[2] صادفي جمال، آفاق تطبيق الإصلاح الميزانياتي ودوره في تطوير نظام المحاسبة العمومية في الجزائر-من وجهة نظر أعوان التنفيذ-، مجلة مجاميع المعرفة، المجلد 9، العدد 1، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة، الجزائر، أكتوبر 2024، ص 55.

القانون العضوي 18-15 في المادة 14 منه: "تقدر موارد ميزانية الدولة وأعباءها وتبين في الميزانية على شكل إيرادات ونفقات."

بمقارنة التعريفين، فان الملاحظة البارزة هي التخلي عن مصطلحي الإيرادات والنفقات النهائية والتي يقصد بها:

الإيرادات النهائية: هي الإيرادات المحصلة فعلا وذلك دون احتساب أوامر التحصيل التي لم يتم تحصيلها فعلا،

النفقات النهائية: هي النفقات التي دفعت فعلا إلى مستحقيها (موظفين، موردين، مستثمرين، ...الخ)، أي دون احتساب أوامر الدفع التي لم تدفع فعلا لسبب أو لآخر.

ويرجع ذلك إلى الانتقال من محاسبة الصندوق أو نظام التسيير الذي يعتمد على إعداد حساب السنة المالية الختامي على أساس النفقات التي صرفت بالفعل والإيرادات التي حصلت بالفعل خلال السنة المالية إلى محاسبة الذمة التي تدرج كل الديون التي تملكها الدولة على الغير أي أوامر التحصيل التي لم تحصل بعد وكذا الديون التي تقع على عاتقها أي النفقات التي لم يتم تسديدها[1].

- **إدراج مبدأ الميزانية متعددة السنوات:** نص الإطار الميزانياتي الجديد على الـــتأطير متوسط المدى للميزانية سنويا من طرف الحكومة، حيث يحدد قانون المالية وفق هذا الإطار تقديرات الإيرادات والنفقات ورصيد ميزانية الدولة، ومديونيتها عند الاقتضاء، وذلك للسنة المقبلة والسنتين المواليتين، والهدف من ذلك هو تحقيق الاستدامة المالية[2].

- **منع الأحكام الدخيلة عن قانون المالية:** منع القانون العضوي 18-15 الأحكام الدخيلة ذات الطابع غير المالي وغير الجبائي في قانون المالية، حيث نصت المادة 09 من القانون على: "لا يمكن إدراج أي حكم ضمن قوانين المالية مالم يتعلق الأمر بموضوع هذه القوانين".

- **ترشيد اللجوء إلى حسابات التخصيص الخاص:** تم إعادة هيكلة سير هذه الحسابات بالنظر للأولويات التي استحدثت لغرضها، حيث نص القانون العضوي رقم 18-15، المتعلق بقوانين المالية وفي مادته 50 على ما يلي: "يمكن أن تكمّل الموارد الخاصة لحساب تخصيص خاص بتخصيص مسجل في الميزانية العامة للدولة في حدود عشرة بالمائة (10%) من مبلغ الموارد المحصلة من السنة المالية السابقة". ومع صدور القانون العضوي ودخوله حيز التنفيذ سيتم إرفاق حساب تخصيص خاص موضوع برنامج عمل يعد من طرف الآمرين بالصرف المعنيين، موضحا لكل حساب الأهداف المرجوة وكذا آجال تحقيقها، الأمر الذي أدى إلى حذف عدة حسابات تخصيص خاص مكرسة بموجب القانون رقم 84-17 المتعلق بقوانين المالية[3].

---

[1] إسماعيل صاري، المالية العامة، مطبوعة محاضرات مقدمة لطلبة سنة ثانية جذع مشترك علوم مالية ومحاسبة، جامعة فرحات عباس سطيف 1، 2023، ص 131.

[2] علي مسعودي، أهمية الحوكمة في الميزانية العامة للدولة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، قسم علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2019-2018، ص 165.

[3] إلياس كشاوي، إستراتيجية أسلوب الموازنة العامة حسب البرامج والأهداف في الجزائر ضمن القانون العضوي 18-15، مجلة إقتصاد المال والأعمال، المجلد رقم 07، العدد 01، جامعة الجزائر 3، الجزائر، مارس 2022، ص 441.

- **تكريس الشفافية في برمجة وعرض الميزانية:** عرف صندوق النقد الدولي معايير الشفافية المالية بأنها تقوم حول الإنفتاح على الجمهور حول ماض وحاضر ومستقبل الأنشطة المالية الحكومية[1]، وذلك من خلال القانون العضوي المتعلق بقوانين المالية 18-15، حيث التزمت الجزائر بالمعايير الدولية المتعلقة بشفافية الميزانية الحكومية، لاسيما التوصيات المقدمة من طرف منظمة الشراكة الدولية للميزانية، كما أنها سعت إلى تكريس البنود المتفق عليها مع صندوق النقد الدولي لسنة 2009 وكذا البنك الدولي المتعلق بشفافية الميزانية من خلال[2]:

- ربط ميزانية الدولة ببرامج وأهداف واضحة ونتائج منتظرة قابلة للقياس والتقييم، يكون تنفيذها مؤسسا على مبدأ التسيير المتمحور حول النتائج، إنطلاقا من أهداف واضحة ومحددة وفقا لغايات المصلحة العامة والتي تكون موضوع تقييم، (المادة 05 من القانون العضوي 18-15 المتعلق بالقوانين المالية).
- إعادة تصنيف النفقات العمومية وإصلاح هيكل الميزانية.
- إثراء الوثائق والملاحق المرفقة مع مشروع قانون المالية للسنة وإتاحتها للجمهور، فقد ألزم المشرع الجزائري الحكومة بعرض تقرير أمام البرلمان وقبل نهاية الثلاثي الأول من السنة المالية في إطار إعداد مشروع قانون المالية للسنة حول تطور وضعية الإقتصاد الوطني وحول توجيه المالية العمومية، كما أرفق قانون المالية للسنة ثمانية (08) جداول توضح أيضا محتوى مشروع قانون المالية للسنة ليكون أكثر شفافية وصدقا ومقروئية[3].

- **التوجه نحو رقابة الأداء:** إن الحرية الممنوحة للمسيرين وفق القانون العضوي رقم 18-15 والتي يترتب عنها مسؤولية كبيرة للمسيرين، تجعل مهمة الرقابة ثقيلة، ذلك لأنها تصبح رقابةً على الأداء إضافةً للرقابة على التسيير، وتتميز الرقابة على الأداء بجملة من المزايا[4].

جاء في نص المادة 194 من التعديل الدستوري لسنة 2020 بأنه: "تتكفل المؤسسات الدستورية وأجهزة الرقابة بالتحقيق في مطابقة العمل التشريعي والتنظيمي للدستور، وفي كيفية استخدام الوسائل المادية والأموال العمومية وتسييرها"، هذا التوجه كرسه كذلك القانون العضوي 18-15 من خلال:

- تعزيز فعالية التسيير العمومي والرقابة البرلمانية على الأموال العمومية.
- الدور الرقابي للمحاسبة العمومية وتجسيد رقمنة العمليات المالية.

- **حرية إتخاذ القرار للمسؤولين:** يتمتع كل من الآمرين بالصرف ومسؤولي البرامج بقدر واسع من الحرية في التسيير وإتخاذ القرار، لكن مقابل تحملهم مسؤولية أكبر في تحقيق الأهداف الموضوعة تحت تصرفهم، مع إلزامية إعداد تقرير أكثر دقة عن تسيير أدائهم، والتي تكون مرفقة بمؤشرات الأداء، وهذا ما سيضفي المرونة في التعامل، وتتحقق هذه الحرية من خلال نقل الإعتمادات، من برنامج إلى آخر على مستوى نفس الوزارة أو

[1] غالمي زهير، دور المساءلة الاجتماعية في تحقيق شفافية الموازنة العامة للدولة مع الإشارة إلى الجزائر، مجلة دراسات وأبحاث، المجلد 11، العدد 4، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، سبتمبر 2019، ص 140.

[2] بوزيد عدنان، شيخ عسري، مقاربة الإدارة بالأهداف في الإصلاح الميزانياتي في الجزائر دراسة تحليلية، مجلة ملتقى المالية العمومية، المديرية الجهوية للميزانية وهران، وزارة المالية، الجزائر، جوان 2023، ص 16.

[4] الخير بوضياف، ميزانية الدولة (المفهوم المبادئ) دراسة في ضل تحولات وظائف الدولة، دار المتنبي للطباعة والنشر 2023، الجزائر، ص 97، 99.

[4] كوثر صخراوي، مريم بالأطرش، آليات تفعيل الرقابة البرلمانية على الأموال العمومية في الجزائر ضمن القانون العضوي 18-15 والمتعلق بقوانين المالية، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد 12، العدد 01، الجزائر، جوان 2022، ص 526.

المؤسسة العمومية بموجب مرسوم رئاسي يتخذ بناء على تقرير مشترك بين الوزير المكلف بالمالية ومسؤول المؤسسة العمومية المعني.

المبحث الثاني: المصالح غير الممركزة للدولة في الجزائر

تشكل المصالح غير الممركزة للدولة أو المصالح الخارجية لها وزارة مصغرة تنشط في الحدود الجغرافية الولائية، تتولى مهمة تنفيذ سياسة الدولة في القطاعات المختلفة وتعمل على تحريك العملية التنموية وتمثيل السلطة المركزية، مشكّلة بذلك امتداداً للوزارة على مستوى الولاية[1]، مثل المديريات التنفيذية.

المطلب الأول: مفهوم المصالح غير الممركزة للدولة

الفرع الأول: تعريف المصالح غير الممركزة للدولة

1- **التعريف الفقهي:** المصالح غير الممركزة للدولة:[2] "مصطلح يطلق على بعض الجهات الإدارية المتواجدة خارج هياكل الإدارة المركزية والتابعة لها تبعيةً رئاسيةً لا وصائيةً معظمها متواجد على مستوى الولايات وأخرى على مستوى المركز".

وتعرف:[3] "بأنها بمقتضاها تخفيف العبء عن الحكومة المركزية بتحويل بعض الموظفين في الأقاليم المختلفة سلطة البث في بعض الأمور ذات الطابع المحلي دون الحاجة للرجوع للوزير المختص في العاصمة".

كما تم تعريفها أيضا بأنها:[4] "تخفيف من درجة التركيز وذلك بأن تقرر لبعض المديرين وكبار الموظفين العاملين في الأقاليم سلطة البت في بعض الأمور، دون الرجوعّ إلى الوزير في العاصمة".

2- **التعريف القضائي:** سنطلع على أحد القرارات القضائية التي ذكرت المديريات التنفيذية، صراحة أو من خلال ذكر أحد خصائصها: ففي القرار الصادر عن مجلس الدولة، ملف رقم 182149، بتاريخ: 14-02-2000، تم الفصل في استئناف رفع أمامه من طرف مديرية الأشغال العمومية لولاية بجاية، ضد قرار صادر عن الغرفة الإدارية لمجلس قضاء بجاية، حيث جاء في حيثيات القرار: "حيث أن مديرية الأشغال العمومية هي تقسيم إداري متخصص داخل الولاية ليس له أية استقلالية وهو تابع للولاية. حيث أنه نتيجة لذلك فان مديرية الأشغال العمومية ليس لها شخصية معنوية تسمح بأن تتقاضى وحدها...".

نستنتج من التعاريف السابقة أن المصالح غير الممركزة هي بعض الأجهزة الإدارية التي تخضع لرقابة الوزير السابقة واللاحقة أو ما يسمى بالسلطة الرئاسية، لا تتمتع بالشخصية المعنوية التي توجد على مستوى البلديات أو الولايات[5]، أعطاها المشرع أهلية التقاضي بموجب نص المادة 801 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية، إلا أن عدم تمتعها بالشخصية المعنوية هو ما يثير إشكالات حقيقية من الناحية العملية[6]، فلا بد من

---

[1] سعيود زهرة، عدم التركيز الإداري في القانون الجزائري، أطروحة دكتوراه تخصص دولة ومؤسسات عمومية، قسم الحقوق، جامعة الجزائر1، 2019-2020، ص 20.

[2] عطاء الله بوحميدة، المصالح الخارجية طبيعتها ووسائل الطعن في قراراتها، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، مجلد 40، عدد 02، جوان 2003، ص 50.

[3] مازن راضي ليلو، القانون الإداري، المنشورات العربية في الدنمارك، 2008، ص 34.

[4] محمد الشافعي أبوراس، القانون الإداري، جامعة بنيا، مصر، مارس 2012، ص 139.

[5] سعيد بوعلي، المنازعات الإدارية في ظل القانون الجزائري، دار بلقيس للنشر، دون طبعة، الجزائر، 2015، ص 131.

[6] نويري سامية، إشكالات التمثيل القانوني للمديريات التنفيذية في منازعات القضاء الكامل في الجزائر، المجلة الإفريقية للدراسات القانونية والسياسية، جامعة أحمد دارية، أدرار، الجزائر، المجلد 06، العدد 1، جوان 2022، ص 156.

رفع الدعوى ضد الدولة ممثلة في الوزير المكلف لأنه هو الذي يمثل الدولة في كل الشؤون المتعلقة بوزارته، باعتباره متولي الاشراف على شؤون وزارته والمسؤول عنها وهو من يقوم بتنفيذ السياسة العامة للحكومة[1].

الفرع الثاني: خصائص المصالح غير ممركزة للدولة

تتميز المصالح اللامركزية للوزارات بخاصيتين أساسيتين هما:

1. **خضوعها للسلطة الرئاسية:** تخضع المصالح غير الممركزة لسلطة مزدوجة إقليمياً من قبل الوالي ومركزياً من قبل سلطة الوزارة التي تعتبر المديريات التنفيذية امتداداً لها وتتبعها بصفتها سلطةً رئاسية[2]، ولا تتمتع بشخصية معنوية مستقلة بل تبقى مندرجة في إطارها، تمثل الوزارة وتنفذ السياسة العامة المرسومة لكل قطاع على مستوى الولاية بموجب مصالحها الخارجية[3].

وفي هذا الإطار نذكر على سبيل المثال لا الحصر خضوع مديرية التربية إلى السلطة الرئاسية لوزير التربية، وهو ما نصت عليه المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم: 90-174 المؤرخ في: 09-07-1990 الذي يحدد كيفيات تنظيم مصالح مديرية التربية على مستوى الولاية وسيرها، جاء في هذه المادة: " تتولى مديرية التربية الموضوعة تحت سلطة وزير التربية... "، أما تعين مسيريها فيتم بموجب مرسوم تنفيذي[4].

2. **التخصص:** تتميز المصالح اللامركزية للقطاعات الحكومية بالتخصص التقني، وذلك أن لكل مصلحة مهاماً معينةً تبعاً للمهام والاختصاصات الأصيلة التي تقوم بها الوزارة التي ترتبط بها على المستوى المركزي، تقوم على أساس فكرة التفويض، لضمان فعالية ونجاعة النشاط الإداري[5]، وذلك بأن تعهد السلطات المركزية ببعض صلاحياتها واختصاصاتها إلى مسؤولي المديريات الموجودة على المستوى الولائي، دون منحهم الاستقلال القانوني، أو انفصال تلك الأجهزة عن الوزارة المعنية[6].

---

[1] نويري سامية، مرجع سابق، ص 164.
[2] علاء الدين عشي، المركز القانوني للوالي في التشريع الجزائري، مذكرة ماجيستر، قسم الحقوق، جامعة تبسة، 2005-2006، ص 152.
[3] عيدة نجاة، المصالح الخارجية للدولة على المستوى الإقليمي، مذكرة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2013-2014، ص 62.
[4] سعيود زهرة، مرجع سابق، ص 203.
[5] عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، الطبعة الثانية، دار جسور، الجزائر، 2007، ص 107.
[6] محمد الصغير بعلي، القانون الإداري: التنظيم الإداري والنشاط الإداري، دار العموم للنشر، عنابة، الجزائر، 2013، ص 111.

المطلب الثاني: الطبيعة القانونية للمصالح غير الممركزة للدولة

هناك العديد من النصوص القانونية المكرسة لوجود المديريات التنفيذية أو المصالح الخارجية للدولة، نظراً لأهمية هذه المديريات طبقت عليها العديد من النصوص.

الفرع الأول: الأساس الدستوري

01- **المصالح غير الممركزة للدولة جزء من الدولة:** تعتبر المصالح الخارجية جزء من الدولة وامتداداً لتواجدها عبر الأقاليم، وتجد مكانتها الدستورية بصورة غير مباشرة في أحكام الدستور، وفي هذا السياق يتجلى بوضوح ما أقره الدستور، فبموجب مادته الأولى" الجزائر جمهورية ديمقراطية شعبية وهي وحدة لا تتجزأ"، فمهما بلغ درجة إستقلال هذه المصالح تبقى مجرد أجهزة تابعة للدولة، ويرى "جورج فوديل" في نظرية الأسس الدستورية التي مضمونها لا يمكن تصور تعريف القانون الإداري بمعزل عن الدستور[1].

02- **السلطة التنظيمية مصدر أساسي لتنظيم المصالح غير الممركزة:** جاء في دستور 2016[2]: "الوزير الأول مسؤول عن توزيع الصلاحيات بين أعضاء الحكومة مع إحترام الأحكام الدستورية ، ويسهر على حسن سير الإدارة العمومية "، وبإعتبار تبعية المصالح غير الممركزة للدولة للحكومة فهي إذا تشكل حقلاً لتنفيذ سياساتها.

الفرع الثاني: الأساس التشريعي

لقد تضمن الأساس التشريعي للمديريات التنفيذية مجموعة من الأوامر والقوانين العضوية التي تضمنت بعض المواد المطبقة على المديريات التنفيذية نذكر منها القانون 12-07 المؤرخ في 21 فيفري 2012، المتعلق بالولاية والذي له علاقة مباشرة بالدور التنموي المنوط بها، فقد تضمن هذا القانون بعض المواد المتعلقة بالمديريات التنفيذية أو المصالح الخارجية للدولة ومن بين هذه المواد ما يلي:

المادة 37: يمكن أي عضو من أعضاء المجلس الشعبي الولائي توجيه سؤال كتابي لأي مدير أو مسؤول من مديري أو مسؤولي المصالح أو المديريات غير الممركزة للدولة المكلفة بمختلف قطاعات النشاط في إقليم الولاية.

المادة 103: يقدم الوالي عند افتتاح كل دورة تقريراً عن تنفيذ المداولات المتخذة خلال الدورات السابقة. كما يطلع المجلس الشعبي الولائي سنوياً على نشاط القطاعات غير الممركزة بالولاية.

المادة 111: ينشط الوالي وينسق ويراقب نشاط المصالح غير الممركزة للدولة المكلفة بمختلف قطاعات النشاط في الولاية... .

المادة 127: تتوفر الولاية على إدارة توضع تحت سلطة الوالي، وتكون مختلف المصالح غير الممركزة للدولة جزء منها، ويتولى الوالي تنشيط وتنسيق ومراقبة ذلك.

[1] مصطفى شريف، إرشادات منهجية في القانون الإداري، مطبوعة جامعية، كلية الحقوق بن عكنون، الجزائر، 2003، ص 70.
[2] ج ج د ش ، دستور 2016 ، المادة 99.

الفرع الثالث: الأساس التنظيمي

تنشأ المصالح الخارجية للوزارات بموجب مراسيم تنفيذية صادرة عن الوزير الأول تتضمن صلاحياتها وتنظيمها، ثم يقوم كل وزير بإصدار قرار أو عدة قرارات، تحدد الأقسام الداخلية للمصالح الخارجية لوزارته، وبذلك فإن الأساس التنظيمي للمصالح الخارجية للوزارات يتضمن عددا كبيرا من المراسيم التنفيذية وكذلك القرارات الوزارية التي تتعلق بصفة مباشرة بالمصالح الخارجية لمختلف الوزارات.

الفرع الرابع: المصالح غير الممركزة هيئات لعدم التركيز الإداري

يعتبر عدم التركيز الإداري صورة للنظام المركزي الذي يجعل السلطة في يد الإدارة المركزية التي تكلف هيئات عامة فنية متميزة هي الهيئات المرفقية أو المصلحية[1]، وهو ما يخرجها عن اللامركزية، مما سبق يتبين أن المصالح غير الممركزة ليست مركزية إدارية مشددة ولا تعتبر لامركزية إدارية لافتقادها للشخصية المعنوية والاستقلالية المالية والإدارية، بل هي صورة من صور المركزية الإدارية في جانبها البسيط أو المخفف، وجدت رفقة اللامركزية الإدارية.

الفرع الخامس: مدى تمتع المصالح غير الممركزة للدولة بالشخصية المعنوية

الشخصية المعنوية هي كل مجموعة من الأشخاص أو مجموعة من الأموال ترصد لمدة زمنية محددة لتحقيق غرض أو مصلحة جماعية مشتركة مستقلة عن المصالح الذاتية والفردية لأفراد المجموعة[2]، وتكون لها أهلية قانونية لاكتساب الحقوق والتحمل بالالتزامات.

يترتب على منح القانون الشخصية المعنوية لأي مجموعة، عدة نتائج حصرتها المادة 50 من القانون المدني الجزائري، في الاستقلال الإداري والمالي وحق التقاضي[3].

وبالرجوع إلى النصوص المنشئة أو القوانين الأساسية للمصالح غير الممركز للدولة، نجدها لا تنص صراحةً على الاعتراف لها بالشخصية القانونية، إن عدم منح الشخصية المعنوية لهذه المصالح غير الممركزة يعد منطقياً ويفسر بسهولة، بحيث أنه وبصفتها مصالح خارجية للوزارات فهي أجهزة إدارية تابعة لهذه الأخيرة، التي تعتبر جزءً من شخصية الدولة[4]، وتعتبر الدولة هي صاحبة الصلاحية للتقاضي كمدعية ومدعى عليه، عندما تتعلق الدعاوى بتصرفات أو نشاطات المصالح غير الممركزة للدولة، وعليه فإن المنطق يقتضي أن يكون ممثلها في مثل هذه الدعاوى هو الوزير، نظراً لتبعية هذه المصالح للوزارة، مع الإشارة إلى أن الوزير يمثل الدولة وليس الوزارة التي ليس لها الشخصية المعنوية بل تعتبر جزء من شخصية الدولة[5].

---

[1] محيو أحمد، محاضرات في المؤسسات الإدارية، ترجمة محمد عرب صاصيلا، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الخامسة، الجزائر، 2009، ص 109.

[2] عمار عوابدي، القانون الإداري: النظام الإداري الجزء الأول، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص 182.

[3] الدكتورة براهيمي سهام، الأساس القانوني للتنظيم الاداري في ظل التشريع الجزائري: الشخصية المعنوية أو الاعتبارية، مجلة القانون والعلوم السياسية، العدد السابع، جانفي 2018، ص 39 ،40.

[4] حدة زعموم، المصالح غير الممركزة: صفة التقاضي والتمثيل أمام القضاء، المجلة الجزائرية للقانون والعدالة، جانفي 2017، ص 13.

[5] حدة زعموم، مرجع سابق، ص 16.

المطلب الثالث: أنواع المصالح غير الممركزة للدولة

تتواجد المديريات التنفيذية الولائية على مستوى كل ولاية من ولايات الجزائر، وبالتالي تنقسم المديريات التنفيذية من حيث المجال الإقليمي الذي تمارس على مستواه المهام المنوطة بها إلى مديريات تنفيذية ولائية ومديريات تنفيذية جهوية.

الفرع الأول: المديريات التنفيذية الولائية

إن المصالح الخارجية للوزارات توجد كقاعدة عامة على مستوى الولاية، وفي نفس الوقت توجد بعض من هذه المصالح تنظم بصورة مكملة، ففي بعض الحالات تكون هناك مصالح جهوية تضاف إلى المصالح الولائية، إضافة إلى إمكانية وجود مصالح أخرى في إطار أضيق من الولاية. تعد الولاية المستوى الأساسي لتوزيع المصالح الخارجية لمختلف الوزارات، بدليل أن كل الوزارات تمثل على مستوى الولاية بمديرية ولائية واحدة مثل: مديرية الأشغال العمومية، مديرية المصالح الفلاحية، مديرية الصحة والسكان، محافظة الغابات، مديرية الصناعة والمناجم، مديرية المسح العقاري، أو بعدة مديريات ولائية بالنسبة لبعض الوزارات[1] مثل، وزارة السكن والعمران والمدينة التي تملك ثلاث مديريات ولائية على مستوى كل ولاية هي: مديرية التجهيزات العمومية، مديرية السكن، مديرية التعمير والهندسة المعمارية والبناء. وكذلك وزارة التربية الوطنية التي لها ثلاث مديريات ولائية للتربية على مستوى ولاية الجزائر فقط، وهي مديرية التربية للجزائر شرق، مديرية التربية للجزائر غرب ومديرية التربية للجزائر وسط.

إن الهدف من توزيع المصالح الخارجية للوزارات على مستوى الولايات، هو ضمان تحقيق دورها في مجال التنمية المحلية وضمان تمثيل الدولة في شتى القطاعات، وعلى مستوى كل إقليم الدولة.

الفرع الثاني: المديريات الجهوية التنفيذية

إذا كانت القاعدة العامة تقتضي تواجد المصالح الخارجية للدولة على مستوى الولايات، فإن بعض القطاعات ونظراً لخصوصيتها وبحكم اتساع حجم النشاط المناط بها، تحتاج إلى تمثيل على مستوى أوسع من الولاية، التي أضحت تشكل إطاراً ضيقاً للتمثيل في هذا المجال، حيث يتجاوز اختصاص بعض المصالح الخارجية حدود الولاية الواحدة ليمتد إلى إطار أشمل مشكّلةً بذلك تمثيلاً على المستوى الجهوي لممارسة نشاط بعض القطاعات الوزارية التي ترى أن الولاية إطاراً إقليمياً صغير المجال لا يتسع للتحكم في تغطية تنظيم نشاطاتها التي تتعدى حدود إقليم الولاية الواحدة، حيث تساعد المنطقة أو الجهة ونظراً لأهميتها لما توفره من وسائل اقتصادية وكفاءة بشرية، تضطلع بتحقيق الاحتياجات وتغطية الإمكانيات على خلق مجال أحسن للتمثيل والتنفيذ ومباشرة المهام، ومهما يكن فإن التنظيم الجهوي مكرس وحاضر على صعيد المصالح الخارجية في شكل مديريات جهوية تضمن تمثيل بعض القطاعات الوزارية.

[1] رزيق أميرة، النظام القانوني للمصالح الخارجية للوزارات في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في القانون، جامعة باجي مختار عنابة، كلية الحقوق قسم القانون العام الجزائر، 2016-2017، ص 103.

الجدول التالي يوضح المصالح الخارجية المعنية بالتمثيل الجهوي كالآتي[1]:

الجدول رقم (01) يوضح المصالح الخارجية المعنية بالتمثيل الجهوي

الولايات المقر	المديريات الجهوية									عدد المديريات الجهوية بالولاية
	الخزينة	مسح الأراضي	الميزانية	الضرائب	الجمارك	أملاك الدولة	مفتشية المالية	مفتشية العمل	التجارة	
الجزائر	x	x	x	x	x x	x		x	x	09
قسنطينة	x	x		x	x	x	x	x		07
عنابة	x		x	x	x	x	x	x	x	08
سطيف	x	x	x	x	x		x		x	07
وهران	x	x	x	x	x	x	x	x	x	09
بشار	x	x	x	x	x	x		x	x	08
ورقلة		x	x	x	x	x	x	x	x	08
الشلف	x	x	x	x	x					05
تلمسان	x				x		x			03
البليدة				x	x	x			x	04
مستغانم	x						x			02
تيارت								x		01
تيزي وزو							x			01
بجاية						x				01
باتنة								x	x	02
تبسة					x					01
غليزان						x				01
تامنغست					x					01
إليزي					x					01
الأغواط					x		x			02
سيدي بلعباس							x			01
بسكرة	x	x								02
خنشلة	x									01
بومرداس	x									01
غرداية	x									01
سعيدة									x	01
26	13	08	07	09	15	09	10	08	09	88

المصدر: عيدة نجاة، المصالح الخارجية للدولة على المستوى الإقليمي، مذكرة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2013-2014.

[1] عيدة نجاة، مرجع سابق، ص 74.

المطلب الرابع: إختصاصات المصالح غير الممركزة للدولة

تتولى السلطة التنفيذية بمختلف وزرائها القيام بالنشاط الإداري كأصل عـــام، مـــما خولت لبعض الاشخاص الخاضعين لها "المديرين التنفيذيين القيام ببعض النشاطات الإدارية بمنحها بعض السلطات والصلاحيات[1]"، وعلى هذا الأساس تمتاز المديريات التنفيذية بسلطة إتخاذ القرارات من جهة، وسلطة التنظيم من جهة أخرى.

الفرع الأول: نطاق وحدود إختصاص المصالح غير الممركزة

إذا كانت الوزارة جهاز مركزي فإن مهامها وصلاحياتها تمتد لتشمل كامل التراب الوطني[2]، وبهذا لا يمكنها القيام بتسيير شؤون الإقليم عن طريق جهازها المركزي وحده، بل لا مفر من الإستعانة بهياكل إدارية على مستوى الولايات تشرف على تنفيذ قراراتها وتعليماتها وتجسيد برامجها على المستوى المحلي، فمدير التربية يمثل وزير التربية الوطنية، ومدير التجارة يمثل وزير التجارة، ومدير الصحة والسكان يمثل وزير الصحة والسكان... وبذلك يتم تحويل الإختصاصات الإدارية من الوزارة إلى الممثلين على المستوى المحلي عن طريق آلية التفويض الإداري.

الفرع الثاني: مفاهيم حول تفويض الإختصاص

التفويض أن يعهد الرئيس الإداري ويسمى المفوِّض بجزء من اختصاصاته التي يستمدها من القانون، لأحد المسؤولين الآخرين في المستويات الأدنى منه، ويترتب على ذلك أن من فوضت إليه هذه الاختصاصات له أن يصدر قرارات فيما فُوض فيه دون حاجة ما للرجوع للرئيس، أي أن تفويض السلطة هو أن يتخلى الرئيس عن بعض المهام الإدارية التي تكون من اختصاصه إلى مرؤوسيه الأقل منه في الدرجة وبالتالي إعطائه الحق في اتخاذ القرار في الهام المفوضة إليه[3].

وبخصوص تفويض الإختصاص، نجد المادة 19 من المرسوم التنفيذي 90-188 المؤرخ في 23 جوان 1990 المحدد لهياكل الإدارة المركزية وأجهزتها في الوزارات نصت على: "يمكن أن يعين الوزير، لمدة محددة وعلى أساس برنامج يعد مسبقاً، مسؤولين عن دراسات أو مشاريع و يخولهم إن إقتضى الأمر سلطة الإدارة والتسيير، وذلك لدراسة ملفات وإنجاز مشاريع خاصة"، الأمر ذاته تضمنه نص المادة 02 من المرسوم التنفيذي 90-99 المؤرخ في 27 مارس 1990 المتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري بالنسبة للموظفين وأعوان الإدارة المركزية والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، والتي جاء نصها: "يمكن أن يمنح لكل مسؤول مصلحة سلطة التعيين وسلطة التسيير الإداري للمستخدمين الموضوعين تحت سلطته وفي هذا الإطار يتلقى مسؤول المصلحة تفويضاً بقرار من الوزير المعني بعد أخذ رأي السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية".

---

[1] بن تومي عائشة، الإدارات غير الممركزة للدولة: التنظيم، الاختصاصات والرقابة عليها، مذكرة ماستر تخصص الدولة والمؤسسات العمومية، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، السنة الجامعية 2016-2017، ص 29.

[2] سليمان هندون، الوجيز في القانون الاداري، التنظيم الاداري، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2017، ص 84.

[3] حلباوي لخضر، تفويض سلطة اتخاذ القرارات وأثرها على الفاعلية التنظيمية للمؤسسات العمومية، مجلة حقائق للدراسات النفسية والاجتماعية، المجلد2، العدد 8، جامعة عاشور زيان، الجلفة، الجزائر، ديسمبر 2017، ص 326.

تطبيقاً لنص المادة أعلاه، صدرت مجموعة من القرارات الوزارية المتضمنة تفويض سلطة التعيين والتسيير الإداري إلى مسؤولي المصلحة الخارجية.

مما سبق وحسب المنشور رقم: 1174 المؤرخ في 19 فيفري 2023 المتضمن كيفيات تفويض التسيير، عندما تقرر مصلحة تابعة للدولة تفويض تسيير كل أو جزء من برنامجها لمصلحة أخرى تابعة للدولة أو لهيئة إقليمية أو مؤسسة عمومية تحت الوصاية، يجب القيام بحوار التسيير قبل وأثناء تنفيذ تفويض التسيير كما هو مبين في الشكل التالي:

الشكل رقم (01) يوضح طبيعة التفويضات والحوار بين المفوض والمفوض له.

المفوض	حوار التسيير	المفوض له
-يوضح موضوع ومدة التفويض. -يحدد الإعتمادات المالية المرتقبة. -يضع تحت تصرف المفوض له الإعتمادات المالية اللازمة في حالة عدم كفاية الإعتمادات المالية.		-ينفذ النفقات موضوع التفويض. -يعلم المفوض عند الإقتضاء، في حالة عدم كفاية الإعتمادات المالية، أو عند الحاجة إلى معلومات إضافية. -يقدم تقرير عن نتائج تسييره.

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على المنشور رقم 1174 المؤرخ في 19 فيفري 2023 المتضمن كيفيات تفويض التسيير

الفرع الثالث: شروط تفويض الاختصاص

إذا كان الأصل العام أن يمارس الرؤساء الإداريون الاختصاصات المخولة لهم بأنفسهم، فإن التفويض في جوهره يعتبر نظاماً استثنائياً إبتدعه الفكر الإداري وفرضه الواقع العملي، له شروط تتمثل فيمايلي:

– وجود نص قانوني يسمح بالتفويض، وهذا طبقاً للقاعدة القانونية التي تقضي بأن لا تفويض إلا بنص.

– أن يصدر التفويض بقرار محدد وصريح وواضح.

– يجب أن يكون التفويض جزئياً إذ لا يجوز للشخص المختص أن يتخلص كلياً من صلاحياته[1] ليمنحها جميعاً إلى غيره.

– يجب مراعاة في التفويض أنه لا تفويض في التفويض، بمعنى أن المديريات يجب أن تمارس الإختصاص الذي تفوض فيه فقط لأنها لا تستطيع أن تعيد التفويض فيما فوضت فيه فالتفويض لا ينصب إلا على اختصاص الوزير.

الفرع الرابع: آثار تفويض الاختصاص

– **مسؤولية المفوض إليه:** تتمثل في سلامة التصرفات المتعلقة بالاختصاصات المفوضة إليه، خاصةً إذا أهمل أو قصر في القيام بها أمام رئيسه المفوض فقط، أي الذي قام بتفويضه، وليس أمام أي رئيس أعلى منه وفقاً لوحدة الرئاسة أو الأمر، وأيضاً لضرورة مقابلة التفويض في الاختصاص بالمسؤولية عن هذه الإختصاصات،

[1] محمد صغير بعلي، القرارات الإدارية، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2005، ص 67.

وذلك لأن مجرد قبول المرؤوس القيام بالإختصاصات التي عهد بها إليه رئيسه، وممارسته لهذه الإختصاصات يجعله مسؤولاً عنها تجاهه[1].

– **حصر مسؤولية المفوض إليه عن الإختصاصات المفوضة:** ويكون ذلك بقدر السلطة التي إنتقلت إليه بالتفويض، وفي الإطار المحدد لها من قبل السلطات الرئاسية، وذلك وفقاً لمبدأ تناسب السلطة مع المسؤولية، فالسلطة هي القوة التي تمكن المفوض إليه من القيام بالمهام أو الاختصاصات المسندة إليه، أما المسؤولية فهي تمكن المفوض إليه باستعمال السلطة لإنجاز هذه المهام أو الإختصاصات بحماس واطمئنان ودون خوف من المسؤولية.

– **إفتراض الرشد والفاعلية في قرارات المفوض إليه:** والتي تدفع بمسيرة العمل الإداري إلى الجهة السليمة، بأقصر الطرق وبأقل التكاليف، الأمر الذي يترتب عليه إمكانية تحقيق أهداف المنظمة بأقل جهد وبأفضل الطرق الممكنة.

– **سلطة إتخاذ القرارات:** توجه المشرع مؤخراً وعلى عكس ما كان معمولاً به سابقاً إلى منح المديريات التنفيذية سلطة إتخاذ القرارات باسم الدولـــة، والذي يمثـــل نوعاً من الإستقلالية الممنوحة لها، هذا ماجاء في نص المادة 03 مـــن المرسوم التنفيذي رقم 90–174 والتي جاء فيها[2]: " تتولى مديرية التربية الموضوعة تحت سلطة وزير التربية القيام بتعيين الموظفين التربوين والإداريين والتقنيين وأعوان الخدمة في المؤسسات ومتابعتهم وتسيير شؤونهم في إطار التنظيم الجاري به العمل". وبالإضافة إلى إسم آلية التفويض "تفويض الإختصاص" من الوزارات إلـــــى المديريات التنفيذية.

– **سلطة التنظيم:** يختص المدير التنفيذي بتنظيم الجهاز الإداري الذي يرأسه وذلـــك مـــن خـــلال تعيين الموظفين وترقيتهم ونقلهم وفصلهم من خدمتهم وتأديبهم، كما يحظى المدير التنفيذي بسلطة توقيع الجزاء التأديبي علـــى الموظفين في حالة الإخلال بواجباتهم الوظيفية، فالمدير التنفيذي يساهم في تعيين الموظفين الذين يشكلون رؤساء مصالح في المديرية، وكذا رؤساء مكاتب، والمجال الشخصي لسلطة التنظيم من خلال تنظيم مسابقات وإمتحانات للتوظيـــف علـــى أســـاس الشهادة والفحص.

[1] عيد قريطم، التفويض في الاختصاصات الادارية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2011، ص: 211،212.

[2] ج ج د ش المرسوم التنفيذي 90–174 المؤرخ في 09-06-1990 المتضمن كيفيات تنظيم مصالح التربية على مستوى الولاية وسيرها، الجريدة الرسمية عدد 13، المادة 03.

المبحث الثالث: ميزانية المصالح غير الممركزة للدولة في ظل القانون العضوي 18-15

لقد خص القانون العضوي رقم: 18-15 المتعلق بقوانين المالية وزارة المالية تحت سلطة الوزارة الأولى بتحضير مشاريع قوانين المالية التي تقدم موارد وأعباء الدولة[1]، وتحدد مبالغ رخص الإلتزام واعتمادات الدفع حسب كل وزارة أو مؤسسة عمومية، ويتم توزيع الإعتمادات المالية وتوضع لفائدة مسيري البرامج المسؤولين عن المصالح المركزية والمصالح غير الممركزة[2] بإعتبارهم آمرين بالصرف، يتولون برمجة وتوزيع ووضع الإعتمادات المالية تحت التصرف[3].

المطلب الأول: تعريف الميزانية العمومية، ومبادئها

الفرع الأول: تعريف الميزانية العمومية، هناك عدة تعاريف للموازنة نذكر منها:

"الموازنة هي صلة تشريعي تقدر فيه نفقات الدولة وواردتها عن سنة مقبلة وتجاز بموجبه الجباية والإنفاق"[4].

"الموازنة العامة، خطة مالية للدولة، تتضمن تقديرات للنفقات والإيرادات العامة لسنة مالية مقبلة، وتجاز بواسطة السلطة التشريعية قبل تنفيذها، وتعكس الأهداف الإقتصادية والإجتماعية التي تتبناها الدولة"[5].

بينما عرفها المشرع الجزائري: "تقدر موارد ميزانية الدولة وأعباؤها وتبين في الميزانية على شكل إيرادات ونفقات. وتحدد هذه الموارد والأعباء ويرخص بها سنويا بموجب قانون المالية، وتوزع حسب الأحكام المنصوص عليها في هذا القانون، تضمن مجموع الإيرادات تنفيذ مجموع النفقات، وتقيد مجموع الإيرادات والنفقات ضمن حساب وحيد بشكل الميزانية العامة للدولة"[6].

الفرع الثاني: مبادىء الميزانية العمومية، يطلق عليها قواعد الميزانية، أي الأسس التي تقوم عليها ومن الناحية التقليدية، فإن هذه المبادئ نشأت وتطورت مع مفهوم الموازنة[7].

1ــ **مبدأ السنوية:** جرى العرف المالي على إعداد الميزانية لفترة سنة وأن يتم تنفيذها سنويا، حيث أن فترة السنة تضم الفصول الأربعة التي توزع عليها مظاهر النشاط الإقتصادي[8].

2ــ **مبدأ الوحدة:** تدرج جميع نفقات الدولة وجميع إيرادتها في وثيقة واحدة، حتى يسهل معرفة مركزها المالي، وحتى تتمكن أجهزة الرقابة المختلفة من مراقبة التصرفات المالية ومطابقتها للأهداف المحددة[9].

3ــ مبدأ العمومية: أو الشمولية وهو شمول الموازنة لكافة النفقات والإيرادات الخاصة بها، أي أن يظهرا بصورتيها الكاملتين، ولا يجوز إجراء أي نوع من المقاصة بين أي نوع من النفقات مقابل إيراد معين[10].

---

[1] ج ج د ش، قانون عضوي رقم: 18-15 متعلق بقوانين المالية مؤرخ في: 02-09-2018، الجريدة الرسمية العدد 53، مادة 69.

[2] المرجع نفسه، المادة: 79.

[3] ج ج د ش، مرسوم تنفيذي رقم: 20-404 مؤرخ في: 29-12-2020 يحدد كيفيات تسيير وتفويض الإعتمادات المالية، الجريدة الرسمية عدد80، مادة 02.

[4] عبد اللطيف قطيش، الموازنة العامة للدولة (دراسة مقارنة)، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 2005، ص 18.

[5] محمد شاكر عصفور، أصول الموازنة العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان الأردن، الطبعة السادسة 2014، ص 216.

[2] ج ج د ش، قانون عضوي رقم: 18- 15، مرجع سابق، مادة 14.

[7] فهمي محمود شكري، الموازنة العامة، ماضيها وحاضرها ومستقبلها في النظرية والتطبيق، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: 1990، ص 40.

[8] عادل العلي، المالية العامة والقانون المالي والضريبي، الجزء الأول المالية العامة والقانون المالي، إثراء للنشر والتوزيع، عمان الأردن، الطبعة الثانية 2011، ص 332.

[9] سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية مصر، 2000، ص 289.

[10] فهمي محمود شكري، مرجع سابق، ص 47.

4ــ مبدأ التوازن: المفهوم التقليدي يعني تساوي النفقات مع الإيرادات، وأي حالة عدم التوازن يترتب عليها إما فائض أو عجز، أما المفهوم الحديث فيعتمد على دور الدولة المتدخلة بدلاً من الدولة الحارسة، ولم تعد الميزانية العمومية مجرد إيرادات ونفقات، بل أداة لتحقيق أهداف السياسة الإقتصادية والإجتماعية[1].

إضافة إلى هذه المبادىء التقليدية للميزانية، ظهر تصور جديد مع تطور الميزانية[2]، ويمكن توضيح المبادئ الجديدة للميزانية العمومية في:

-**مبدأ الأداء:** وهو القدرة على تحقيق الأهداف المسطرة، والمصداقية في تقديم تقديرات وأداء الموارد والتكاليف، لزيادة كفاءة وفعالية البرامج.

-**مبدأ الإستقرار:** وهذا من خلال تأطير ميزانياتي متوسط المدى لتحقيق النتائج المرجوة بمعطيات أكثر ذات نوعية أفضل حول نتائج البرامج.

-**مبدأ المسؤولية:** يعني زيادة مسؤولية مسيري الإدارات العامة مع توسيع حرية التصرف.

-**مبدأ الشفافية:** ويعني توضيح دور مختلف هياكل الدولة وتوفير المعلومات حول ميزانية الدولة حسب الأساليب والطرق المتداولة، وتوفير التقارير حول تنفيذ الميزانية ونشرها للعموم في الآجال المناسبة.

المطلب الثاني: تصنيفات الميزانية العمومية في الجزائر

إذا كان التصنيف وفقاً لطبيعة إيرادات أو موارد الميزانية مقسماً إلى ثماني (08) فئات، مثلما نصت عليه أحكام المرسوم التنفيذي رقم 20-353 المؤرخ في: 30 نوفمبر 2020 المحدد للعناصر المكونة لتصنيف إيرادات الدولة، فإن أعباء ميزانية الدولة أو النفقات تجمع حسب التصنيفات التالية[3]:

أولاً: التصنيف حسب النشاط، ويتكون هذا التصنيف من البرنامج وتقسيماته، حيث يحدد هذا التصنيف وجهة أعباء ميزانية الدولة ومستوى تنفيذها، ويحدد هذا التصنيف، كل سنة، في مرسوم توزيع الإعتمادات من قبل الوزير المكلف بالميزانية، ويجب على مسؤول حافظة البرامج أن يبين بصفة واضحة وتقيمية وسلمية هيكل البرنامج وتقسيماته، ويحدد الوظيفة التي تلحق بها مسؤولية كل نشاط، وإن أمكن كل نشاط فرعي[4].

وينقسم التصنيف حسب النشاط لأعباء ميزانية الدولة إلى[5]:

1ــ محفظة البرامج: تتضمن مجموعة من البرامج التي تساهم في تنفيذ سياسيات عمومية محددة، وتوزع اعتماداتها حسب كل دائرة وزارية وحسب كل هيئة عمومية.

2ــ البرنامج: يشكل إطار التسيير العملي للسياسيات التي تستنهجها الدولة وتتبعها. وهو مجموع الإعتمادات المالية المخصصة لبرنامج معين في الدائرة الوزارية الواحدة، أو تابع لحافظة وزارية تخص عدة وزارات أو مؤسسات عمومية بعد الموافقة المسبقة من الوزير الأول.

3ــ البرنامج الفرعي: يمثل تقسيماً وظيفياً للبرنامج.

---

[7] محمد خليل، سليمان أحمد اللوزي، المالية العامة، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، بدون طبعة، 2000، ص 317.

[2] وزارة المالية، المديرية العامة للميزانية، ندوة حول الإصلاح الميزانياتي والقانون العضوي المتعلق بقوانين المالية، الجزائر، جويلية 2021، ص17.

[3] ج ج د ش، قانون عضوي رقم: 18-15، مرجع سابق، المادة 28.

[4] ج ج د ش، مرسوم تنفيذي رقم: 20-354، مرجع سابق، المادة 04.

[5] ج ج د ش، مرسوم تنفيذي رقم: 20-354، مرجع سابق، المادة 05.

4ــ النشاط: يمثل تقسيماً عملياً للبرنامج، ويسمح بتحديد مستوى تنفيذ السياسات المنتهجة والمتبعة والإعتمادات المطلوبة المخصصة والمنفذة.

5ــ النشاط الفرعي: يمكن أن يتضمن النشاط أنشطة فرعية توضح أكثر مستوى التنفيذ.

ويحدد التصنيف حسب النشاط لأعباء ميزانية الدولة وجهة هذه الأعباء وكذا مستوى تنفيذها، وهو ما يسمح بتصنيف الاعتمادات الميزانياتية وفقاً لهيكلة البرامج لكل وزارة أو هيئة عمومية[1]، والشكل التالي يبين ذلك:

الشكل رقم (02) يوضح التصنيف حسب النشاط لأعباء ميزانية الدولة

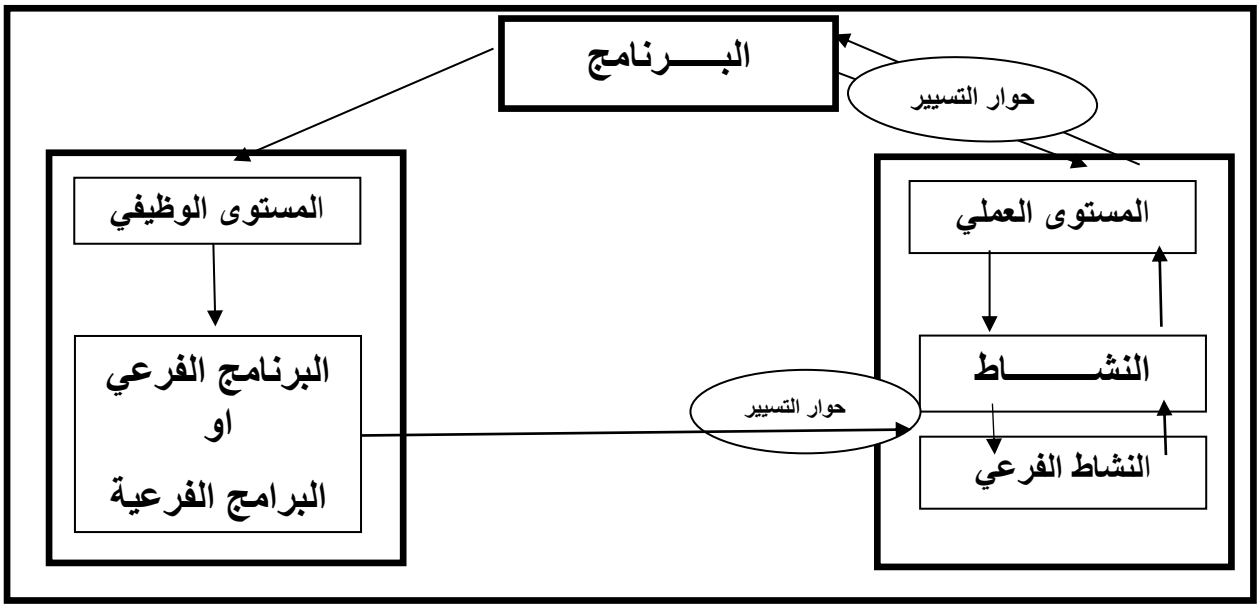

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على المنشور رقم 6957 مؤرخ في: 15-12-2022 يتضمن كيفيات ترميز التصنيف حسب النشاط لأعباء ميزانية الدولة.

ومن أجل ضمان إلحاق كل محفظة برنامج بوزارة أو هيئة معينة، وكذا السماح بالتحويل السلس للإعتمادات من برنامج إلى آخر، يتم ترميز التصنيف حسب النشاط، وهو ما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (03) يبين الترميز حسب النشاط لأعباء ميزانية الدولة

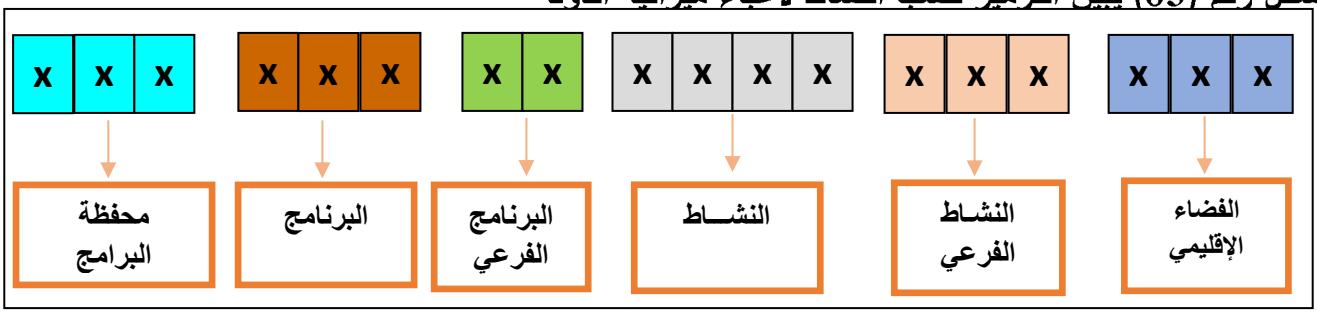

المصدر: من إعداد الطالبين بناءً على المنشور الوزاري 6957 المؤرخ في 15-12-2022 يتضمن كيفيات ترميز التصنيف حسب النشاط لأعباء ميزانية الدولة.

ولإعطاء صورة تقريبية أكثر، يتم توضيح ذلك بالشكل التالي:

[1] وزارة المالية، المديرية العامة للميزانية، منشور رقم 6957 مؤرخ في: 15-12-2022 يتضمن كيفيات ترميز التصنيف حسب النشاط لأعباء ميزانية الدولة.

الشكل رقم (04) يبين الترميز حسب برنامج التعليم القاعدي لولاية المسيلة

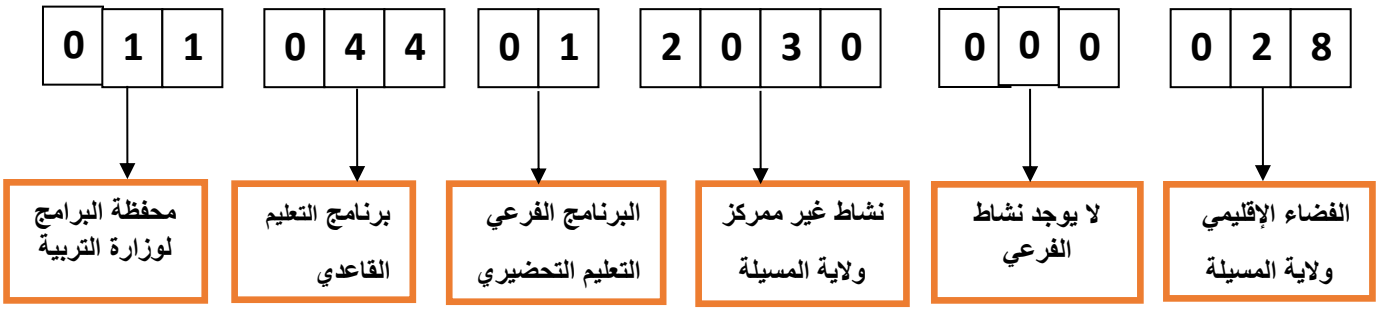

المصدر: إعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات مديرية التربية، المسيلة، 2023.

ثانياً: التصنيف حسب الطبيعة الاقتصادية للنفقات، يتضمن هذا التصنيف نفقات الميزانية وفقاً للموارد الممنوحة بغض النظر عن وجهتها الإدارية، سبعة (07) عناوين تنقسم إلى إثنين وثلاثين (32) صنفاً تدعى مواد[1] هي:

1. **نفقات المستخدمين:** تتضمن سبع (07) مواد؛ الرواتب، العلاوات والتعويضات، الزيادات، مسهمات صاحب العمل، خدمات إجتماعية على عاتق صاحب العمل، حوادث العمل ومعاش الخدمة، تخصيصات الرواتب للمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والمؤسسات العمومية المماثلة الأخرى.
2. **نفقات تسيير المصالح:** تتضمن عشرة (10) مواد هي؛ التنقلات والنقل والاتصالات، الإعلام والتوثيق، الخدمات المهنية، الإيجار، الصيانة والإصلاح، خدمات أخرى، التوينات واللوازم، أعباء أخرى للتسيير، خدمات التمهين والتكوين، تخصيصات تسيير المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والمؤسسات العمومية المماثلة الأخرى.
3. **نفقات الإستثمار:** تتضمن ثلاث (03) مواد؛ تثبيتات عينية، تثبيتات معنوية، تخصيصات الإستثمار للمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والمؤسسات العمومية المماثلة الأخرى.
4. **نفقات التحويل:** تتضمن سبع (07) مواد هي؛ التويلات لفائدة الأشخاص، التحويلات لفائدة المؤسسات، التحويلات للمؤسسات العمومية ذات الطابع الإقتصادي والصناعي والتجاري والمؤسسات العمومية المماثلى الأخرى، التحويلات للجماعات المحلية، التحويلات لفائدة الجمعيات، التحويلات لفائدة المنظمات الدولية ولدول أجنبية، تحويلات أخرى.
5. **أعباء الدين العمومي:** تتضمن مادتين (02) إثنتين.
6. **نفقات العمليات المالية:** تتضمن ثلاث (03) مواد.
7. **النفقات غير المتوقعة.**

تجدر الإشارة إلى أن العناوين 5، 6، 7 لا تظهر إلا في مدونة وزارة المالية.

وكمثال في ميزانية وزارة التربية الوطنية لسنة 2023، وبشكل عام، يمكن توضيح البرامج وكذا العناوين من 01 إلى 04 ضمن الجدول التالي:

[1] ج ج د ش، مرسوم تنفيذي رقم 20-354، مرجع سابق، المادة 07، 08.

جدول رقم (02) يوضح التصنيف حسب الطبيعة الاقتصادية للنفقة الوحدة بآلاف الدنانير

البرنامج	نفقات المستخدمين T1		ن تسيير المصالح T2		نفقات الاستثمار T3		نفقات التحويل T4	
	رخص الالتزام	إعتماد الدفع	ر.إ	إ.د	ر.إ	إ.د	ر.إ	إ.د
التعليم القاعدي	-	-	271.493	271.493	53.323413	48.450.000	45.338.896	45.338.896
التعليم الثانوي	-	-	7.978.942	7.978.942	23.397.245	11.700.000	14.988.354	14.988.354
التكوين	-	-	271.493	271.493	151.000	252.000	-	-
الحياةالمدرسية والتحويلات الاج	-	-	51.997	51.997	208.318	3.745.500	-	-
الإدارة العامة	10.003.108.454	10.003.108.454	40.469	40.469	1.719.613	852.500	7.939.031	7.939.031
المجموع	10.003.108.454	10.003.108.454	33.694.950	33.694.950	78.799.589	65.000.000	68.266.281	68.266.281

المصدر: من إنجاز الطالبين بالإعتماد على المرسوم التنفيذي رقم: 23-16 المؤرخ في: 02-01-2023 الذي يتضمن توزيع رخص الإلتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير التربية الوطنية.

ثالثا-التصنيف حسب الوظائف الكبرى للدولة: يتشكل التصنيف حسب الوظائف الكبرى للدولة عن طريق تعيين القطاعات تتكفل بإنجاز الأهداف حسب الوظائف، وتتمثل القطاعات الرئيسية فيما يأتي[1]: المصالح الهامة للإدرات العمومية، الدفاع، النظام والأمن العمومي، الشؤون الاقتصادية، حماية البيئة، السكن والتجهيز الجماعي، الصحة، الترفيه والثقافة والعبادة، التعليم، الحماية الاجتماعية.

رابعا-**التصنيف حسب الهيئات الإدارية:** ينظم التصنيف حسب الهيئات الإدارية وفق المستوى تبعاً للهيكل التنظيمي والنشاط[2]: يحدد المستوى الأول نوع الهيئة الإدارية، ويحدد المستوى الثاني لكل نوع هيئة إدارية، صنف الوحدة الادارية التي تتلقى الاعتمادات، ويحدد المستوى الثالث المصلحة أو المستفيد أو المتلقي للاعتمادات، ويحدد المستوى الرابع الموقع والأثر الجغرافي للنفقة.

والشكل التالي يوضح مجمل تصنيفات أعباء ميزانية الدولة:

الشكل رقم (5) يوضح تصنيفات أعباء ميزانية الدولة

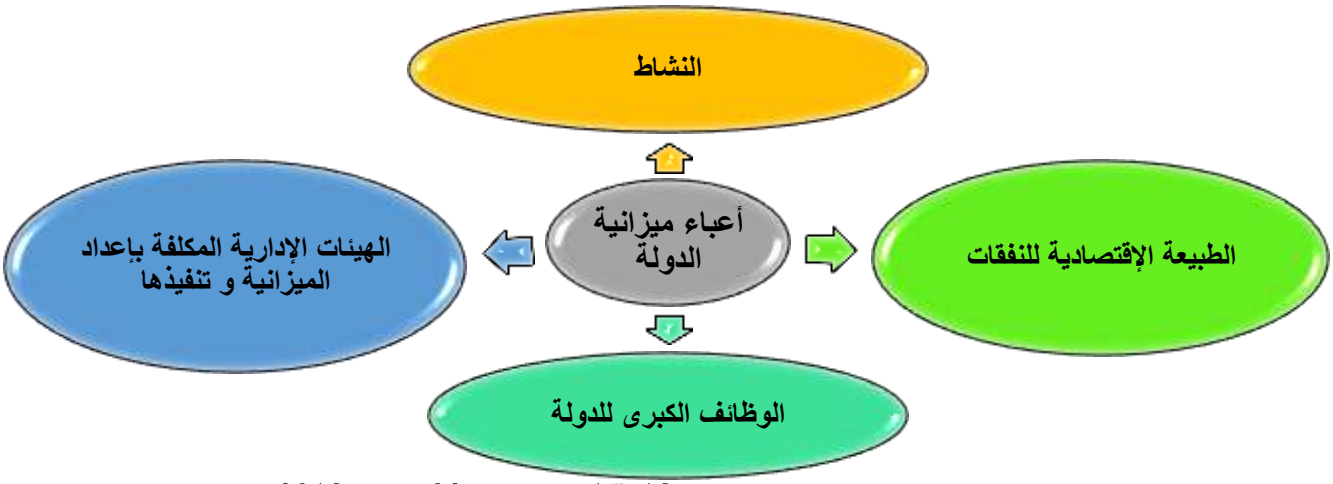

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على القانون العضوي 18-15 المؤرخ في 02 سبتمبر 2018 المتعلق بقوانين

[1] المرجع نفسه ، المادة:11، 12.
[2] المرجع نفسه ، المادة 14، 15.

المطلب الثالث: مراحل إعداد وتنفيذ الميزانية العمومية

على غرار دورة الميزانية العمومية للدولة بشكلها الموسع، فإن ميزانية المصالح غير الممركزة تندرج في هذا الإطار، ولهذا سيتم توضيح دورة الميزانية العامة بشكل عام، ثم التركيز على كيفية تنفيذ ميزانية المصالح غير الممركزة.

الفرع الأول: دورة الميزانية العمومية

إن الاتجاهات الحديثة للموازنة المبنية على النتائج، تهدف بالدرجة الأولى إلى توجيه تسيير النفقات العمومية حسب النتائج المراد تحصيلها، والإنتقال من ميزانية الوسائل إلى ميزانية النتائج، لجعل الميزانية أكثر وضوحاً وتجسيداً للسياسة الإصلاحية في مختلف مراحل إعدادها وتنفيذها.

يطلق لفظ دورة الميزانية العمومية على المراحل المتداخلة التي تمر بها ميزانية الدولة، والتي تنقسم الى:

1-مرحلة التحضير: يتم تأطير ميزانياتي متوسط المدى كل سنة من طرف الحكومة بناءً على اقتراح من الوزير المكلف بالمالية، في بداية إجراء إعداد قوانين المالية، ويحدد للسنة المقبلة والسنتين الموليتين، تقديرات الإيرادات والنفقات، ورصيد ميزانية الدولة وكذا مديونيتها، ويمكن مراجعة الـــتاطير الميزانياتي متوسط المدى خلال إعداد مشروع قانون المالية للسنة[1]، ويكلف وزير المالية بإعداد مشروع الإطار الميزانياتي المتوسط المدى استناداً على عدة معايير موضحة في المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 20-335 المتعلق بكيفيات تصميم وإعداد الإطار الميزانياتي المتوسط المدى[2].

بالنسبة للنفقات، وبالنسبة لكل محفظة وزارية، تندرج الإقتراحات المقدمة من الوزارة ومسؤولي المؤسسات العمومية في حدود التسقيفات المحددة في توزيع النفقات حسب محفظة البرامج على مستوى المذكرة التوجيهية، ليتم بعدها إعداد مخطط الإلتزام بالنفقات من طرف الوزير أو مسؤول المؤسسة العمومية وتقديمه إلى وزير المالية، ثم تسجيل البرامج بعد نضجها عن طريق طلبات تتم دراستها وفق معايير مذكورة في المادة الرابعة من المرسوم التنفيذي 20-403[3].

بعد المناقشات الميزانياتية، يتم إيداع مشروع قانون المالية لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني في أجل أقصاه 07 أكتوبر، ويرفق بوثائق تبريرية[4].

2-مرحلة التصويت والمصادقة: تخضع كل الإيرادات والنفقات مهما كانت طبيعتها الى التصويت الإجمالي.

والشكل التالي يوضح مرحلة تحضير وإعداد والمصادقة على الميزانية.

---

[1] ج ج د ش، قانون عضوي 18-15، مرجع سابق، المادة 05.

[2] ج ج د ش، مرسوم تنفيذي رقم: 20-335 مؤرخ في: 22-11-2020 يحدد كيفيات تصميم وإعداد الإطار الميزانياتي المتوسط المدى، الجريدة الرسمية، عدد 71.

[3] ج ج د ش، مرسوم تنفيذي رقم: 20-403 مؤرخ في 29-12-2020 يحدد شروط نضج وتسجيل البرامج، الجريدة الرسمية، عدد 80.

[4] ج ج د ش، قانون عضوي رقم 18-15، مرجع سابق، المادة 75.

الشكل (06) يوضح مرحلة تحضير وإعداد الميزانية العامة للدولة

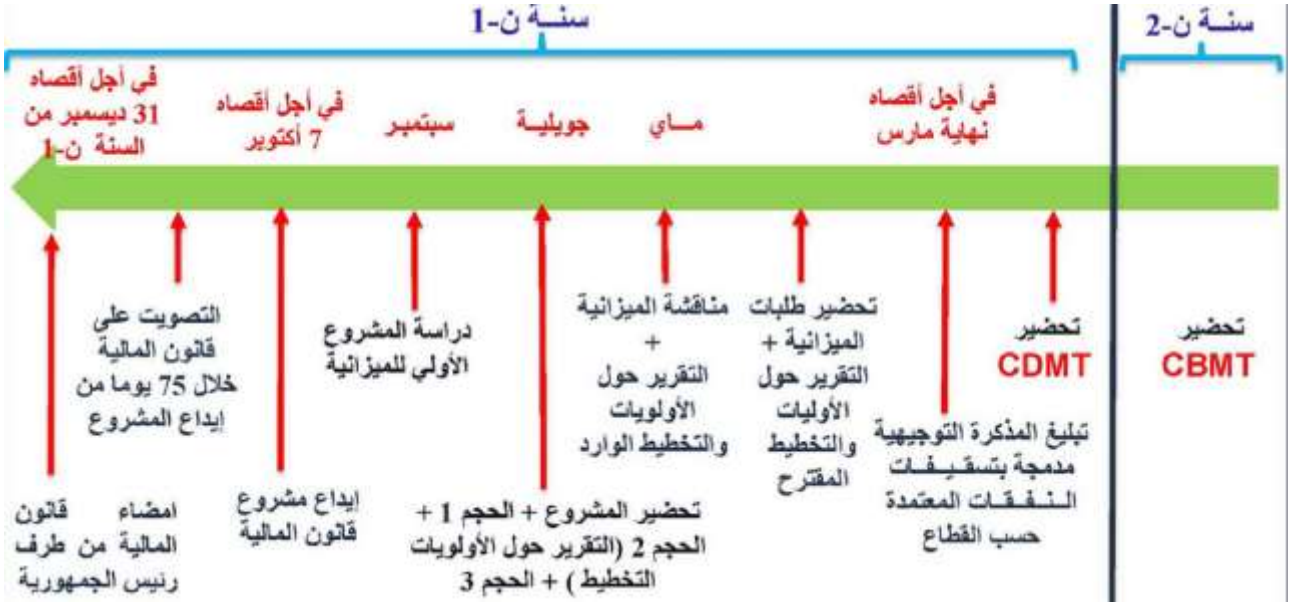

المصدر: صابر عيشور، الاصلاح الميزانياتي في الجزائر من خلال القانون العضوي 18-15، أيام تكوينية خاصة بالاصلاح الميزانياتي لفائدة موظفي المديريات عير الممركزة والمؤسسات العمومية تحت الوصاية.

3-مرحلة التنفيذ: فور صدور قانون المالية، يتم توزيع الإعتمادات المالية المصوت عليها بموجب مرسوم حسب الوزارة أو المؤسسة العمومية، وحسب البرنامج والبرنامج الفرعي وحسب الأبواب، ويشتمل توزيع الإعتمادات في حركة الإعتمادات المالية[1] التي تطرأ خلال السنة المالية.

والشكل التالي يوضح العلاقة بين فاعلي تنفيذ الميزانية في مرحلتها الأخيرة.

الشكل (07) يوضح تنفيذ الميزانية بين فاعليها

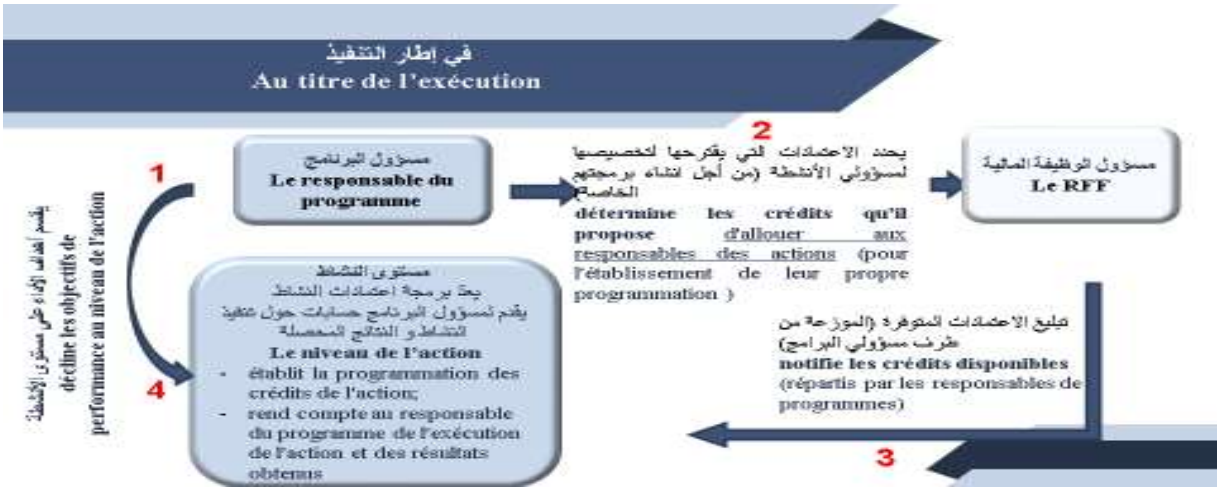

المصدر: المديرية العامة للميزانية، ندوة حول الاصلاح الميزانياتي، جويلية 2021، الجزائر

[1] ج ج د ش، مرسوم تنفيذي رقم: 20-404، مرجع سابق، المادة 04.

الفرع الثاني: تنفيذ ميزانية المصالح غير الممركز للدولة

ميزانية المصالح غير الممركزة للدولة ليست ميزانيةً بالمعنى المحاسبي لخلوها من إيرادات خاصة بها، فهي لا تحتوي إلا على النفقات من حيث المبدأ، لكن الإعانات التي تستخرج من ميزانية الدولة على شكل نفقات تدخل إلى ميزانية المصالح غير الممركزة على شكل إيرادات، ويتم توزيع الإعتمادات المالية وتوضع لفائدة مسيري البرامج المسؤوولين عن المصالح المركزية والمصالح غير الممركزة[1].

عندها يتولى الآمرون بالصرف والمحاسبون العموميون تنفيذ الميزانيات الموضوعية تحت مسؤوليتهم بعنوان الأنشطة، بإنجاز المرحلتين الإدارية والمحاسبية.

أولا: المرحلة الإدارية والمحاسبية لعمليات الإيرادات

يختص الآمر بالصرف غير الممركز بمعاينة بعض الحقوق المالية على الغير وتصفيتها والأمر بتحصيلها، سيما ما تعلق منها باستعادة الإعتمادات المالية[2] وهذا عن طريق العمليات التالية:

1-**إثبات الإيراد:** وهو الإجراء الذي يتم بموجبه تكريس حق الدائن العمومي[3]، كدفع مبالغ بغير حق لفائدة الغير.

2-تصفية الإيراد: هو الإجراء الذي يسمح بتحديد المبلغ الدقيق للدين لفائدة الدائن العمومي[4]، ويجب أن تكون عملية تصفية المبالغ محل الاستفادة صحيحة ومحددة على أساس الوثائق التي ثبت وجود الدين واستيفاء أجل إستحقاقه.

3-**الأمر بالإيراد:** يكون كل دين مُصفّى موضوع أمر بالإيراد صادر عن الآمر بالصرف المعني[5] عن طريق سند التحصيل الذي يرسل إلى المحاسب العمومي المكلف.

يتولى المحاسب العمومي تحصيل الإيرادات التي يأمر بتحصيلها الآمرون بالصرف مديروا المصالح غير الممركزة، والذي يكون غالبا أمين الخزينة الولائي، وهي المرحلة الرابعة والأخيرة من عمليات الإيرادات:

4-**التحصيل:** هو الإجراء الذي يتم بموجبه إبراء الدين العمومي[6]، ويتعين على المحاسب العمومي قبل التكفل بأوامر الدفع التحقق ومراقبة صحة هذا الأوامر.

الشكل التالي يوضح العمليات المتعلقة بالإيرادات والأعوان المكلفين بتنفيذها:

---

[1] ج ج د ش، قانون عضوي رقم 18-15، مرجع سابق، المادة 79.

[2] المرجع نفسه، المادة 40.

[3] ج ج د ش، قانون رقم 23-07، مؤرخ في 21-06-2023، يتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي، الجريدة الرسمية، العدد 42، المادة 39.

[4] المرجع نفسه، المادة 40.

[5] المرجع نفسه، المادة 41.

[6] المرجع نفسه، المادة 42.

الشكل رقم (08) يوضح العمليات المتعلقة بالإيرادات والأعوان المكلفين بتنفيذها

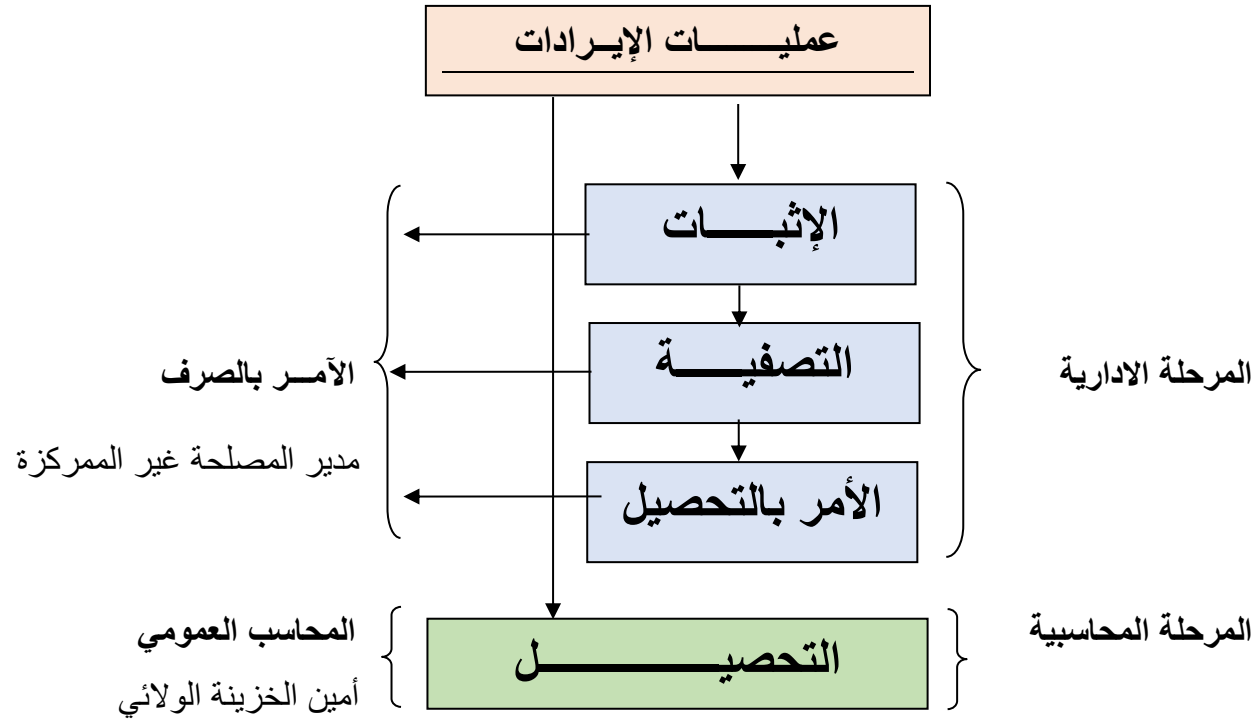

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على القانون 23-07 المتعلق المحاسبة العمومية.

ثانيا: المرحلة الإدارية والمحاسبية لعمليات النفقات

1-**عمليات برمجة الإعتمادات المالية:** بعد إعداد برمجة الإعتمادات المالية وفقاً لكل برنامج أو برنامج فرعي من طرف مسؤول الوظيفة المالية، يقوم هذا الأخير بتوزيعها على مسؤول الأنشطة، بعد تفويضهم بتسيير الإعتمادات كمسئولي أنشطة في الفضاء الإقليمي للمعني، عندها يقوم مسؤول النشاط بإعداد وثيقة البرمجة للإعتمادات بمجرد حصوله على الإعتمادات المخصصة للنشاط، ويتم توزيع هذا الإعتمادات حسب المدونة الخاصة بها وفقاً للتصنيف حسب النشاط (البرنامج الفرعي) والتصنيف حسب الطبيعة الاقتصادية للنفقات (الباب والصنف)[1].

وتخضع وثائق البرمجة للمصادقة من مصالح الرقابة الميزانياتية بالترخيص الميزانياتي السنوي.

2-**عمليات النفقات:** وتتم من خلال عمليات الآمر بالصرف التالية:

1.2-الإلتزام: وهو الإجراء القانوني الذي يتم بموجبه إنشاء أو إثبات دين تنتج عنه نفقة[2]، ويحترم الإلتزام موضوع وحدود الترخيص الميزانياتي من خلال بطاقة الالتزام المؤشرة من طرف المراقب المالي المختص، والتي تنتج أثراً مالياً للدين في الميزانية، يتم حسم قيمته من رصيد رخص الإلتزام أو الإعتمادات الموضوعة تحت تصرف المصلحة غير الممركزة، ويخضع الإلتزام بالنفقات لنظام الرقابة المسبقة طبقاً للمادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 92-414 المؤرخ في 14-11-1992 يتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها.

[1] وزارة المالية، المديريةالعامة للميزانية، منشور رقم 8162 مؤرخ في 02-11-2022 يتعلق بالبرمجة الميزانياتية.
[2] ج ج د ش، قانون رقم 23-07، مرجع سابق، المادة 56.

2.2-التصفية: تتمثل التصفية في التأكد من وجود الدين وتحديد المبلغ الدقيق للنفقة[1]، وتتضمن:

-تحديد المبلغ الدقيق للنفقة بالنظر للوثائق المثبة للحقوق المكتسبة من قبل الدائنين.

-شهادة أداء الخدمة، التي يشهد من خلالها الآمر بالصرف على مطابقة الإنجاز أو التسليم أو الخدمة للإلتزام.

-التصديق على الخدمة المؤداة التي يضمن أن الإشهاد قد حرر في إطار تفويض صالح[2].

3.2-الأمر بالصرف: أو تحرير حوالات الدفع، هو الإجراء الذي يتم بموجبه إعطاء الأمر بدفع النفقة العمومية[3].

والعملية الأخيرة للنفقات يقوم بها المحاسب العمومي وهي:

4.2-الـــدفع: وهو الإجراء الذي يتم بموجبه إبراء الدين العمومي[4].

يجب أن يقوم مدير المصلحة غير الممركزة بتقديم حوالات الدفع قبل العشرين من كل شهر على الأكثر إلى أمين الخزينة الولائي الذي يقوم بتحويلها إلى نفقات، وفي حالة عدم مطابقة الحوالات للأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها، يقوم المحاسبون العموميون بإبلاغ الآمرين بالصرف كتابياً رفضهم القانوني للدفع، وذلك في أجل أقصاه (20) عشرون يوماً ابتداء من تاريخ تسلمهم الأمر بالصرف أو الحوالة[5].

إذا رفض أمين الخزينة الولائي القيام بالدفع، يمكن للآمر بالصرف إستعمال حق التسخير كتابياً وتحت مسؤوليته بأن يتجاوز هذا الرفض، عندها تبرأ ذمة المحاسب العمومي من المسؤولية الشخصية والمالية وتحول الى الآمر بالصرف[6]، ويرسل أمين الخزينة رفض الامتثال للتسخير في خمس (05) حالات ذكرتها المادة 62 من القانون 23-07 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي.

المطلب الرابع: المتدخلون في تنفيذ نفقات الميزانية العمومية

1-**الوزير أو مدير المؤسسة العمومية:** ويعد آمراً بالصرف رئيسياً لنفقات الميزانية العامة للدولة والحسابات الخاصة للخزينة فيما يخص الإعتمادات الموضوعة تحت التصرف، ويتم إعداد وثيقة برمجة أولية للإعتمادات المالية حسب محفظة البرامج تبين ما يأتي[7]:

-توزيع الإعتمادات المالية بين البرامج الفرعية وأبواب الإعتمادات المنصوص عليه في مراسيم التوزيع المتخذة تطبيقا لقانون المالية للسنة.

-المبلغ التقديري للإعتمادات المالية التي يبرمج فتحها خلال السنة يكون مفصلاً في شكل إعتمادات مالية منقولة.

-توزيع الإعتمادات المالية المتوفرة ما بين البرامج الفرعية والأبواب، ويتكفل هذا التوزيع بالمبلغ التقديري للإعتمادات المالية التي برمج تخصيصها خلال السنة.

---

[1] المرجع نفسه ، المادة 57.

[2] ج ج د ش، مرسوم تنفيذي 20-404، مرجع سابق، المادة 15.

[3] ج ج د ش، قانون رقم 23-07، مرجع سابق، المادة 58.

[4] المرجع نفسه ، المادة 59.

[5] ج ج د ش، مرسوم تنفيذي رقم 93-46 مؤرخ في 06-02-1993 يحدد آجال وضع النفقات وتحصيل الأوامر بالإيرادات والبيانات التنفيذية وإجراءات قبول القيم المنعدمة، الجريدة الرسمية عدد 09، المادة 04.

[6] ج ج د ش، قانون رقم 23-07، مرجع سابق، المادة 61، 62.

[7] ج ج د ش، مرسوم تنفيذي 20-404، مرجع سابق، مادة 08.

2-**مسؤول الوظيفة المالية للوزارة أو المؤسسة العمومية:** يقوم بتنسيق عمليات تحضير وتقديم وتنفيذ الميزانية، على عاتقه العديد من المهام منها[1]:

-يجمع المعلومات والمعطيات الميزانياتية والمحاسبية ويقوم بتلخيصها.

-يقترح على الوزير أو مسؤول المؤسسة العمومية المعني، مشروع تقرير عن الأولويات والتخطيط المعد بالتنسيق مع مسؤولي البرامج.

-يبلغ الإعتمادات المالية المتوفرة والموزعة على مسؤولي البرامج.

3-**مسؤول البرنامج:** ويعين من طرف الوزير أو مسؤول المؤسسة العمومية، يكلف بحقيبة البرامج ، ويسهر على تحقيق الأهداف المسطرة لنشاط المصلحة، تتعدد مهامه التي منها[2]:

-يُحضِّر فيما يخص البرنامج، التقرير عن الأولويات والتخطيط، ويُبرِّر الإعتمادات المالية المطلوبة.

-يُحدد محيط الأنشطة والأنشطة الفرعية ويعيِّن مسؤوليها.

-يعد وثيق البرمجة الأولية للإعتمادات المالية للبرنامج.

-يحدد الاعتمادات المالية التي يقترح تخصيصها لمسؤولي الأنشطة.

-يحضر التقرير الوزاري للمردودية RMR فيما يخص البرنامج.

4-**مسؤول النشاط والنشاط الفرعي:** يعين لكل نشاط مسؤول من طرف مسؤول البرامج[3]، ويكلف مسؤول النشاط بما يأتي:

-إقتراح تحديد محيط الأنشطة الفرعية وكذا تعيين مسؤوليها، عند الإقتضاء، على مسؤول البرنامج.

-إعداد برمجة النشاط وتنفيذ النفقات على مستوى النشاط.

-القيام بالتحديد المسبق للحاجات بعنوان نفقات التسيير أو الإستثمار أو التحويل.

-القيام بعمليات الإلتزام والتصفية وإعداد شهادات الخدمة المؤداة.

5-**المراقب الميزانياتي:** تُطبق رقابة النفقات التي يُلتزم بها، على ميزانيات المؤسسات والإدارات التابعة للدولة والميزانيات الملحقة، وعلى الحسابات الخاصة للخزينة، وميزانيات الولايات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري[4]، ووفقاً للإصلاح الميزانياتي الجديد، فإن الرقابة الميزانياتية على وثائق البرمجة الميزانياتية أثناء التنفيذ تعتبر ترجمةً لمسايرة الإصلاح الميزانياتي، وهو ما يوضحه الجدول التالي:

[1] ج ج د ش، مرسوم تنفيذي 20-404، مرجع سابق، مادة 22.

[2] المرجع نفسه ، مادة 23.

[3] المرجع نفسه ، مادة 24.

[4] ج ج د ش، مرسوم تنفيذي رقم 92-414 مؤرخ في 14 نوفمبر 1992 يتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، الجريدة الرسمية، العدد 82، المادة 02.

جدول رقم (03) يوضح وثائق البرمجة الميزانياتية أثناء التنفيذ

الرقم	وثائق البرمجة		الهدف	المسؤول على الإعداد	مسؤول الايداع لدى المراقب الميزانياتي	فترة الايداع لدى المراقب الميزانياتي	المراقب الميزانياتي المختص	مدة الدراسة لدى المراقب الميزانياتي	تدخل المراقب الميزانياتي
	الوثيقة	الإختصار							
01	وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات ومناصب الشغل على مستوى البرنامج	DPIC/ DPICE	-توزيع إعتمادات البرنامج - التمييز بين إعتمادات الميزانية العامة والحسابات الخاصة -برمجة مناصب الشغل -تخصيص الإعتمادات حسب الأنشطة	مسؤول البرنامج بالتنسيق مع RFF	مسؤول الوظيفة المالية	من 01-12 إلى 25-12 من السنة ن-1	المراقب الميزانياتي المركزي: يتفحص وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات ومناصب الشغل ويؤشر عليها وفقا للتغطية المالية الدائمة للبرنامج	05 أيام من نشر مراسيم التوزيع	التأشيرة المسبقة
02	مستخرج وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات ومناصب الشغل (على مستوى البرنامج)	EXTRAIT DPIC/ DPICE	تبليغ الإعتمادات ومناصب الشغل لمسؤولي الأنشطة	مسؤول البرنامج بالتنسيق مع RFF	مسؤول الوظيفة المالية	خلال 02 يومين من تاريخ تأشيرة وثيقة البرمجة الأولية	المراقب الميزانياتي المركزي: يتأكد من مطابقة مستخرج وثيقة البرمجة للإعتمادات مع وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات	خلال يومين من تاريخ الإستلام	يضع عليها عبارة شوهد ومطابق مع وثيقة البرمجة الأولية
03	وثيقة برمجة الإعتمادات المتعلقة بالنشاط المجزأ إلى أنشطة فرعية	DPC/AD	وضع الإعتمادات تحت تصرف مسؤولي النشاطات الفرعية	مسؤول النشاط	مسؤول النشاط	خلال 05 أيام من تاريخ إستلام مستخرج تبليغ الإعتمادات	يؤشر على وثيقة البرمجة المتعلقة بالنشاط	خلال 05 أيام من تاريخ الإستلام	التأشيرة المسبقة
04	مستخرج وثيقة برمجة الإعتمادات المتعلقة بالنشاط المجزأ إلى أنشطة فرعية	EXTRAIT DPC/AD	تبليغ الإعتمادات ممناصب الشغل لمسؤولي الأنشطة الفرعية	مسؤول النشاط	مسؤول النشاط	خلال 02 يوم من تاريخ التأشيرة على DPC-AD		فور إستلام المستخرج	يتأكد من المطابقة مع DPC-AD
05	وثيقة برمجة الإعتمادات المتعلقة بالنشاط غير المجزأ أو أنشطة فرعية	DPC AND DPC-SA	التوفيق بين نشاط المصالح والإعتمادات المخصصة	مسؤول النشاط مسؤول النشاط الفرعي	مسؤول النشاط مسؤول النشاط الفرعي	خلال 10 أيام من تاريخ إستلام مستخرج تبليغ الإعتمادات	المراقب الميزانياتي على المستوى العملياتي: يتفحص وثيقة برمجة الإعتمادات	خلال 10 أيام من تاريخ الإستلام	الرأي المسبق: يبدي المراقب الميزانياتي رأياً بالموافقة، أو بعدم الموافقة، أو رأياً بالموافقة مقترن بتحفظات

المصدر: من إعداد الطالبين، إعتماداً على مطبوعة المديرية الجهوية للميزانية ورقلة، وزارة المالية.

والهدف من الرقابة المالية هو رقابة الملفات والمستندات والدفاتر للتأكد أن التحصيل والإنفاق تم طبقاً للنصوص، وأن الوثائق مستوفية للشروط الشكلية والموضوعية والإجرائية.

6-**أمين الخزينة:** يشمل تنفيذ الميزانية العمومية في مرحلته الأخيرة كما سبق وذكرنا في ميزانية الدولة، كذلك في ميزانية المصالح غير الممركزة للدولة دفع النفقات وتحصيل الإيرادات هي المرحلة المحاسبية التي يختص بها المحاسب العمومي المتمصل في أمين الخزينة الولائي، على أن يتولى المرحلة الإدارية الآمر بالصرف غير الممركز بصفته مسؤول النشاط ومدير المصلحة غير الممركزة وهو بهذا يخضع لمبدأ الفصل بين صفة الآمر بالصرف والعون المحاسب[1] من جهة ومبادئ عدم تركيز السلطة المالية من جهة أخرى.

[1] ج ج د ش، قانون رقم 23-07 مرجع سابق، المادة 32 .

خلاصة الفصل الأول:

تطرقنا من خلال الفصل الأول إلى الإطار النظري للإصلاح الميزانياتي في الجزائر وإلى إعداد وتنفيذ الميزانية في المصالح غير الممركزة، ووجدنا أن الإصلاح الميزانياتي يعتبر مجالاً لتصحيح الاختلالات التي عرفها القانون 84-17، ومسايرةً للأنظمة الميزانياتية في العالم، وعصرنة النظام المالي من خلال هذه الاصلاحات مست الميزانية العمومية في جميع جوانبها، والتي تعتبر المحور الأساسي الذي تدور حوله أعمال وتدخلات الدولة، كما رأينا أن فكرة تطوير وإصلاح المالية العمومية ليست وليدة اليوم، بل عرفت عدة محاولات منذ بدايات القرن الحالي.

ورغم ذلك، عرفت محاولات الإصلاح بعض النقائص مثل التدابير التي تساهم بقدر كبير في تحقيق الرقابة والمساءلة على الاعتمادات المالية، وغياب مؤشرات الأداء والكفاءة.

كما تطرقنا إلى دورة الميزانية العمومية، ومن خلالها إلى إعداد وتنفيذ ميزانية المصالح غير الممركزة من طرف مسؤولي النشاط أو النشاط الفرعي عند الاقتضاء، وهو ما سنراه في الجانب التطبيقي من خلال دراسة ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة في الفصل الثاني.

الفصل الثاني:

دراسة حالة ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة

تمهيد الفصل الثاني:

بعد درستنا للفصل الأول، توصلنا إلى التعرف على الإطار النظري للإصلاح الميزانياتي في الجزائر والمصالح غير الممركزة للدولة في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية، وقمنا في هذا الفصل بشرح كيفية إعداد وتنفيذ ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة بإعتبارها مصالح غير ممركزة للدولة تخضع لسلطة وزارة التربية الوطنية، حيث قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

- المبحث الأول: التعريف بميدان الدراسة.
- المبحث الثاني: إعداد وتنفيذ ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة.
- المبحث الثالث: إختبار الفرضيات ومناقشتها.

المبحث الأول: التعريف بميدان الدراسة

سنتطرق من خلال هذا المبحث إلى التعرف على نشأة مديرية التربية وكذا تقديم تعريف لها ومهامها وهيكلها التنظيمي.

المطلب الأول: نشأة مديرية التربية لولاية المسيلة

اعتمد النظام الجزائري مباشرة بعد الاستقلال نفس النظام التربوي الموروث من الاستعمار الفرنسي والذي يعود إلى عهد نابليون الثالث، حيث نظم التعليم في وقته من خلال إنشاء أكاديميات تشرف على جميع أطوار التعليم من الابتدائي إلى التعليم الجامعي، وكان يطلق على الهيئة المسيرة والمشرفة على تنظيم التعليم إسم الأكاديمية، تحولت التسمية من مفتشية الأكاديمية إلى مديرية التربية بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 09-09-1971.

ويمكن تلخيص مسيرة مديرية التربية في المراحل التالية[1]:

-من 1962 إلي 1971 كانت تسمى في هذه الفترة مفتشيه الأكاديمية.

-من 1971 إلى 1979 كانت تسمى مديرية التربية و الثقافة.

-من 1980 إلى 1986 كانت تسمى في هذه الفترة قسم استثمار الموارد البشرية.

-من 1986 إلى يومنا هذا تسمى "مديرية التربية."

كان أول ظهور لمديرية تنفيذية تتولى الإشراف على التربية في ولاية المسيلة في 01 نوفمبر 1974 كنتيجة للتقسيم الإداري، حيث ترقت مدينة المسيلة إلى مصاف الولايات بعد أن كانت تابعةً لولاية سطيف، وأصبحت تسمى بمديرية التربية لولاية المسيلة طبقاً للمرسوم التنفيذي 90-174 المؤرخ في: 09 جوان 1990 المحدد لكيفية تنظيم مصالح مديرية التربية على مستوى الولاية وسيرها، بحيث تم تنظيم مديريات التربية على شكل مصالح ومكاتب حسب حجم كل ولاية.

المطلب الثاني: التعريف بمديرية التربية لولاية المسيلة ومهامها

الفرع الأول: التعريف بمديرية التربية لولاية المسيلة

هي مديرية ولائية من ضمن مديريات الهيئة التنفيذية، يترأسها مدير التربية وهو عضو في الهيئة التنفيذية، وهو أعلى هيئة في التنظيم الإداري، يقوم بتمثيل وزير التربية على مستوى الولاية في كل ما يتعلق بالتربية والتعليم[2]، وتقوم المديرية بتسيير الملفات الإدارية للأساتذة والإداريين والعمال المهنيين العاملين بالقطاع، وتعتبر من المصالح غير الممركزة للدولة، تابعة تنظيمياً لوزارة التربية الوطنية، وهي تشرف على قطاع التربية والتعليم محلياً، فهي أداة توجيه وسير ومراقبة كل ما له صله بالتعليم والتكوين والتفتيش لجميع مؤسسات التعليم الابتدائي والمتوسط والثانوي والتقني، حيث تقوم بتنفيذ قرارات سلطة الوصاية.

---

[1] بلقايد محمد جمال، سعيداني محمد، تحديد الأجور في المؤسسات العمومية الإدارية دراسة حالة مديرية التربية لولاية تلمسان، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 4، العدد 2، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 25-08-2018، ص 21.

[2] عيسات منوبة، أثر استخدام التكنولوجيا الحديثة في إعادة تأهيل المورد البشري وتحسين الأداء الوظيفي، دراسة حالة مديرية التربية لولاية قالمة، مذكرة تخرج ماستر، قسم علوم سياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2019-2020، ص 42.

تحتوي مديرية التربية لولاية المسيلة على ستة مصالح لكل مصلحة عدة مكاتب ولكل مكتب مهام ووظائف موكلة إليه، يقع مقرها في شارع نور الدين بن القبي، حي النصر وبالقرب من مسجد النصر ومستشفى الأم والطفل سليمان عميرات بالمسيلة.

نستعرض فيما يلي بطاقة فنية حول هياكل قطاع التربية بولاية المسيلة للموسم الدراسي 2023-2024:

جدول رقم :(04) يوضح الهياكل تحت الوصاية بمديرية التربية لولاية المسيلة

معلومات عامة	إحصاء العدد
المدارس الابتدائية	718
المتوسطات	168
الثانويات	74
مركز التوجيه المدرسي والمهني	02
مفتشية المطاعم المدرسية	02
الديوان الوطني لمحو الأمية وتعليم الكبار ملحقة	01
مركز التوزيع والتوثيق التربوي	01
الديوان الوطني للتكوين والتعليم عن بعد	01

المصدر: من إعداد الطالبين بناءً على بيانات مديرية التربية لولاية المسيلة، مصلحة البرمجة والمتابعة، 2023-2024.

الفرع الثاني: مهام مديرية التربية لولاية المسيلة

على غرار جميع ولايات الوطن، فإن مديرية التربية لولاية المسيلة تتكفل بمتابعة وتنفيذ السياسة التربوية محلياً، ومن مهامها[1]:

-تنشيط مجموع النشاطات التربوية في مجال التعليم الإبتدائي والمتوسط، والتعليم الثانوي والتكوين، على مستوى قطاع التربية، وتنسيقها ومتابعتها.

-السهر، بالاتصال مع الهياكل والهيئات المعنية، على توفير الشروط التي تُمكِّن من الأداء العادي للأنشطة المدرسية والموازية للمدرسة، والسير الحسن لمؤسسات التربية والتكوين التابعة للقطاع.

-إعداد الخريطة المدرسية لمختلف مراحل التعليم.

-جمع الإحصاءات المدرسية ومعالجتها وتحليلها والقيام بكل عمليات السبر والتحقيقات لتقدير احتياجات الولاية في ميدان التربية.

-السهر على التنظيم والمتابعة والمراقبة التربوية لمؤسسات التربية.

-السهر على تطبيق برامج التعليم واحترام التنظيم المدرسي.

[1] ج ج د ش، المرسوم التنيذي 90-174، مرجع سابق، المادة 03.

-القيام بتعيين الموظفين التربويين والإداريين والتقنيين وأعوان الخدمة في المؤسسات ومتابعتهم وتسيير شؤونهم في إطار التنظيم الجاري به العمل.

-تنظيم الامتحانات والمسابقات التابعة للقطاع ومتابعتها بالاتصال مع الهياكل والهيئات المؤهلة وتسليم البراءات والشهادات المتعلقة بالإمتحانات والمسابقات.

-تنظيم عمليات التوجيه والتقييم المدرسي وتنفيذها.

-تنفيذ عمليات تكوين الموظفين وتحسين مستواهم وتجديد معارفهم.

-تنظيم نشاط أسلاك التفتيش وتنفيذه، بالاتصال مع المصالح والأجهزة المعنية.

-ترقية الأنشطة التربوية والثقافية والرياضية في المؤسسات المدرسية، بالاتصال مع القطاعات والأجهزة والجمعيات المعنية.

–السهر على احترام مقاييس حفظ الصحة والأمن في مؤسسات التربية والتكوين التابعة للقطاع.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لمديرية التربية لولاية المسيلة

تعد مديريات التربية من أهم وأكبر المديريات التي تعتمد عليها الدولة في مسايرة وتحقيق أهداف منظومتها التربوية في كل ولاية، مما أوجد اختلاف في التنظيم والتقسيم الهيكلي لكل منها، وذلك حسب المهام وعدد المؤسسات التربوية لها وكثافتها السكانية، بناء على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2 يونيو 2002 [1]، المعدل و المتمم بالقرار المؤرخ في 13 أوت 2006 [2]، تم ضبط الهيكل التنظيمي لمديرية التربية لولاية المسيلة بستة (06) مصالح بالإضافة إلى منصب مدير التربية ومنصب الأمين العام.

أولا – مدير التربية:

وهو ممثل وزارة التربية على مستوى الولاية ويشرف على كل أعمال القطاع، يعيَّن مدير التربية بموجب مرسوم تنفيذي بناءً على اقتراح وزير التربية الوطنية، ويعتبر مدير التربية آمراً بالصرف ثانوياً[3] ويتعين عليه إشعار الوالي بالوضعية السائدة في قطاع التربية في الولاية وإفادته بكل المعلومات التي يطلبها منه، يضم مكتب مدير التربية أمانة خاصة، من مهامها معالجة البريد الوارد وتسجيله وتصنيفه والإشراف على مواعيد اجتماعات مدير التربية وتحضيرها.

وكذلك يعمل تحت الإشراف المباشر لمدير التربية مكتب خلية الإعلام الآلي ومكتب الضبط.

[1] ج ج د ش، القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2 يونيو 2002 تضمن تنظيم مصالح مديريات التربية ومكاتبها على مستوى الولايات ومفتشية أكاديمية ولاية الجزائر، الجريدة الرسمية، العدد 50، المادة 18.

[2] ج ج د ش، القرار المؤرخ في 13 أوت 2006 يعدل ويتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 02 يونيو سنة 2002، والمتضمن تنظيم مصالح مديريات التربية ومكاتبها على مستوى الولايات ومفتشية أكاديمية ولاية الجزائر، النشرة الرسمية للتربية الوطنية، جانفي 2007، العدد 504.

[3] ج ج د ش، مرسوم تنفيذي رقم 90-174، مرجع سابق، المادة 06.

ثانيا– الأمين العام:

يساعد مدير التربية[1]، ويتولى تحت سلطته المباشرة تنشيط أعمال مختلف مصالح مديرية التربية على مستوى الولاية وتنسيقها ومتابعتها، ويكلف بهذه الصفة بما يأتي[2]:

–يسهر على تنفيذ التوجيهات والتعليمات الصادرة عن الإدارة المركزية لوزارة التربية الوطنية،

–يتابع تطبيق تعليمات مدير التربية وقراراته.

–يتولى التسيير الإداري والمالي والمادي لمصالح مديرية التربية.

– يحضر جدول أعمال جلسات التنسيق المنعقدة في مديرية التربية.

–يعد الرزنامة الإدارية لمديرية التربية بالولاية ويسهر على تطبيقها.

–يشرف على مصلحة البريد وخلية الاتصال.

–يمضي في حدود صلاحياته على المستندات والوثائق الإدارية.

–ينوب عن مدير التربية، في حالة حصول مانع ويقترح التدابير الكفيلة بتحسين سير مصالح مديرية التربية ومردودها.

–يسهر على تطبيق قواعد النظافة والصحة والأمن واحترامها داخل مديرية التربية.

ثالثا–مصلحة التكوين والتفتيش:

تعتبر أهم مصلحة في مديرية التربية بإعتبار أنها تخطط لمختلف العمليات التكوينية داخل المديرية وخارجها وتشمل بنشاطها كل الفئات والأسلاك: تربويون، إداريون، أسلاك مشتركة: بالإضافة إلى علاقتها التفاعلية مع كل الشركاء المعنيين بقطاع التربية والتعليم، تتكون هذه المصلحة من أربعة (04) مكاتب[3]: مكتب التكوين، مكتب التفتيش، مكتب التقويم والتوجيه، ومكتب التوثيق والأرشيف.

ومن أهم مهام هذه المصلحة: التخطيط، استثمار المعطيات والتقارير، تطوير وسائل العمل، الاتصال والتواصل، الإعلام والتحسيس.

رابعا - مصلحة الدراسة والامتحانات:

تضم مصلحة التمدرس والامتحانات أربع (04) مكاتب هي[4]: مكتب التعليم الأساسي، مكتب التعليم الثانوي العام والتقني، مكتب الامتحانات والمسابقات، مكتب النشاط الثقافي والرياضي. تشرف مصلحة التمدرس والامتحانات بالدرجة الأولى على:

-إعداد التنظيمات التربوية و الإدارية لجميع الأطوار التعليمية

-السهر على تشجيع ممارسة النشاطات الثقافية والرياضية والترفيهية وتطويرها.

-إنجاز التنظيمات التربوية والإدارية، وتعديلها وفق المستجدات الطارئة.

---

[1] ج ج د ش، مرسوم تنفيذي رقم 05-404 مؤرخ في 17 أكتوبر 2005، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 90-174 المؤرخ في 9 جوان سنة 1990 الذي يحدد كيفيات تنظيم مصالح التربية على مستوى الولاية وسيرها، الجريدة الرسمية، عدد 70 ،المادة 02.

[2] وزارة التربية الوطنية، قرار مؤرخ في 29 أفريل 2006 يحدد مهام الأمين العام لمديرية التربية على مستوى الولاية، النشرة الرسمية لمديرية التربية، العدد 499، ماي 2006، ص 09، 10.

[3] ج ج د ش، القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 02-06-2002، مرجع سابق، المادة 23.

[4] المرجع نفسه، المادة 21.

-حضير وتنظيم الدخول المدرسي وضبط أعداد التلاميذ حسب المستويات والجنس.

-تنظيم حركة تحويلات التلاميذ[1] وإنجاز شهادات النجاح إلى السنة الأولى متوسط والأولى ثانوي للتلاميذ المغادرين للولاية.

-تنظيم أعمال لجنة الطعن الولائية لمجالس التأديب الخاصة بالتلاميذ.

- مراقبة وتنظيم إعادة السنة لمن يسمح لهم بروتوكول الإعادة بذلك[2].

والجدول التالي يبين تعداد التلاميذ المتمدرسين للموسم الدراسي 2024/2023:

جدول رقم (05) يوضح تعداد التلاميذ بمديرية التربية لولاية المسيلة

النظام التعليمي	التعداد
تعليم إبتدائي	178554
تعليم متوسط	117510
تعليم ثانوي	43373

المصدر: من إعداد الطالبين بناءً على بيانات مديرية التربية لولاية المسيلة، مصلحة التمدرس والإمتحانات، 2023-2024.

خامسا- مصلحة البرمجة والمتابعة:

تسهر مصلحة البرمجة والمتابعة على وضع مخطط شامل للتخفيف من حدة مشاكل التمدرس على مستوى الولاية، وبرمجة الهياكل الجديدة ومتابعة إنجازها وتجهيزها. وتتمثل أبرز المهام لهذه المصلحة في:

-تقييم الاحتياجات وتحديد حالة الإنجازات وبرمجة البناءات ومتابعة الإنجازات.

-إنجاز الإحصاء الشامل والوجيز والمؤشرات الإحصائية وتحضير المخططات السنوية.

-تجديد التجهيزات والإعلان عن المناقصات والاستشارات الخاصة باقتناء التجهيزات.

-الجرد العام للمؤسسات التربوية.

تتكون هاته المصلحة من المكاتب التالية[3]: مكتب الإحصاءات والخريطة المدرسية، ومكتب متابعة البناءات والتجهيزات المدرسية.

سادسا- مصلحة المستخدمين:

تعتبر مصلحة المستخدمين من أهم وأكبر المصالح في هيكلة مديرية التربية نظراً لطبيعة المهام المنوطة بها، والمتمثلة في تسيير الموارد البشرية، يشرف على تسييرها رئيس مصلحة لمتابعة جميع العمليات المخولة للمصلحة إنجازها طبقا للمادة 29 من القرار الوزاري المؤرخ في: 02-06-2002، تحتوي المصلحة على أربع (04) مكاتب وهي[4]: مكتب التعليم الابتدائي، مكتب التعليم المتوسط والثانوي، مكتب الموظفين الإداريين وأعوان الخدمة، مكتب المنح والتقاعد والمنازعات.

[1] وزارة التربية الوطنية، الإطار المرجعي المتعلق بالنظام المعلوماتي لقطاع التربية الوطنية، نشرة رسمية رقم 230، المؤرخ في: 31-01-2018.
[2] وزارة التربية الوطنية، بروتوكول تنفيذ ترتيبات إعادة السنة رقم 1276، المؤرخ في: 04-09-2018.
[3] ج ج د ش، القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 02-06-2002، مرجع سابق، المادة 19.
[4] المرجع نفسه، المادة 22.

بالإضافة إلى التسيير اليومي العادي لشؤون الموظفين، فإن المصلحة تشرف على[1]:

-القيام بتعيين الموظفين التربويين والإداريين أو التقنيين وأعوان الخدمات في المؤسسات ومتابعة مسارهم المهني وتسيير شؤونهم في إطار التنظيم الجاري العمل به.

-انجاز قرارات التعيين والتربص والترسيم والترقية للموظفين، بالإضافة الى الإجازات والعقوبات، وتحضير مخطط تسيير الموارد البشرية وتنفيذ عملياته.

-إنجاز قرارات العطل المرضية الطويلة المدى، الإحالة على الاستيداع، الشطب، الانتداب.

-التحويلات عن طريق الحركة العادية أو الإدارية داخل تراب الولاية وخارجها.

-إحصاء المستخدمين البالغين سن التقاعد وتصفية ملفاتهم على مستوى صندوق التقاعد.

–التكفل بمتابعة مختلف القضايا محل نزاع وإحالتها على مجالس التأديب.

والجدول التالي يمثل إحصاء الموارد البشرية التابعة لمديرية التربية للموسم الدراسي 2024/2023.

جدول رقم :(06) يوضح بعض تعداد الموارد البشرية بمديرية التربية لولاية المسيلة.

معلومات عامة	العدد
الأساتذة تعليم إبتدائي	7566
الأساتذة تعليم متوسط	5506
الأساتذة تعليم ثانوي	3330
الأسلاك المشتركة	1252
العمال المهنيين	2708

المصدر: من إعداد الطالبين بناءً على بيانات مديرية التربية لولاية المسيلة، مصلحة المستخدمين، 2023–2024.

سابعا– مصلحة تسيير نفقات المستخدمين:

قبل سنة 2002 كانت رواتب موظفي قطاع التربية تسدد عن طريق المسيرين الماليين لكل مؤسسة تربوية، ونظراً للتوجهات الجديدة التي أقرتها وزارة التربية الوطنية، تقرر إستحداث طريقة جديدة لتسديد الأجور، وذلك بمركزتها في مصلحة واحدة، تشمل جميع موظفي قطاع التربية والتعليم لكل ولاية، وقد سميت هذه المصلحة بمصلحة تسيير نفقات المستخدمين.

أنشئت هذه المصلحة على مستوى الولايات للمصالح اللامركزية لمديريات التربية بموجب المرسوم التنفيذي رقم: 01–232 المؤرخ في: 09 أوت 2001، والذي يتضمن مركزة تسيير الإعتمادات المخصصة بعنوان نفقات مستخدمي موظفي مؤسسات التعليم بمختلف أطواره[2]، وتتشكل من المكاتب التالية[3]: مكتب التعليم الابتدائي، مكتب التعليم المتوسط، مكتب التعليم الثانوي، مكتب الاداريين ومستخدمي مديرية التربية، وقد حُددت

[1] ج ج د ش، مرسوم تنفيذي رقم 90-174،مرجع سابق، المادة 03.

[2] ج ج د ش، المرسوم التنفيذي رقم: 01-232 المؤرخ في 09-08-2001 والذي يتضمن مركزة تسيير الإعتمادات المخصصة بعنوان نفقات مستخدمي وموظفي مؤسسات التعليم بمختلف أطواره، الجريدة الرسمية، العدد 20 ، بتاريخ :12-08-2001.

[3] ج ج د ش، القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2 يونيو 2002 تضمن تنظيم مصالح مديريات التربية ومكاتبها على مستوى الولايات و مفتشية أكاديمية ولاية الجزائر ، مرجع سابق، المادة :24

مهامها في التكفل بتسيير جميع العمليات الخاصة بالأجور، إلتزام وصرف العمليات الملحقة بالراتب كمخلفات الترقية، منحة تحسين الاداء التربوي، المنح العائلية، الساعات الاضافية، رواتب المستخلفين على عطل مرضية ومناصب شاغرة.

ثامنا - مصلحة المالية والوسائل:

تسهر على متابعة تنفيذ ميزانيات المؤسسات التربوية ومديرية التربية، كما تقوم بـــ:

-الصيانة الدائمة لهيكلها والمصالح التابعة لها.

-العمل على إعداد مشروع الميزانية في آجاله المحددة.

-ضبط الوضعية المالية والمادية للمؤسسات.

-العمل على ترشيد مصاريف المؤسسات والاستغلال العقلاني للإمكانات المتوفرة.

-متابعة نشاط وحدات الكشف والمتابعة على مستوى المؤسسات.

تتكون هذه المصلحة من المكاتب التالية[1]: مكتب الميزانية والمحاسبة، مكتب مراقبة التسيير المالي للمؤسسات التربوية، مكتب النشاط الاجتماعي وحفظ الصحة المدرسية.

والشكل التالي يوضح صورة شاملة للهيكل التنظيمي لمديرية التربية لولاية المسيلة:

الشكل رقم (09) يوضح الهيكل التنظيمي لمديرية التربية لولاية المسيلة

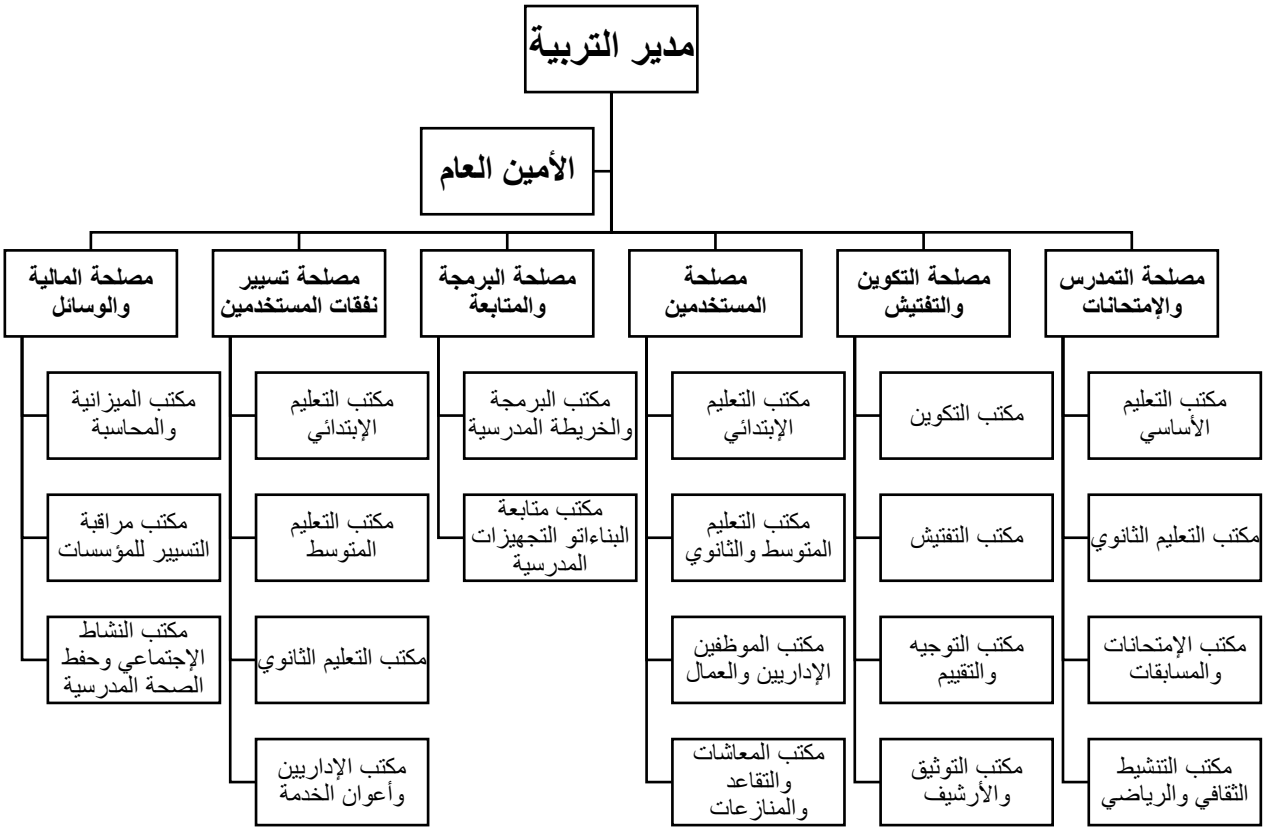

المصدر: من اعداد الطالبين بناء على بيانات مديرية التربية لولاية المسيلة، الأمانة العامة، 2023-2024

[1] ج ج د ش، القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 02-06-2002، مرجع سابق، المادة 24.

المبحث الثاني: إعداد وتنفيذ ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة

من خلال هذا المبحث، سيتم توضيح المنهج الدراسي المتبع ومصادر جمع البيانات المختلفة، ثم عرض وتحليل هذه البيانات.

المطلب الأول: الإطار المنهجي للدراسة

أولا–المنهج المستخدم في الدارسة

من أجل تحقيق هدفنا الرئيسي من الدراسة، إعتمدنا في دارستنا على المنهج الوصفي التحليلي بإعتباره يعتمد على دارسة الظاهرة كما توجد في الواقع، من خلال وصفها وصفاً دقيقاً كيفاً وكماً[1]، حيث تم الإستعانة بمجموعة من البيانات تم جمعها وتحليلها ومحاولة إستخلاص النتائج منها.

ثانيا– مصادر جمع البيانات

تُقسم أدوات جمع البيانات إلى مصدرين أساسيين هما المصادر الأولية والمصادر الثانوية[2].

1. المصادر الأولية:

إعتمدنا في الدارسة الميدانية على كل من الوثائق والمستندات، الإحصائيات والتقارير، الملاحظة والمقابلة، لجمع أكبر عدد ممكن من المعلومات والبيانات اللازمة، لكي نتمكن في الأخير من إثبات صحة أو خطأ فرضيات الدراسة، وفيما يلي شرح مختصر لطبيعة وكيفية إستعمال هاته الأدوات في جمع المعطيات الخاصة بالبحث:

1.1–المقابلة: هي محادثة موجهة بين القائم بالمقابلة وبين شخص آخر أو عدة أشخاص، وتعتبر من أفضل وسائل جمع البيانات، وهي وسيلة للتعرف على الحقائق والآراء التي تختلف من فرد لآخر، بهدف الوصول إلى حقيقة أو موقف معين، يقوم الباحث بكتابة الاجابة عند المقابلة، مع إمكانية التغيير في صيغة السؤال للحصول على المعلومات التي يرغب فيها، ويحق للمبحوث طلب توضيحات أو إضافات اذا استدعى الامر... الخ [3]، حيث أجرينا العديد من المقابلات مع رؤساء مصالح ومكاتب، خصوصاً موظفي مكاتب مصلحة المالية والوسائل الذين يتميزون بالكفاءة المهنية والحيوية في أداء المهام، الشيء الذي ساعدنا في جمع العديد من المعلومات.

2.1–الملاحظة العلمية: تعتبر الملاحظة أحد أبرز أدوات جمع البيانات في الدراسات الميدانية، وهي فحص الظاهرة بكل إهتمام وعناية، وذلك بتسجيل الباحث ما يلاحظه في ميدان الدراسة، سواء كان سلوكاً أو كلاماً، وهي من أقدم وسائل جمع المعلومات حول ظاهرة معينة، فالملاحظة العلمية هي النوع المضبوط، لأنها تخضع لدرجة عالية من الضبط العلمي، كما يحدد فيها ظروف الملاحظة كالزمان والمكان، وهدفها جمع بيانات دقيقة على الظاهرة موضوع البحث. وعلى إثر تنقلنا بين المكاتب خلال فترة تربصنا في مديرية التربية لولاية المسيلة قمنا بتسجيل عدة ملاحظات على شكل بيانات ومعلومات تخدم دراستنا.

---

[1] أمين ساعتي، تبسيط كتابة البحث من البكالوريوس ثم الماجستير ثم الدكتوراه، المركز السعودي للدراسات الاستراتيجية، 1991، ص 75.

[2] محمد خير سليم أبو زيد، التحليل الاحصائي للبيانات باستخدام برمجية spss، دار جرير للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2010، ص 29.

[3] دلال القاضي، محمود البياتي، منهجية أساليب البحث العلمي وتحليل البيانات باستخدام البرنامج الاحصائي SPSS، دارحامد، الأردن، 2002، ص 127.

3.1-**السجلات والوثائق:** تعتبر السجلات والوثائق الإدارية إحدى أدوات جمع البيانات والمعلومات، وفيها يرجع الباحث إلى جمع البيانات والمعلومات حول موضوعه من كل وثيقة يحصل عليها من المؤسسة محل الدراسة، أو من كل سجل تتوفر عليه المؤسسة، ثم يقوم بتفسير تلك البيانات والمعلومات المتحصل عليها، بشرط عدم تكرارها فيما بعد، ونشير هنا إلى أنه يمكن للباحث أن يعتبر أي وثيقة متحصل عليها كملاحق توضع في نهاية البحث.

4.1-**الإحصاءات والتقارير الرسمية**: يعتمد الباحث على الإحصاءات والتقارير الرسمية كأداة من أدوات جمع البيانات والمعلومات الخاصة بموضوع بحثه، وغالباً ما تكون الإحصاءات تابعة لمركز بحث معين، حيث أغلب الإحصاءات والتقارير التي تم الاستدلال بها في هذا البحث صادرة عن وزارة المالية.

2-**المصادر الثانوية**:

تضمنت المصادر الثانوية مجموعة من الكتب، المجلات، الرسائل، الأطروحات المتعلقة بالموضوع قيد الدراسة، والتي ساعدتنا في بناء الدراسة من خلال معرفة كل ما له علاقة بمجال البحث وتوظيفه عند الحاجة.

المطلب الثاني: مكتب الميزانية والمحاسبة لمديرية التربية لولاية المسيلة

على اعتبار أن الإصلاح الميزانياتي الجديد يتطلب توفر مجموعة من الوسائل البشرية والمادية لمسايرته، وحتى يمكن الحكم على هذه العملية وتقييم مدى تجاوب مديرية التربية لولاية المسيلة مع متطلبات هذا الإصلاح، فإننا نحاول عرض الإمكانيات الموجودة أو التي تم توفيرها بمكتب الميزانية والمحاسبة للمديرية، بإعتبار الدور المهم الذي يلعبه في كل ما يتعلق بميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة ومدى مسايرتها للإصلاح الميزانياتي الجديد.

أولا-عدد الموظفين: يلخص الجدول التالي عدد الموظفين المنتمين إلى مكتب الميزانية والمحاسبة حسب نوع الوظيفة المتوفرة.

جدول رقم (07) يوضح تعداد الموارد البشرية العاملين بمكتب الميزانية والمحاسبة

نوع الوظيفة	عدد الموظفين
رئيس المكتب	01
مسير مكتب	01
مخزني	01

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على بيانات من مكتب الميزانية والمحاسبة، مديرية التربية لولاية المسيلة، 2023.

يلاحظ من خلال الجدول السابق توفر عدد قليل من الموظفين في هذا المكتب لممارسة مختلف العمليات الميزانياتية التي يتطلب منها أن تتوافق مع الإصلاح الميزانياتي الجديد.

ثانيا – العمليات التكوينية والتربصات التي إستفاد منها الأعوان خلال السنة: من أجل معرفة مدى إستفادة الموارد البشرية بمديرية التربية لولاية المسيلة من تكوينات وتربصات تخص الإصلاح الميزانياتي، نعرض

ذلك في الجدول التالي الذي يمثل التكوينات والتربصات التي إستفاد منها أعوان مصلحة المالية والوسائل **(أنظر الملحق رقم:01):**

جدول رقم :(08) يوضح طبيعة العمليات التكوينية والتربصات التي إستفاد منها الأعوان

الرقم	طبيعة التكوين	تاريخه	المواضيع التي تم معالجتها	عدد المتكونين	مكان إجراء التربص
01	وطني	من 05 إلى 13 فيفري 2023	عصرنة النظام الميزانياتي	03	ثانوية فرانتز فانون ولاية بومرداس
02	جهوي	من 15 إلى 19 جانفي 2023	عصرنة الميزانية	03	المديرية الجهوية للميزانية ولاية بسكرة
03	جهوي	من 20 إلى 24 ديسمبر 2023	الإصلاح الميزانياتي وعصرنة الميزانية	03	المديرية الجهوية للخزينة ولاية سطيف
04	ولائي	من 16 إلى 18 جانفي 2024	الإصلاح الميزانياتي	03	المعهد الوطني المتخصص الشهيد داود صالح المسيلة

المصدر: من إعداد الطالبين بناءً على بيانات من مكتب الميزانية والمحاسبة، مديرية التربية لولاية المسيلة، 2023.

من خلال معطيات الجدول السابق، نلاحظ فعلاً أنه كان هناك إهتمام بتكوين العنصر البشري مع ما جاء به الإصلاح الميزانياتي الجديد خاصة التكوين المنظم من طرف وزارة المالية، لكنه يبقى غير كافي.

ثالثا-الوسائل المادية: لمعرفة حجم الوسائل المادية المتوفرة بمديرية التربية لولاية المسيلة، والتي لها علاقة مباشرة بتنفيذ الإصلاح الميزانياتي، نحاول عرض ذلك في الجدول التالي:

الجدول رقم :(09) يوضح إحصاء الوسائل المادية بمكتب الميزانية والمحاسبة.

الرقم	تعيين الوسائل	العدد	أرقام الجرد
01	أجهزة الإعلام الآلي مزودة بخدمة الأنترنات	03	1602،1603،1607
02	الطابعات	02	1604،1605
03	طابعة متعددة الوظائف	01	1968

المصدر: من إعداد الطالبين بناءً على بيانات من مكتب الميزانية والمحاسبة، مديرية التربية لولاية المسيلة، 2023.

يلاحظ من خلال الجدول السابق أن هناك عدد مقبول من الوسائل المادية التي يلزم توفرها لمباشرة العمليات التقنية المالية التي تتجاوب مع الإصلاح الميزانياتي الجديد.

رابعا-النظام المدمج والبرامج المستعملة: من أجل معرفة أنظمة المعلومات المستعملة التي لها علاقة مباشرة بعملية الإصلاح الميزانياتي الجديد نعرض ذلك في الجدول التالي:

الجدول رقم: (10) يوضح أنظمة المعلومات المستعملة

الرقم	إسم نظم المعلومات المستخدمة	طبيعة الإستعمال
01	النظام المدمج (SIGBUD)	غير مطبق
02	تسيير الميزانية والتسيير المالي	متابعة تنفيذ الميزانية
03	التسيير المادي	تسيير المخزون ومتابعة الجرد الدائم والجرد العام.

المصدر: من إعداد الطالبين بناءً على بيانات من مكتب الميزانية والمحاسبة، مديرية التربية لولاية المسيلة، 2023.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن أهم عنصر في الإصلاح الميزانياتي الجديد وهو نظام الإعلام الآلي المدمج لم يتم تطبيقه لحد الآن.

خامسا–المهام: يشرف هذا المكتب على،

- إنجاز الجداول التقديرية المتعلقة بمشروع ميزانيـــة التسيير.
- متابعة استهلاك الاعتمادات خلال السنة المالية.
- الالتزام بالنفقات العامة.
- متابعة عملية التأشيرة على الالتزامات مع مصالح الرقابة المالية.
- إنجاز بطاقات الالتزام مرفقة بكل الوثائق التبريرية.
- ينجز شهرياً كشف استهلاك القروض.
- ينجز مدونة الميزانية المعدلة إذا تم التحصل على قروض إضافية.
- تسيير الأملاك العقارية والأثاث والتجهيزات المتوفرة بمديرية التربية.
- متابعة حظيرة السيارات.
- تسيير المخازن (مخزن الوسائل المكتبية ومواد التنظيف).
- متابعة ومراقبة أعمال أعوان الأمن وأعوان الصيانة والمنظفات وسائقي السيارات.
- مراقبة أولية لكشوف التعويضات والمنحة الكيلومترية لكل الموظفين ومفتشي التربية والتكوين ومفتشي التربية لجميع الأطوار.
- مراقبة أولية للفاتورات والخدمة الفعلية.
- مسك سجلات الجرد وتعيين الأثاث والتجهيز.

المطلب الثالث: إعداد ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة لسنة 2023

يندرج التحضير لقانون المالية وميزانية الدولة لسنة 2023 في إطار مسعى التطبيق الفعلي للطريقة الجديدة للتسيير، التي إستحدثها إصلاح النظام الميزانياتي طبقا لأحكام القانون العضوي 18–15 المتعلق بقوانين المالية السابق ذكره، يتعلق الأمر بإعداد ميزانية البرنامج، بتسيير ميزانياتي يعتمد على النتائج في إطار منظور متعدد السنوات، وعلى ضوء التوجيهات الواردة في المذكرة التوجيهية المتعلقة بتحضير المشروع التمهيدي لقانون المالية وميزانية الدولة لسنة 2023، فإن الآمرين بالصرف لميزانية الدولة ملزمون بإعداد مشروع

ميزانيتهم متعدد السنوات (2023، 2024، 2025) وإرساله في خمس (05) نسخ (سند ورقي وإلكتروني) إلى مصالح وزارة المالية (المديرية العامة للميزانية)، على أقصى تقدير في 30 ماي 2022[1] كآخر أجل، ويجب أن ترفق هذه المشاريع بمذكرة عرض للقطاع وتقرير عن الأولويات والتخطيط، وكذا مجموع الملحقات المرفقة، مملوءة بعناية ومصادق عليها، فور إستلام مشاريع ميزانيات البرامج. تنظم وزارة المالية إبتداءً من 15 جوان 2022 جلسات مع ممثلي الوزارات، وخاصة أعضاء لجنة الميزانية، مرفقين بالمراقب الميزانياتي بالنسبة لكل وزارة.

مما سبق، وحسب المقابلات التي تمت مع مسيري مكتب الميزانية والمحاسبة، نلاحظ أن مديرية التربية لولاية المسيلة لم تقم بإرسال أي وثيقة أو مستند يدخل في إطار الإعداد والتحضير لميزانية سنة 2023، وحتى تاريخ 30 ماي الخاص بإرسال مشاريع الميزانيات لا يناسب قطاع التربية، على إعتبار أن الدخول الاجتماعي يكون في شهر سبتمبر، والذي يشهد كل سنة حركية وتغيرات جذرية في بعض الأحيان، مما يتطلب تغطيةً ماليةً و إلتزامات إستثنائية.

تم المصادقة على قانون المالية لسنة 2023، حيث خُصص إعتماد قدر بـــ[2]: 1.183.869.274.000 دينار جزائري لمحفظة وزارة التربية الوطنية، مقسمة على البرامج كالتالي:

الجدول رقم: (11) يوضح الإعتمادات المالية المخصصة لوزارة التربية الوطنية حسب البرامج

البرامج	رخص الإلتزام (دج)	رخص الإلتزام (دج)
التعليم القاعدي	124.014.358.000	119.140.945.000
التعليم الثانوي	46.364.541.000	34.667.296.000
التكوين	422.493.000	523.493.000
الحياة المدرسية والتحويلات الإجتماعية	260.315.000	3.797.497.000
الإدارة العامة	1.012.807.567.000	1.011.940.454.000

المصدر: بيانات قانون رقم 22-24 المؤرخ في: 25-12-2022 يتضمن قانون المالية لسنة 2023، الجريدة الرسمية، العدد 89 **(أنظر الملحق رقم: 02).**

من الجدول السابق نلاحظ أن برنامج الإدارة العامة أخذ أكبر نسبة من الإعتمادات المرصودة على مستوى ميزانية وزارة التربية الوطنية، وهذا راجع بالدرجة الأولى إلى كتلة الأجور المخصصة لمختلف العاملين، يليها التعليم القاعدي، فالتعليم الثانوي، فالتكوين، ثم الحياة المدرسية والتحويلات الاجتماعية.

ولإعطاء صورة أكثر وضوحاً نعرض الشكل التالي:

[1] وزارة المالية، مذكرة رقم: 1053 مؤرخة في 30-04-2022 تتضمن تحضير المشروع التمهيدي لقانون المالية لسنة 2023، ص 18.
[2] ج ج د ش، قانون رقم 22-24 مؤرخ في 25-12-2022 يتضمن قانون المالية لسنة 2023، الجريدة الرسمية، العدد 89، المادة 72.

الشكل رقم: (10) يوضح توزيع إعتمادات وزارة التربية للسنة 2023 على البرامج

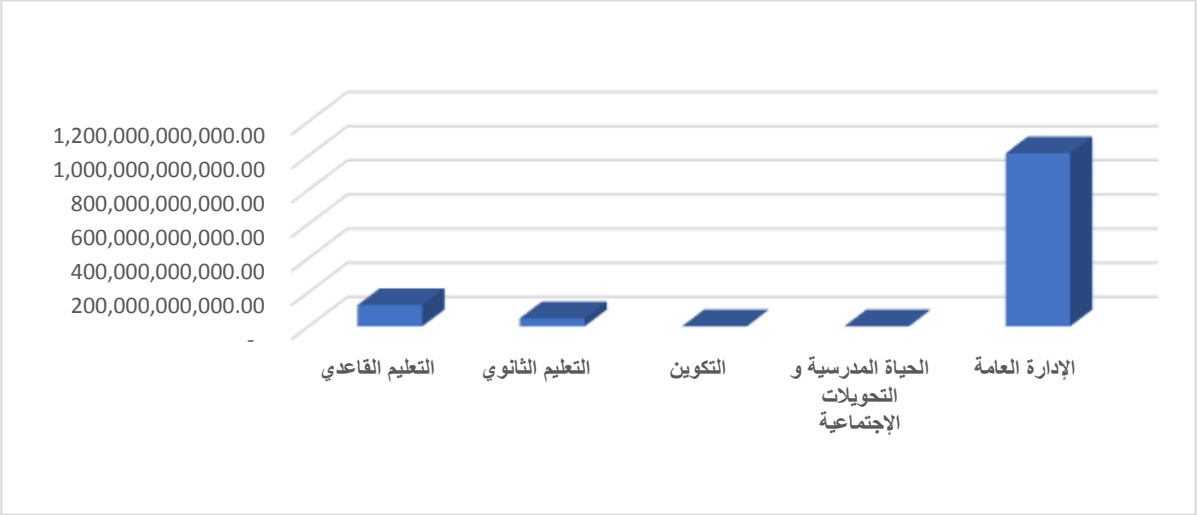

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على بيانات قانون رقم 22-24 المؤرخ في: 25-12-2022 يتضمن قانون المالية لسنة 2023، الجريدة الرسمية، العدد 89.

يتم إعداد ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة من خلال وثيقة مستخرج وثيقة برمجة الإعتمادات المتعلقة بالنشاط، والتي يتم فيها تخصيص الإعتمادات حسب مسؤول كل برنامج، وإرساله إلى مختلف مديري التربية.

المطلب الرابع: تنفيذ ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة

بعد صدور قانون المالية لسنة 2023 ومعرفة الاعتمادات المالية المخصصة لوزارة التربية الوطنية وصدور مراسيم توزيع الإعتمادات، تبدأ عملية توزيع هذه الإعتمادات على مختلف مديريات التربية عبر الوطن وفق إجراءات قانونية معينة.

الفرع الأول –ترميز وتصنيف حسب النشاط لأعباء مديرية التربية لولاية المسيلة:

يضم هذا الترميز في المجموع ثماني عشر (18) موضعاً تعرض حسب الترتيب من اليسار إلى اليمين، كماهو موضح في الشكل الآتي:

الشكل رقم: (11) يوضح كيفيات ترميز التصنيف حسب النشاط لأعباء ميزانية الدولة

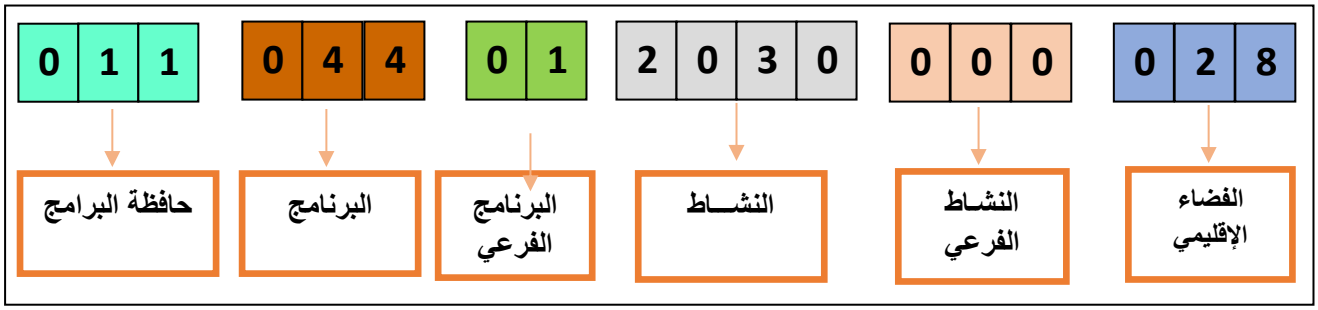

المصدر: إعداد الطالبين بناءً على وثائق مكتب الميزانية والمحاسبة بمديرية التربية لولاية المسيلة، 2023.

يوضح الجدول التالي كيفية الترميز في البرنامج رقم: (044)، كما يوضح الجدول رقم الترميز المعتمد في توزيع الإعتمادات لمديرية التربية لولاية المسيلة.

الجدول رقم: (12) يبين التصنيف حسب النشاط (تقسيم عملي للبرنامج رقم 044)

التصنيف حسب النشاط	الترميز	التسمية
محفظة البرامج	011	وزارة التربية الوطنية
البرنامج	011.044	التعليم القاعدي
البرنامج الفرعي 1	011.044.01	التربية التحضيرية والإبتدائية
البرنامج الفرعي 2	011.044.02	التعليم المتوسط العادي والمتخصص
البرنامج الفرعي 3	011.044.03	التعليم المتوسط عن بعد
البرنامج الفرعي 4	011.044.04	محو الأمية
النشاط غير مقسم 1	011.044.01.2030.000.028	مديرية التربية لولاية المسيلة

المصدر: من إعداد الطالبين إنطلاقاً من وثائق المديرية، مكتب الميزانية والمحاسبة، 2023.

حيث يتم تعيين مسؤول النشاط بمقرر من طرف مسؤولي البرامج كما جاء في أحكام المادتين 23 و24 من المرسوم التنفيذي رقم 20-404 المؤرخ في 29-12-2020 المتضمن كيفية تسيير وتفويض الإعتماد المالي للمسؤولين عن الأنشطة والأنشطة الفرعية، ومسؤول النشاط هنا هو مدير التربية لولاية المسيلة، والمعين بموجب المقرر رقم: 27 المؤرخ في: 28-02-2023، والجدول التالي يوضح الترميز المعتمد في البرامج والاعتمادات:

الجدول رقم: (13) يوضح الترميز المعتمد في توزيع الإعتمادات لمديرية التربية لولاية المسيلة

تسمية البرنامج	تسمية البرنامج الفرعي	الترميز
التعليم القاعدي	التربية التحضيرية والابتدائية	011.044.01.2030.000.028
	التعليم المتوسط العادي والمتخصص	011.044.02.2030.000.028
	التعليم المتوسط عن بعد	011.044.03.2030.000.028
	محو الأمية	011.044.04.2030.000.028
التعليم الثانوي	التعليم الثانوي العادي والمتخصص	011.045.01.2030.000.028
	التعليم الثانوي عن بعد	011.045.02.2030.000.028
التكوين	التكوين قيد الخدمة	011.046.01.2030.000.028
	التكوين المتخصص	011.046.02.2030.000.028
الحياة المدرسية التحويلات. إ	الحياة المدرسية	011.047.01.2030.000.028
	التحويلات الإجتماعية	011.047.02.2030.000.028
الإدارة العامة	تسيير الوزارة	011.048.01.2030.000.028
	دعم الإدارة	011.048.02.2030.000.028

المصدر: من إعداد الطالبين إنطلاقاً من وثائق المديرية، مكتب الميزانية والمحاسبة، 2023.

الفرع الثاني: البرمجة الميزانياتية

أولا-على مستوى البرنامج

1-الآجال والرزنامة المعمول بها الخاصة ببرمجة الإعتمادات المالية:

1.1-منتصف أكتوبر إلى 15 ديسمبر 2022[1]: تحضير البرمجة الميزانياتية، من خلال إعداد مشاريع وثائق البرمجة الأولية للإعتمادات أو وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات ومناصب الشغل.

-إستعمال نماذج الوثائق المناسبة والقابلة للتحميل من موقع المديرية العامة للميزانية.

2.1-إبتداءً من الفاتح إلى غاية 25 ديسمبر 2022: يتم إرسال مشروع وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات ومناصب الشغل المقترحة من طرف مسؤول البرنامج، بعد المصادقة عليه من قبل مسؤول الوظيفة المالية إلى المراقب الميزانياتي، من أجل الدراسة والتحقق مع التأكد من التغطية المالية للبرنامج.

3.1-بين 25 و31 ديسمبر 2022: ستسمح هذه الفترة بإجراء التصحيحات والتعديلات الضرورية لمشروع وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات ومناصب الشغل، حيث يمكن للمراقب الميزانياتي بصفته مستشاراً بمبادرته أو بناءً على طلب من الآمر بالصرف تقديم الإستشارة لهذا الأخير، ومساهمته لإتمام مشروع وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات.

4.1-إبتداءً من 25 ديسمبر وبمجرد نشر مراسيم توزيع الإعتمادات: بعد أن يقدم مسؤول الوظيفة المالية مشروع وثيقة البرمجة الأولية للاعتمادات ومناصب الشعل إلى المراقب الميزانياتي من أجل التأشيرة، يدرس المراقب الميزانياتي هذه الوثيقة ويؤشر عليها، طبقا للتعليمة رقم 9658 المؤرخة في 15ديسمبر2022، خلال الخمس (05) أيام التي تلي تاريخ نشر مرسوم توزيع الاعتمادات كأقصى حد. لا يمكن أن تكون التأشيرة سابقةً لتاريخ نشر مراسيم توزيع الاعتمادات.

5.1-على الأكثر يومين من مصادقة المراقب الميزانياتي على وثيقة البرمجة الأولية للاعتمادات ومناصب الشغل: يقوم مسؤول الوظيفة المالية بإنجاز وإرسال مستخرج من وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات ومناصب الشغل المالية إلى المراقب الميزانياتي في أجل لا يتعدى (02) يومين من تاريخ التأشير على وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات ومناصب الشغل المالية، وعلى المراقب الميزانياتي أن يتأكد من مطابقة هذا المستخرج مع وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات (يضع عبارة شوهد ومطابق مع وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات)، يجب على مسؤول الوظيفة المالية إرسال بكل الطرق نسخة من هذا المستخرج إلى كل من مسؤول النشاط وإلى المراقب الميزانياتي و المحاسب العمومي لدى مسؤول النشاط المعني.

2-مدى إحترام مضمون الإصلاح الميزانياتي في برمجة الإعتمادات المالية الأولية على مستوى وزارة التربية الوطنية:

من خلال العرض النظري السابق حول آجال ورزنامة برمجة الإعتمادات الأولية، نلاحظ أنه تم إحترام الشكل القانوني لمستخرج وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات ومناصب الشغل المالية، مع النموذج المبين في الموقع الرسمي لوزارة المالية، غير أنه لم يتم إحترام الآجال القانونية فيما يخص تاريخ تأشيرة المراقب

[1] وزارة المالية، مراسلة رقم 7686 بتاريخ 22-11-2023 المتضمنة تحضير تنفيذ ميزانية البرامج بعنوان السنة المالية 2024.

الميزانياتي على وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات ومناصب الشغل، فمثلاً مستخرج وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات لبرنامج الحياة المدرسية والتحويلات الاجتماعية (011.047) **(أنظر الملحق رقم: 03)** إحترم النموذج الرسمي في جميع جوانبه من حيث الشكل، مع وضع عبارة "شوهد ومطابق مع وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات"، تم المصادقة على هذه الوثيقة من طرف مدير الموارد المالية والمادية بصفته مسؤول الوظيفة المالية، والتأشير عليها من طرف المراقب الميزانياتي، رقم التأشيرة 01 بتاريخ 18 جانفي 2023، مع العلم أن المرسوم التنفيذي رقم 23–16 المتضمن توزيع رخص الإلتزام وإعتمادات الدفع المفتوحة قد صدر بتاريخ 02 جانفي 2023، وبالتالي تجاوز آجال الخمس (05) أيام المسموح بها الخاصة بالمصادقة على وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات إنطلاقاً من تاريخ نشر مرسوم توزيع الاعتمادات. تم إرسال مستخرج وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات على شكل خمس برامج في نسخ أصلية إلى مدير التربية لولاية المسيلة بصفته مسؤول النشاط في شهر مارس 2023، الملاحظ أن تاريخ إرسالها جاء متأخراً نوعاً ما بالمقارنة مع تاريخ تأشيرها لدى المراقب الميزانياتي، الجداول القادمة تلخص مضمون ما جاء في هاته الوثيقة كما يلي:

01–**برنامج التعليم القاعدي ولاية المسيلة:** يوضح الجدول التالي مستخرج من وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات لبرنامج التعليم القاعدي لولاية المسيلة **(أنظر الملحق رقم:04):**

الجدول رقم: (14) يمثل وثيقة البرمجة الأولية لنشاط التعليم القاعدي ولاية المسيلة

الوحدة: دينار جزائري

الترميز	البرنامج الفرعي	T2		T4	
		ر.إلتزام	إ. دفع	ر.إلتزام	إ. دفع
011,044,01	التربية التحضيرية والابتدائية	8.209.275	8.209.275	205.700.000	205.700.000
011,044,02	التعليم المتوسط العادي والمتخصص	8.958.656	8.958.656	179.987.500	179.987.500
011,044,03	التعليم المتوسط عن بعد	3.542	3.542	0	0
011,044,04	محو الأمية	106.268	106.268	0	0

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على وثائق مكتب الميزانية والمحاسبة بمديرية التربية لولاية المسيلة، 2023.

02–برنامج التعليم الثانوي ولاية المسيلة: يوضح الجدول التالي مستخرج من وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات لبرنامج التعليم الثانوي لولاية المسيلة **(أنظر الملحق رقم:05):**

الجدول رقم: (15) يمثل وثيقة البرمجة الأولية لنشاط التعليم الثانوي ولاية المسيلة

الوحدة: دينار جزائري

الترميز	البرنامج الفرعي	T2		T3		T4	
		ر.إلتزام	إ. دفع	ر.إلتزام	إ. دفع	ر.إلتزام	إ. دفع
011,045,01	التعليم الثانوي العادي والمتخصص	6 726 635	6 726 635	42 000 000	42 000 000	56 813 850	56 813 850
011,045,02	التعليم الثانوي عن بعد	2 000	2 000				

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على وثائق مكتب الميزانية والمحاسبة بمديرية التربية لولاية المسيلة، 2023.

03-**برنامج التكوين ولاية المسيلة:** يوضح الجدول التالي مستخرج من وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات لبرنامج التكوين لولاية المسيلة **(أنظر الملحق رقم: 06):**

الجدول رقم: (16) يمثل وثيقة البرمجة الأولية لنشاط التكوين ولاية المسيلة

الوحدة: دينار جزائري

الترميز	البرنامج الفرعي	T2	
		ر.إلتزام	إ. دفع
011,046,01	التكوين قيد الخدمة	924.000	924.000
011,046,02	التكوين المتخصص	923.000	923.000

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على وثائق مكتب الميزانية والمحاسبة بمديرية التربية لولاية المسيلة، 2023.

04-**برنامج الحياة المدرسية والتحويلات الاجتماعية ولاية المسيلة:** يوضح الجدول التالي مستخرج من وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات لبرنامج الحياة المدرسية التحويلات الاجتماعية لولاية المسيلة **(أنظرالملحق رقم03)**

الجدول رقم: (17) يمثل وثيقة البرمجة الأولية لنشاط الحياة المدرسية التحويلات الاجتماعية

الوحدة: دينار جزائري

الترميز	البرنامج الفرعي	T2	
		ر.إلتزام	إ. دفع
011,047,01	الحياة المدرسية	38.454	38.454
011,047,02	التحويلات الإجتماعية	56.341	56.341

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على وثائق مكتب الميزانية والمحاسبة بمديرية التربية لولاية المسيلة، 2023.

05-**برنامج الإدارة العامة ولاية المسيلة:** يوضح الجدول التالي مستخرج من وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات لبرنامج الإدارة العامة لولاية المسيلة **(أنظر الملحق رقم 07)**

الجدول رقم: (18) يمثل وثيقة البرمجة الأولية لنشاط الإدارة العامة ولاية المسيلة

الوحدة: دينار جزائري

الترميز	البرنامج الفرعي	T1	
		ر.إلتزام	إ. دفع
011,048,01	الإدارة العامة	31.852.752.000	31.852.752.000
011,048,02	تسيير الوزارة	0	0

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على وثائق مكتب الميزانية والمحاسبة بمديرية التربية لولاية المسيلة، 2023.

يلاحظ من الجدول السابق أن العنوان الأول نفقات المستخدمين (T1) تم تخصيص له إعتماد ضمن برنامج الإدارة العامة فقط، وبالتالي جميع أعباء ونفقات الموظفين التابعين لمختلف البرامج سابقة الذكر في هذا البرنامج.

ثانيا –برمجة الإعتمادات على مستوى النشاط:

1–برمجة الإعتمادات المالية وفق ضوابط الإصلاح الميزانياتي:

يعد مسؤول النشاط وثيقة برمجة اعتمادات النشاط وفقاً للتصنيف حسب النشاط (برنامج فرعي) والتصنيف حسب الطبيعة الاقتصادية (الباب والصنف)[1]، بعد إستلامه مستخرج وثيقة البرمجة الأولية للاعتمادات ومناصب الشغل المرسل من طرف مسؤول الوظيفة المالية والملاحق ذات الصلة (عمليات الاستثمار، مناصب مالية، ...). تخضع وثيقة البرمجة التي تم إعدادها من قبل مسؤول النشاط إلى الرأي المسبق للمراقب الميزانياتي، وهذا بعد فحصها وتحليل نتائج تنفيذ الميزانية المنصرمة، في غضون الأيام العشر (10 أيام) التي تلي تاريخ إستلامها. تسمح هذه الوثيقة بتحديد توزيع الإعتمادات التقديرية، التي أدرجت بموجب أحكام المرسوم التنفيذي رقم 20–404 المؤرخ في 29 ديسمبر 2020 المتضمن كيفية تسيير وتفويض الإعتماد المالي للمسؤولين عن الأنشطة والأنشطة الفرعية، وقد تخضع هذه الوثيقة للمراجعة أو التعديل خلال السنة المالية وفقا للشروط والإجراءات المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي 20–383 المؤرخ في 19 ديسمبر2020 والمتضمن شروط وكيفيات حركة الإعتمادات المالية وكيفيات تنفيذها، والغرض من هذه البرمجة هو التوفيق ما بين نشاط المصالح مع الإعتمادات المخصصة.

2–مدى إحترام مضمون الإصلاح الميزانياتي في برمجة إعتمادات الأنشطة على مستوى مديرية التربية لولاية المسيلة:

–قام مكتب الميزانية والمحاسبة على مستوى مديرية التربية لولاية المسيلة، بإنجاز وثيقة برمجة اعتمادات النشاط (DPCA) تحت إشراف مدير التربية بصفته مسؤول النشاط، بمجرد إستلام مستخرج وثيقة البرمجة الأولية للاعتمادات ومناصب الشغل (DPIC)، والمرسلة من طرف مديرية الموارد المالية والمادية على مستوى وزارة التربية الوطنية في التاريخ المذكور سالفاً.

[1] ج ج د ش، وزارة المالية، منشور رقم 8162مرجع سابق، ص 10.

-أرسلت إلى المراقب الميزانياتي في نسختين بعد إمضائها من طرف مدير التربية مع بطاقات الإلتزام الخاصة بالتكفل بجميع الأصناف حسب الأبواب والبرامج الفرعية المنتمية إليها، مرفقةَ بالنسخة الأصلية من مستخرج وثيقة البرمجة الأولية للاعتمادات ومناصب الشغل (DPIC) في 14-03-2023 حسب جدول الإرسال رقم 230.

-قام المراقب الميزانياتي بتأشير كل من وثيقة برمجة اعتمادات النشاط (DPCA) وبطاقات التكفل وأنجز وثيقة إبداء الرأي عن كل برنامج تحت رقم 28 بتاريخ 23-03-2023، بعد الإحتفاظ بنسخة واحدة عن كل وثيقة مؤشرة وإرجاع النسخ الثانية إلى مكتب الميزانية والمحاسبة، إبتداءً من 23-03-2023، محترماً بذلك الآجال القانونية المقدرة بعشرة أيام (10 أيام).

-يحتفظ المراقب الميزانياتي بنسخة طبق الأصل عن هذه الوثائق، أما الوثائق الأصلية سابقة الذكر (بطاقات التكفل نسخة أصلية، وثيقة برمجة اعتمادات النشاط نسخة أصلية، وثيقة إبداء الرأي نسخة أصلية، نسخة طبق الأصل من وثيقة البرمجة الأولية للاعتمادات ومناصب الشغل(DPIC)) ترسل إلى المحاسب العمومي المكلف على مستوى الخزينة العمومية لولاية المسيلة (TR)، وكمثال على ما سبق، يوضح الجدول التالي مضمون وثيقة البرمجة الأولية لإعتمادات النشاط حسب البرنامج الفرعي المعنون بـــ التربية التحضيرية والابتدائية (**أنظر الملحق رقم 08**).

الجدول رقم: (19) يمثل وثيقة برمجة اعتمادات نشاط التربية التحضيرية والابتدائية الباب (T2)

الوحدة: دينار جزائري

الرمز	الباب 2 -نفقات تسيير المصالح (T2)	الاعتمادات المفتوحة	
		رخص الإلتزام	إعتمادات الدفع
21000	التنقلات والنقل والاتصالات	1.600.000	1.600.000
23000	الخدمات المهنية	155.000	155.000
29000	خدمات التمهين والتكوين	2.250.000	2.250.000
	مجموع الاعتمادات	4.005.000	4.005.000

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على وثائق مكتب الميزانية والمحاسبة بمديرية التربية لولاية المسيلة، 2023.

وكمثال آخر، خصوصاً فيما يتعلق بتسيير نفقات المستخدمين، يوضح الجدول التالي برمجة مناصب الشغل والاعتمادات المتعلقة بها (**أنظر الملحق رقم:09**):

الجدول رقم: (20) وثيقة برمجة مناصب الشغل والاعتمادات المتعلقة بها

الوحدة: دينار جزائري

الرمز	الباب 1 - نفقات المستخدمين (T1)	الاعتمادات المفتوحة	
		رخص الإلتزام	إعتمادات الدفع
11000	الرواتب	11.086.050.000	11.086.050.000
12000	العلاوات والتعويضات	13.705.000.000	13.705.000.000
13000	الزيادات	5.218.000	5.218.000
14000	مساهمات صاحب العمل	6.759.684.000	6.759.684.000
15000	الخدمات الإجتماعية	287.047.000	287.047.000
16000	حوادث العمل ومعاش الخدمة	9.726.000	9.726.000
	مجموع الاعتمادات	31,852,725.00	31,852,725.00

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على وثائق مكتب الميزانية والمحاسبة بمديرية التربية لولاية المسيلة، 2023.

مما سبق نستنتج أنه تم إحترام جميع الإجراءات اللازمة التي جاء بها الإصلاح الميزانياتي، إلا أنه لاحظنا أن جميع الوثائق (DPIC، DPCA، بطاقات التكفل) التي يحتفظ بها بغرض الأرشفة في مكتب الميزانية والمحاسبة غير أصلية بسبب إنجاز نسختين فقط منها واحدة يحتفظ بها المراقب الميزانياتي والأخرى يحتفظ بها المحاسب العمومي، مما يضعف قوة الإثباتات المحاسبية الممسوكة في المكتب عند الخضوع للرقابة من مختلف الهيئات الرقابية أو التقاضي.

ثالثا: الرقابة الميزانياتية لوثائق البرمجة: هناك مراقب ميزانياتي يمارس مهامه على مستوى البرامج وهناك مراقب ميزانياتي يمارس مهامه على مستوى النشاط، كل له مهامه وإجراءاته وآجال قانونية يجب أن يحترمها، كما بيناها سابقا. وحسب المراسلة رقم 2530 المؤرخة في 12 أفريل 2024 التي تُذكِّر بالدور الاستشاري للمراقب الميزانياتي، حيث أكدت على أن طبيعة المهام الأساسية المنوطة به هي مستشار للآمر بالصرف... .

الرأي المسبق للمراقب الميزانياتي: يبدي المراقب الميزانياتي رأياً بالموافقة، أو بعدم الموافقة، أو رأياً بالموافقة مقترناً بتحفظات، ويجب على المراقب الميزانياتي أن يبرر رأيه، بالنسبة لكل باب من النفقات، مهما كانت طبيعته، وذلك بالنظر إلى المنشور رقم 8162 المؤرخ في 2 نوفمبر 2022، والمتعلق بالبرمجة الميزانياتية، حيث يتأكد من الطابع الدائم للبرمجة (تغطية النفقات الإجبارية والنفقات الحتمية).

إضافةً لإبداء الرأي، يضع المراقب الميزانياتي على وثائق البرمجة التأشيرة عن طريق وضع طابع على وثائق البرمجة **(أنظر الملحق رقم:10).**

نلاحظ في وثيقة إبداء الرأي المبينة في الملحق أعلاه رقم: 28 بتاريخ: 23-03-2023 الخاصة بالبرنامج الفرعي: التعليم الثانوي العادي والمتخصص والخاص المرمز بـــ 011.045.01.2030.028، أن الوثيقة منجزة وفق النموذج الرسمي، حيث سجل المراقب الميزانياتي التحفظات التالية بالنسبة لنفقات الباب الأول نفقات المستخدمين:

-21100: عدم كفاية رخص الإلتزام للتغطية الدائمة للنفقات للسنة المعنية.

-29000: عدم كفاية رخص الإلتزام للتغطية الدائمة للنفقات للسنة المعنية.

الفرع الثالث: تنفيذ النفقات

بعد أن تمت المصادقة على وثيقة البرمجة الأولية لإعتمادات النشاط (DPCA) من طرف الآمر بالصرف والمراقب المزانياتي، أصبحت قابلةً للتنفيذ في تغطية مختلف الإحتياجات، طبقاً للتشريع الساري في مجال تسيير النفقات العمومية، وعملية تنفيذ النفقات تمت من قبل الآمر بالصرف المتمثل في مدير التربية لولاية المسيلة، من خلال إصدار بطاقة بطاقة الإلتزام، صادق ووافق عليها المراقب الميزانياتي، وتم إصدار أمر بالصرف أو حوالة دفع إلى المحاسب العمومي على مستوى الخزينة العمومية للمسيلة المكلف من أجل الدفع، وفق ما نص عليه قانون المحاسبة العمومية والتنظيمات المعمول بها.

1-الأعوان الفاعلون في تنفيذ النفقات:

1.1-الآمر بالصرف: يعتبر آمراً بالصرف كل عون عمومي معين أو منتخب أو مكلف بهدف تولي برمجة وتوفير الاعتمادات المالية وتوزيع و/أو تنفيذ العمليات الميزانياتية والمالية والممتلكات، طبقا لأحكام المادة 04 من القانون رقم 23-07 المؤرخ في 21 يونيو 2023 والمتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي، يمثل هذه الصفة مدير التربية الذي يعتبر مسؤول نشاط عين بموجب المقرر 27 المؤرخ في 28 فيفري 2023.

2.1-**المراقب الميزانياتي على المستوى العملياتي:** يمارس الرقابة الميزانياتية مراقب ميزانياتي تحت سلطة الوزير المكلف بالمالية، تتم هذه الرقابة وفق أحكام المادة: 103 من القانون 23-07 سابق الذكر.

3.1-المحاسب العمومي المختص: يعتبر محاسباً عمومياً، في مفهوم هذا القانون، كل عون عمومي معيّن أو معتمد قانوناً للقيام بالعمليات المحددة في المادة 24 من القانون رقم 23-07 سابق الذكر، يشغل السيد أمين خزينة ولاية المسيلة صفة المحاسب العمومي عندما يمارس مهامه لفائدة مديرية التربية لولاية المسيلة.

2-إنجاز بطاقة الالتزام وحوالات الدفع:

1.2-**بطاقات الإلتزام:** هي وثيقة تنجز من طرف الآمر بالصرف ويصادق عليها المراقب الميزانياتي، تسمح بمعرفة طبيعة النفقة الالزامية، ومتابعة اعتمادات الميزانية، وتتعلق رخصة الإلتزام بالمبلغ الإجمالي للنفقة، عند بدايتها بما في ذلك آثارها المحتملة متعددة السنوات تطبيقا لأحكام المادة 30 من القانون العضوي 18-15 سابق الذكر، تعرض محاسبة رخص الإلتزام، رخص الإلتزام المفتوحة في الميزانية وإستهلاكها عند التوقيع على القرارات القانونية[1] التي تلزم الدولة، كما أنها تسمح بتحديد عند نهاية السنة المالية بواقي الدفع بالمقارنة مع رخص الإلتزام المستهلكة. تسمح إعتمادات الدفع المرتبطة بالإلتزامات المكتتبة بموجب صفقات عمومية، سندات الطلب والإجراءات الأخرى والتي كانت موضوع خدمة مؤداة وفقاً لما تم التعاقد عليه، والتي ينتج عنها عبء، يبين الشكل أدناه إزدواجية رخص الإلتزام وإعتمادات الدفع:

[1] ج ج د ش، وزارة المالية، المنشور رقم 9659 المؤرخ في 15-12-2022 يحدد كيفيات ممارسة الرقابة الميزانياتية بعنوان نفقات ميزانية الدولة.

الشكل رقم: (12) يوضح إزدواجية رخص الإلتزام وإعتمادات الدفع

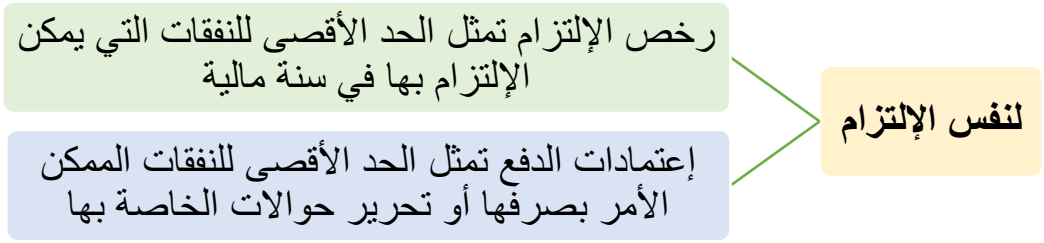

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على المنشور رقم: 9659 المؤرخ في 15-12-2022 الذي يحدد كيفيات ممارسة الرقابة الميزانياتية بعنوان نفقات ميزانية الدولة.

يوضح الجدول التالي مثال عن صفقة مبرمة بـــ 18.000.000 يتم تنفيذها ودفع نفقاتها على مدى ثلاثة سنوات.

الجدول رقم: (21) يوضح تنفيذ ودفع نفقات على مدى ثلاثة سنوات

السنة الأولى		السنة الثانية		السنة الثالثة	
رخص برنامج	إعتماد دفع	رخص برنامج	إعتماد دفع	رخص برنامج	إعتماد دفع
18.000.000	6.000.000	00.00	6.000.000	00.00	6.000.000

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على المنشور رقم: 9659 سابق الذكر.

وكمثال على بطاقات الإلتزام، الالتزام الخاص بنشاط التعليم القاعدي، يوضح الجدول التالي بطاقة تكفل برخصة الإلتزام المفتوحة في الصنف (29000):

جدول رقم:(22) يمثل بطاقة الإلتزام رقم (01) التكفل برخصة الإلتزام المفتوحة: خدمات التمهين والتكوين

الصنف–الصنف الفرعي		رخصة الإلتزام المفتوحة / المعدلة	م الإلتزامات السابقة	الرصيد الأولي	الالتزام المقترح	الرصيد المتبقي
الصنف	29000	2.250.000	00.00	2.250.000	00.00	2.250.000
الصنف الفرعي						

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على وثائق مكتب الميزانية والمحاسبة بمديرية التربية لولاية المسيلة، 2023.

ويوضح الجدول التالي بطاقة الإلتزام الخاصة بالتكوين وتحسين المستوى داخل الوطن:

جدول رقم :(23) بطاقة الإلتزام رقم (02) الخاصة بالتكوين وتحسين المستوى داخل الوطن

الصنف / الصنف الفرعي		رخصة الإلتزام المفتوحة / المعدلة	م الإلتزامات السابقة	الرصيد الأولي	الالتزام المقترح	الرصيد المتبقي
الصنف	29000	2.250.000	00.00	2.250.000	2.100.000	150.000
الصنف الفرعي	29100	2.100.000	00.00	2.100.000	2.100.000	00.00

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على وثائق مكتب الميزانية والمحاسبة بمديرية التربية لولاية المسيلة، 2023.

يوضح الجدول التالي بطاقة إلتزام الخاص بخدمات أخرى للتمهين والتكوين:

جدول رقم :(24) بطاقة الإلتزام رقم (03) الخاص بخدمات أخرى للتمهين والتكوين

الوحدة: دينار جزائري

الصنف / الصنف الفرعي		رخصة الإلتزام المفتوحة / المعدلة	مجموع الإلتزامات السابقة	الرصيد الأولي	الالتزام المقترح	الرصيد المتبقي
الصنف	29000	2.250.000	2.250.000	150.000	150.000	00.00
الصنف الفرعي	29400	150.000	00.00	150.000	150.000	00.00

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على وثائق مكتب الميزانية والمحاسبة بمديرية التربية لولاية المسيلة، 2023.

يوضح الجدول التالي بطاقة الإلتزام الخاصة بصنف التموينات واللوازم **(أنظر الملحق رقم 11):**

جدول رقم: (25) بطاقة الإلتزام موضوعها: فواتير إستهلاك الكهرباء والغاز والماء

الوحدة: دينار جزائري

الصنف / الصنف الفرعي		رخصة الإلتزام المفتوحة / المعدلة	مجموع الإلتزامات السابقة	الرصيد الأولي	الالتزام المقترح	الرصيد المتبقي
الصنف	27000	1.406.000	977.007.02	482.992.98	236.736.95	192.256.03
الصنف الفرعي	27800					

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على وثائق مكتب الميزانية والمحاسبة بمديرية التربية لولاية المسيلة، 2023.

إنطلاقاً مما سبق، وبالنظر إلى بطاقة الإلتزام رقم 07 الصنف: مصاريف الكهرباء والغاز والماء المؤرخة في: 30-12-2023 المبينة في الملحق أعلاه مؤشرة من طرف المراقب الميزانياتي تحت رقم التأشيرة 1566 بتاريخ: 31-12-2023، نلاحظ أنه تم إحترام النموذج الجديد الخاص بالإصلاح الميزانياتي شكلاً ومضموناً.

2.2- حوالات الدفع: بعد المصادقة على بطاقات الإلتزام من طرف المراقب الميزانياتي، يتم إنجاز حوالات الدفع للنفقات الملتزم بها المكتتبة بموجب صفقات عمومية أو سندات طلب أو الإجراءات الأخرى، والتي كانت موضوع خدمة مؤداة وفقاً لما تم التعاقد عليه، ولذلك، نلاحظ أن الحوالة رقم 728 المؤرخة في 31-12-2023 موضوعها: فواتير إستهلاك الكهرباء والغاز، تصنيفها: 011.045.01.2030.000.028 **(أنظر الملحق رقم:12)** جاءت مطابقةً لنماذج حوالات الدفع، الموجودة على مستوى موقع وزارة المالية الخاصة بالإصلاح الميزانياتي الجديد، تحمل ختم وتوقيع مسؤول النشاط وتوقيع المحاسب العمومي، وتحمل عبارة: "خزينة ولاية المسيلة خالص بتاريخ 31 جانفي 2024".

3-نسبة تنفيذ النفقات

الجدول التالي يمثل حركة الإعتمادات المالية لسنة 2023:

جدول رقم: (26) يمثل بطاقة حركة الإعتمادات المالية لسنة 2023

البرنامج الفرعي	الإعتمادات المفتوحة	النفقات المسددة	الرصيد الباقي	نسبة الإستهلاك
البرنامج الفرعي 44-01	295,442,395.00	295,435,133.42	7,261.58	%99.99
البرنامج الفرعي 44-02	188,031,686.00	188,025,639.27	6,046.73	%99.99
البرنامج الفرعي 44-03	3,542.00	-	3,542.00	%0
البرنامج الفرعي 44-04	106,268.00	105,500.00	768.00	%99.28
البرنامج الفرعي 45-01	99,304,985.00	98,975,482.10	329,502.90	%99.69
البرنامج الفرعي 46-01	924,000.00	923,100.00	900.00	%99.90
البرنامج الفرعي 46-02	923,000.00	923.000.00	923,000.00	%100
البرنامج الفرعي 47-01	38,454.00	37,454.00	1,000.00	%97.40

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على وثائق مكتب الميزانية والمحاسبة بمديرية التربية لولاية المسيلة، 2023.

من الجدول السابق نلاحظ أن أغلب الإعتمادات تم صرفها تقريباً بنسبة مائة بالمائة، بالرغم من أن السنة المالية 2023 كانت أول سنة لتطبيق الإصلاح الميزانياتي بموجب القانون العضوي 18-15، وما يتطلبه من تغيير في الإجراءات القانونية وعملية مسك مختلف الحسابات.

يوضح الجدول التالي توزيع دفع النفقات على الأشهر لسنة 2023:

الجدول رقم: (27) يوضح عدد حوالات الدفع المسددة خلال الثلاثيات لسنة 2023

البرامج	توزيع عدد حوالات الدفع المسددة على الأشهر لسنة 2023				المجموع
	الثلاثي الأول	الثلاثي الثاني	الثلاثي الثالث	الثالثي الرابع	
التعليم القاعدي	0	0	1	4	5
التعليم الثانوي	0	0	1	3	4
التكوين	0	0		3	3
الحياة المدرسية والتحويلات الاجتماعية	0	0		4	4
الإدارة العامة	1	4	4	9	18
المجموع	1	4	6	23	34

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على وثائق مكتب الميزانية والمحاسبة بمديرية التربية لولاية المسيلة، 2023.

يوضح الشكل التالي منحنى بياني لوتيرة إستهلاك إعتمادات البرامج مقسم على ثلاثيات السنة المالية 2023.

الشكل رقم: (13) يوضح حوالات الدفع المسددة خلال الثلاثيات لسنة 2023

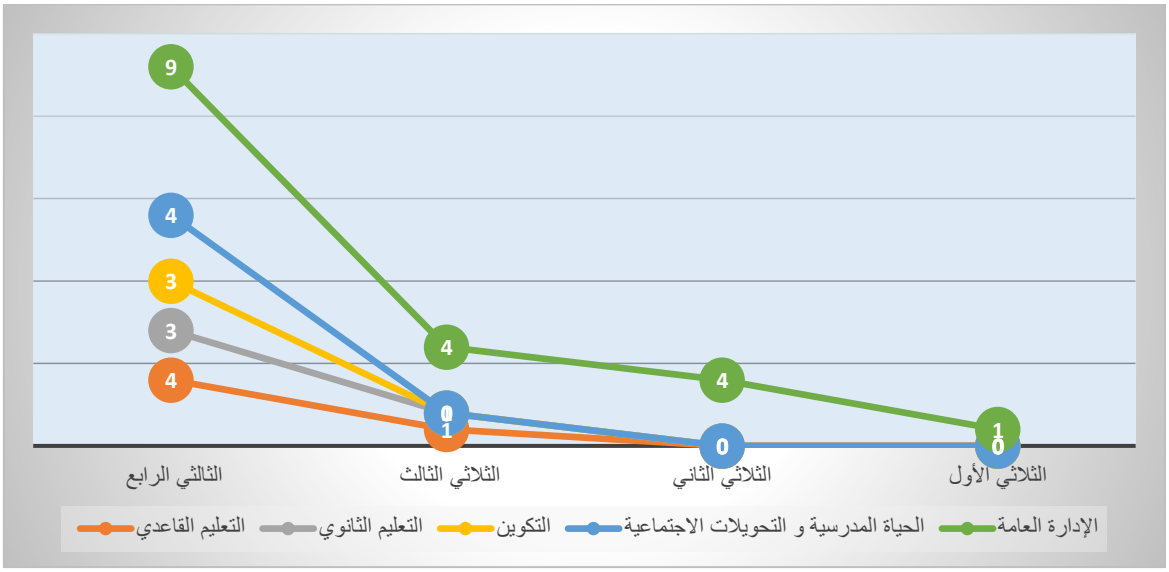

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على وثائق مكتب الميزانية والمحاسبة بمديرية التربية لولاية المسيلة، 2023.

من الجدول والمنحنى البياني السابقين، نلاحظ أنه لا يوجد توازن في توزيع النفقات على أشهر سنة 2023، وشهد الثلاثي الرابع أعلى نسبة في صرف الإعتمادات، وهذا كنتيجة للصعوبات الملموسة في عملية الإصلاح الميزانياتي في سنته الأولى للتنفيذ، وعدم جاهزية الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية نتيجة قلة العمليات التكوينية في رفع الكفاءة الوظيفية، أو من ناحية الإجراءات القانونية، بالتزامن مع صدور عدد من المراسيم والقرارات والتعليمات، مما يبين أن إرساء الأداء داخل المؤسسات العمومية ما زال يتطلب مزيداً من الوقت.

المبحث الثالث: التحقق من الفرضيات ومناقشتها

المطلب الأول: التحقق من الفرضيات

– –**الفرضية الأولى:** قامت مديرية التربية لولاية المسيلة بتوفير جميع الوسائل المادية والبشرية اللازمة للإصلاح الميزانياتي.

أثبتت الدراسة التطبيقية أن الوسائل المادية والمتمثلة في مختلف تجهيزات الإعلام الآلي ولواحقه والتي تدخل ضمن متطلبات تشغيل نظام الإعلام الآلي المدمج متوفرة بشكل مقبول وحالتها متوسطة غير أن نظام الإعلام الآلي المدمج لم يطبق بعد، أما الموارد البشرية فتعد قليلةً مقارنةً والمهام التي جاء بها الإصلاح الميزانياتي، ومنه نستنتج أن الفرضية الأولى غير محققة.

–**الفرضية الثانية:** إعداد ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة وفقاً للإصلاح الميزانياتي يتم بشكل سليم.

عند إعداد ميزانية 2023 على مستوى مديرية التربية لولاية المسيلة لم يحترم فيها القواعد اللازمة التي جاء بها الإصلاح الميزانياتي الجديد عند عملية الإعداد، بحيث لم يرسل مسؤول النشاط (مدير التربية) أي إقتراحات أو وثائق، بل أن مجمل الإقتراحات والإعتمادات تم إعدادها مركزياً بناءً على إستهلاكات السنوات السابقة، أي أنه لم يستشر نهائياً في مجمل الميزانية والإعتمادات التي ستفوض لاحقاً.

–**الفرضية الثالثة:** توجد صعوبات في تنفيذ ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة وفقاً للإصلاح الميزانياتي.

تواجه عملية تنفيذ ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة وفق الإصلاح الميزانياتي عدة صعوبات في ملئ بعض الوثائق وفهم وتفسير بعض النصوص القانونية، وبالتالي الفرضية الثالثة محققة.

المطلب الثاني: تحليل ومناقشة الفرضيات

– –**الفرضية الأولى:** قامت مديرية التربية لولاية المسيلة بتوفير جميع الوسائل المادية والبشرية اللازمة للإصلاح الميزانياتي.

أثبتت الدراسة التطبيقية التي قمنا بها أن مديرية التربية لولاية المسيلة قامت بتوفير مجموعة من الموارد البشرية والمادية، من أجل مسايرة الإصلاح الميزانياتي الجديد، لكن ذلك لم يكن بالشكل الكافي، حيث أن مجموع الموارد البشرية الموجودة قليل، وهو ما يؤثر على نوعية العمل الذي يمكن أن يقدمه هؤلاء الأعوان، باعتبار العبء الإضافي الذي من الممكن أن يتحملوه عند مسايرة عملية الإصلاح الميزانياتي، خاصة وأن هؤلاء الأعوان ملزمين بإجراء دورات تكوينية وتربصات للفهم الصحيح للقوانين المصاحبة للقانون العضوي 18–15، وكل ما له صلة بالإصلاح الميزانياتي، والملاحظ في هذه النقطة أنه فعلاً كانت هناك تربصات وتكوينات منظمة لفائدة الأعوان، سواء تربصات منظمة من طرف وزارة التربية الوطنية أو من طرف وزارة المالية، بإعتباره الدور الرئيسي المنوط بها في تطبيق الإصلاح الميزانياتي الجديد، غير أن هذه التكوينات والتربصات تمت في فترات محددة، ولم تكن متواصلةً ومتسلسلةً حتى يتم مسايرة مختلف النصوص التنظيمية التي تصدر في كل مرة، والتي تشرح وتفسر بعض النقاط المبهمة حول الإصلاح الميزانياتي وهي كثيرة، أما من حيث توفر الوسائل المادية التي تساهم في سيرورة الإصلاح الميزانياتي بكل سهولة، فنلاحظ أن هذه الوسائل قليلة، وبالتالي فهي لا تسهم في عملية الحداثة والرقمنة المطلوبة لعملية الإصلاح الميزانياتي الجديد، خاصةً مع عدم توفر أهم العناصر في الإصلاح الميزانياتي، وهو نظام الإعلام الآلي المدمج، الذي لا يزال مشكل تطبيقه على مستوى مختلف الوزارات، باستثناء وزارة المالية، يعرقل في تطبيق الإصلاح الميزانياتي بشكله اللازم.

ومن خلال كل ما سبق فإن الفرضية الأولى غير محققة.

–**الفرضية الثانية:** إعداد ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة وفقا للإصلاح الميزانياتي يتم بشكل سليم.

حسب المقابلات التي تمت مع موظفي مكتب الميزانية والمحاسبة بمديرية التربية لولاية المسيلة، لم يتم إرسال أي وثيقة أو مستند يدخل في إطار الإعداد والتحضير لميزانية سنة 2023، تفسير ذلك راجع إلى أن هذه السنة تعتبر السنة الأولى لتطبيق الإصلاح الميزانياتي، وبالتالي في حالة حدوث أي طارئ في عملية الإعداد يتم معالجته بسرعة على المستوى المركزي ولا يمتد إلى المستويات الدنيا، وحتى تاريخ 30 ماي من السنة السابقة الخاص بإرسال مشاريع الميزانيات لا يناسب قطاع التربية، على إعتبار أن الدخول الاجتماعي يكون في أغلب الأحيان في شهر سبتمبر، والذي يشهد كل سنة حركية وتغيرات جذرية في بعض الأحيان، مما يتطلب تغطيةً ماليةً إضافيةً وإلتزامات إستثنائية، فعدم التوافق بين السنة المالية والسنة الدراسية يتعذر إعداد تقديرات سليمة ودقيقة، لأن البيانات المالية الفعلية لوزارة التربية تتوفر عند بداية الدخول المدرسي، ليس في نصف السنة المالية، ويمكن القول أنه بناءً على المذكرة التوجيهية المتعلقة بتحضير المشروع التمهيدي لقانون المالية وميزانية الدولة لسنة 2023، فإن الآمرين بالصرف ملزمين بإعداد مشروع ميزانياتهم متعدد السنوات (2023، 2024،

2025)، وإرساله على أقصى تقدير في 30 ماي 2022 كآخر أجل، كما يجب أن ترفق هذه المشاريع بمذكرة عرض للقطاع، وتقرير عن الأولويات والتخطيط وغيرها، كما أن هناك جلسات مع ممثلي الوزارات تنظمه وزارة المالية، من أجل القيام بعملية التحكيم وغيرها، وقد تمت هذه العمليات كلها على المستوى المركزي (مسؤول الوظيفة المالية وكذا مسؤول محفظة البرامج) دون الأخذ بعين الإعتبار إقتراحات مسؤولي الأنشطة على المستوى المحلي، حيث أن مجمل الإعتمادات تم إقتراحها مركزياً بناءً على إستهلاكات السنوات السابقة، وهذا ما أكدته السيدة نائب مدير تقديرات الميزانية بوزارة التربية الوطنية عند إجرائه مقابلة مع السيد رئيس مصلحة المالية والوسائل بمديرية التربية لولاية المسيلة، وإستفساره عن الكيفية التي تم بها إعداد ميزانيتي 2023 و2024، حيث أوضح أنه في السنتين المذكورتين سابقاً تم تخفيف العبء عن مسؤولي الأنشطة الخاص بالإجراءات الجديدة المتخذة في عملية إعداد الميزانية، وتم إنجازه على المستوى المركزي، من أجل تكوين مسؤولي النشاطات وإكسابهم خبرةً في هذا المجال وتكريس ضوابط العمل، على أن يتم تدارك ذلك خلال سنة 2025، والرجوع للإجراءات المنصوص عليها قانونياً سالفة الذكر، وعليه يمكن القول أن عملية الإعداد وإن توافقت مركزياً مع مضمون القانون العضوي 18-15، إلا أنها على المستوى المحلي لم تأخذ بالإقتراحات، ولم يتم جمع أي بيانات، وعليه فعملية الإعداد تبدو غير مكتملة بشكل سليم.

ومن خلال ما سبق فإن الفرضية الثانية غير محققة.

-**الفرضية الثالثة:** توجد صعوبات في تنفيذ ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة وفقا للإصلاح الميزانياتي.

أثبتت نتائج الدراسة التطبيقية أن مديرية التربية لولاية المسيلة واجهت خلال السنة المالية 2023 عدة صعوبات تتمثل في:

- كثرة الوثائق والنماذج الخاصة بها وصعوبة قراءتها أحياناً.
- عدم وجود نظام معلوماتي يساير الإصلاح الميزانياتي بسبب عدم تطبيق نظام الإعلام الآلي المدمج وإقتصار تطبيقه على وزارة المالية فقط.
- عدم احترام الآجال القانونية في إنجاز وتقديم بعض الوثائق كتجاوز آجال خمسة (05) أيام المسموح بها عند التأشير على وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات من طرف المراقب الميزانياتي (كانت بتاريخ 18-01-2023).
- التصنيفات الجديدة للميزانية وما إرتبط بها من ترميز، تأخذ وقتاً من أجل إستيعابها من طرف الأعوان.
- وجود بعض التحفظات من طرف المراقب الميزانياتي على وثيقة البرمجة عند إعطاء الرأي المسبق الخاص به.
- صعوبة إستهلاك الإعتمادات المالية عبر فترات السنة، حيث أن مجمل ما تم إستهلاكه كان في الفترة الممتدة من شهر أكتوبر 2023 إلى شهر ديسمبر 2023، وهي فترة قليلة مقارنة مع مجموع ما هو متوفر من إعتمادات مالية.
- كثرة الأخطاء في إعداد بطاقات الإلتزام وإرجاعها من طرف المراقب الميزانياتي بسبب الضغط الكبير على الأعوان وكذا النماذج الجديدة المتعلقة بها.

– بعض الأخطاء في إعداد حوالات الدفع وإرجاعها من طرف أمين الخزينة.

– صدور العديد من التشريعات القانونية في فترات زمنية متقاربة وصعوبة فهم وتفسير بعض المصطلحات الجديدة.

– بالرغم من إجراء عدة تكوينات وتربصات لرفع كفاءة الموارد البشرية من أجل مسايرة متطلبات الإصلاح الموازناتي إلا أن جميع هذه التكوينات جاءت نظريةً وتفتقد للجانب التطبيقي.

– ضعف التنسيق وإنعدام حوار التسيير بين مسيري البرامج والنشاطات، وبين مختلف الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية، وصعوبة تحديد المسؤوليات نتيجة سوء فهم وتفسير لبعض النصوص القانونية.

ومن خلال كل ما سبق، فإن الفرضية الثالثة تعتبر محققةً نتيجة وجود عدة صعوبات صاحبت تطبيق الإصلاح الميزانياتي.

خلاصة الفصل الثاني

من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها، إكتشفنا أنه فعلاً تم دخول الإصلاح الميزانياتي سنة 2023 حيز التنفيذ على ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة كما كان مخططاً له، حيث كرس الانتقال من موازنة البنود الى موازنة البرامج، وما صاحبه في ذلك من صدور عدة تشريعات ونصوص قانونية، والتغيير في الإجراءات والوثائق، وبالرغم من الإرادة السياسية للدولة في إنجاح هذا الإصلاح، إلا أنه شهد عدة صعوبات وعراقيل في تنفيذه، خاصةً على المستوى المحلي وبنسبة أقل على المستوى المركزي، نتيجةً لعدة أسباب أهمها عدم إعطاء العناية اللازمة في التحضير لمتطلبات الإصلاح قبل تنفيذه.

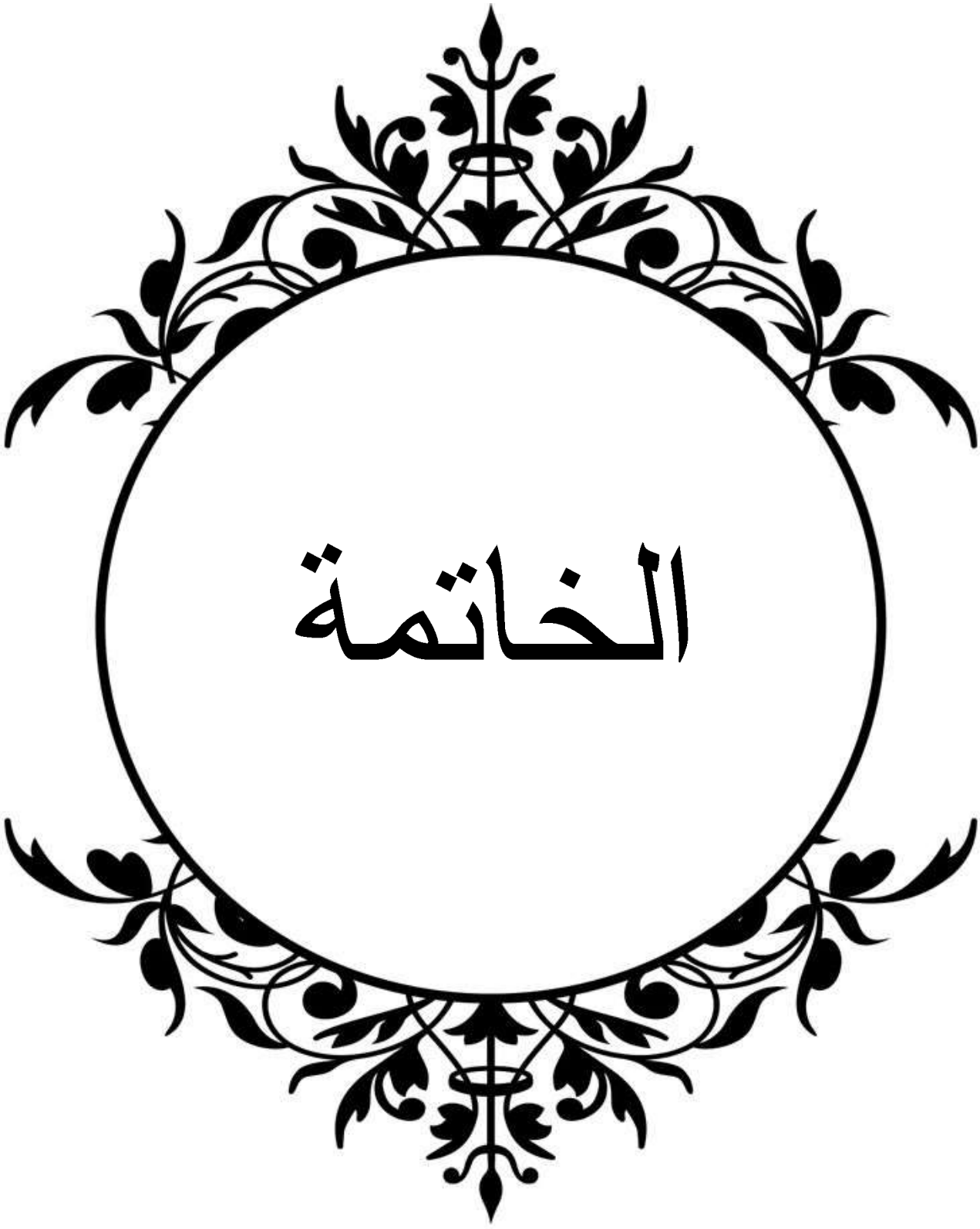
الخاتمة

الخاتمة:

يعتبر موضوع إصلاح النظام الموازني من أهم المجالات التي يدور حولها النقاش حالياً، وتعقد لها المؤتمرات وتفتح لها الورشات، بالنظر للدور البارز الذي يعنى به تسيير المال العام بصفة عامة، والموازنة العامة للدولة بصفة خاصة، فهذه الأخيرة تمثل الوسيلة التي يتم التصرف من خلالها بمقدرات الشعوب وثروات الأمم، الأمر الذي يفرض أن يتم البحث عن أنجع السبل والتدابير التي تضمن الشفافية التامة، عند تحصيل الإيرادات أو صرف النفقات العامة، ضمن الأوجه التي تضمن التسيير الرشيد للأموال العمومية، من هنا اتجهت الجزائر إلى إصلاح جذري لنظامها الموازني، أين تمحورت إشكالية موضوع بحثنا هذا في: واقع تجسيد الإصلاح الميزانياتي بالمصالح غير الممركزة للدولة من خلال ميزانية مديرية التربية لولاية المسيلة، حيث قمنا بمعالجة هذه الإشكالية من خلال فصلين باستعمال المنهج المبين في المقدمة.

أولاً: النتائج المتعلقة بالجانب النظري:

على ضوء ما تم عرضه في الجانب النظري، تم التوصل إلى مجموعة من النتائج أهمها:

01- الإصلاح الميزانياتي الفعلي تجسد في الجزائر من خلال القانون العضوي رقم 18-15 المتعلق بقوانين المالية.

02- الإصلاح الميزانياتي في إطار القانون العضوي رقم 18-15إشتمل على ثلاثة (03) محاور رئيسية، وهي الإطار المتعلق بالميزانية.

03- مسار الإصلاح الميزانياتي في الجزائر إنطلق منذ سنة 2001، وتطبيقه الفعلي كان في سنة 2023، وكذلك الإطار المحاسبي والإطار المعلوماتي.

04- منظومة الموازنة العامة القديمة في الجزائر من خلال القانون 84-17 بها عديد النقائص، لذا تم الإسراع في تفعيل الاصلاح الميزانياتي.

05- للمصالح غير الممركزة للدولة أهمية كبيرة في تجسيد جزء مهم من الميزانية العامة للدولة من خلال مختلف الآليات المتوفرة لذلك.

06- ظهور تصنيفات متعددة للنفقات العمومية تعكس الأهمية الكبيرة التي تعطيها الدولة من أجل الترشيد في النفقاتوحسن تدبيرها.

07- ظهور متدخلين جدد في عملية إعداد وتنفيذ الميزانية العامة للدولة، كمسؤول المحفظة المالية، مسؤول الوظيفة المالية، مسؤول البرنامج،... .

ثانياً: النتائج المتعلقة بالجانب التطبيقي:

01-أهم النتائج التي توصلنا إليها من خلال دراستنا الميدانية في مديرية التربية لولاية المسيلة أنه تم تطبيق محتوى الإصلاح الميزانياتي خلال السنة المالية 2023.

02-قامت مديرية التربية لولاية المسيلة بتوفير مجموعة من الموارد البشرية والمادية من أجل مسايرة الإصلاح الميزانياتي الجديد لكن ذلك لم يكن بالشكل الكافي.

03-إستفاد الأعوان من عدة تربصات وتكوينات متعلقة بالإصلاح الميزانياتي، غير أن هذه التكوينات والتربصات تمت في فترات محددة وتفتقر للجانب التطبيقي، ولم تكن متواصلةً ومتسلسلةً حتى يتم مسايرة مختلف النصوص التنظيمية التي تصدر في كل مرة.

04-الوسائل المادية المتوفرة على مستوى مكتب الميزانية والمحاسبة بمديرية التربية لولاية المسيلة قليلة، وبالتالي فهي لا تسهم في عملية الحداثة والرقمنة المطلوبة لعملية الإصلاح الميزانياتي الجديد.

05-عدم تطبيق نظام الإعلام الآلي المدمج.

06-عملية إعداد الميزانية على المستوى المركزي في وزارة التربية الوطنية (البرنامج) توافقت مع مضمون الإصلاح الميزانياتي الذي جاء به القانون العضوي 18-15، إلا أنه على المستوى المحلي في مديرية التربية لولاية المسيلة (النشاط) لم تطبق الإجراءات المنصوص عليها في القانون.

07-أثبتت نتائج الدراسة التطبيقية أن مديرية التربية لولاية المسيلة واجهت خلال السنة المالية 2023 عدة صعوبات في تنفيذ ميزانيتها، وهذا راجع بالأساس إلى دخول القانون العضوي 18-15 سنته الأولى حيز التنفيذ.

ثالثاً: الاقتراحات:

على ضوء النتائج السابقة الذكر تبادر إلى أذهاننا تقديم بعض المقترحات التي منها مايلي:

-الإسراع في تطبيق النظام المعلوماتي المدمج.

-توفير الموارد البشرية والموارد المادية اللازمة في تنفيذ الإصلاح الميزانياتي.

-ضرورة الإهتمام بتأهيل وتكوين الموارد البشرية في المجال المالي والمحاسبي كأولوية لنجاح تطبيق الإصلاح.

-ضرورة وضع مؤشرات ومعايير أداء فعالة لقياس وتقييم الأداء المالي لمسؤولي النشاطات حالة مديرية التربية لولاية المسيلة.

-ضرورة إشراك مسؤولي النشاط في عملية برمجة الإعتمادات.

-زيادة التنسيق بين الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية وتفعيل حوار التسيير بين مسؤولي البرامج والنشاط.

رابعاً: آفاق البحث:

في الختام يمكن القول إن موضوع الإصلاح الموازني متشعب ويمكن تناوله من عدة زوايا، وانطلاقا من هذا يمكن إقتراح مجموعة من المواضيع التي يمكن أن يتناولها باحثون آخرون في المستقبل، والتي يمكن أن تكون تكملةً لهذه الدراسة ومن بينها:

- مساهمة الرقمنة في تحسين الحكامة المالية.

- أثر تطبيق موازنة البرامج والأداء على المؤسسات العمومية، دراسة مقارنة بين ميزانية البرامج والأداء والموازنات التقليدية.

المراجع

المراجع بالعربية

أولا: الكتب

1- زهير الكايد، الحكمانية قضايا وتطبيقات، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2003.

2-بهاء الدين أحمد العريني، إطار مقترح لتطبيق الأساس الصفري في إعداد موازنة الجامعات، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، 2007.

3-محرزي محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2015.

4-إسماعيل صاري، المالية العامة، مطبوعة محاضرات مقدمة لطلبة سنة ثانية جذع مشترك علوم مالية ومحاسبة، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2023.

5-الخير بوضياف، ميزانية الدولة (المفهوم والمبادئ)، دراسة في ظل تحولات وظائف الدولة، دار المتنبي للطباعة و النشر، 2023.

6-مازن راضي ليلو، القانون الإداري، المنشورات العربية في الدنمارك، 2008.

7-محمد الشافعي أبوراس، القانون الإداري، جامعة بنيا، مصر، مارس 2012.

8-سعيد بوعلي، المنازعات الإدارية في ظل القانون الجزائري، دار بلقيس للنشر، دون طبعة، الجزائر، 2015.

9-عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، الطبعة الثانية، دار جسور، الجزائر، 2007.

10-محمد الصغير بعلي، القانون الإداري: التنظيم الإداري والنشاط الإداري، دار العموم للنشر، عنابة، الجزائر، 2013.

11-مصطفى شريف، إرشادات منهجية في القانون الإداري، مطبوعة جامعية، كلية الحقوق بن عكنون، الجزائر، 2003.

12-محيو أحمد، محاضرا ت في المؤسسات الإدارية، ترجمة محمد عرب صاصيلا، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية ، ط5، الجزائر، 2009.

13-عمار عوابدي، القانون الإداري: النظام الإداري الجزء الأول، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2007.

14-محمد خير سليم أبو زيد، التحليل الاحصائي للبيانات باستخدام برمجية SPSS دار جرير للنشر والتوزيع عمان، الاردن 2010.

15-عيد قريطم، التفريض في الاختصاصات الادارية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2011.

16-محمد صغير بعلي ، القرارات الإدارية ، دار العلوم للنشر والتوزيع ،الجزائر ، 2005

17-سليمان هندون ، الوجيز في القانون الاداري ،التنظيم الاداري،دار هومة للنشر والتوزيع ،الجزائر ،2017 .

18-دلال القاضي،محمود البياتي، منهجية اساليب البحث العلمي وتحليل البيانات باستخدام البرنامج الاحصائي SPSS، دارحامد، الأردن، 2002.

19-عبد اللطيف قطيش، الموازنة العامة للدولة (دراسة مقارنة)، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 2005.

20-محمد شاكر عصفور، أصول الموازنة العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان الأردن، الطبعة السادسة 2014.

21-فهمي محمود شكري، الموازنة العامة، ماضيها وحاضرها ومستقبلها في النظرية والتطبيق، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: 1990.

22-عادل العلي، المالية العامة والقانون المالي والضريبي، الجزء الأول المالية العامة والقانون المالي، إثراء للنشر والتوزيع، عمان الأردن، الطبعة الثانية 2011.

23-سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية مصر، 2000، ص 289.

24-محمد خليل، سليمان أحمد اللوزي، المالية العامة، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن، بدون طبعة، 2000.

ثانيا: الأطروحات والمذكرات

1-أكحل محمد، الحكامة المالية وترشيد الإنفاق العام، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، قسم العلوم القانونية، جامعة باتنة 01 الحاج لخضر، الجزائر،2020/2019

2-مصطفى شبرة امحمد، أهمية إصلاح النظام الموازني في ترشيد الإنفاق العام للجزائر 2022 ،أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، قسم علوم التسيير ص131

3-الجوزي فتيحة ، الإستفادة من الاتجاهات العالمية في مجال الميزانية العامة للدولة في إصلاح النظام الموازني بالجزائر، أطروحة دكتوراه ،قسم علوم التسيير ،جامعة الجزائر 3، 2014/2013.

4-أحمد بريش ، الاتجاهات الحديثة في الموازنة العامة وتحديات السياسة المالية في الجزائر ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه ،قسم علوم التسيير ، جامعة الجزائر 3، 2019 .

5- تكارلي صوفية نبيلة ،أثر تسيير المالية العمومية على أداء الحوكمة المالية في الجزائر، أطروحة الدكتوراه ،قسم علوم ،جامعة الجزائر 3 ،الجزائر،2018/2017.

6- علي مسعودي ، أهمية الحوكمة في الميزانية العامة للدولة حالة الجزائر ، أطروحة دكتوراه، قسم علوم التسيير، جامعة قاصدي مربـــاح – ورقلة – ، الجزائر ،2019/2018.

7- سعيود زهرة، عدم التركيز الإداري في القانون الجزائري، أطروحة دكتوراه تخصص دولة ومؤسسات عمومية،قسم الحقوق، جامعة الجزائر1، 2019 – 2020.

8- علاء الدين عشي، المركز القانوني للوالي في التشريع الجزائري، مذكرة ماجيستر ،قسم الحقوق، جامعة تبسة، 2005 2006.

9- عيدة نجاة، المصالح الخارجية لدولة على المستوى الإقليمي ، مذكرة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعةالجزائر، 2014/2013.

10- رزيق أميرة، النظام القانوني للمصالح الخارجية للوزارات في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في القانون، جامعة باجي مختار عنابة، كلية الحقوق قسم القانون العام الجزائر، 2016-2017.

11- بن تومي عائشة ، الإدارات غير الممركزة للدولة التنظيم، الاختصاصات ، و الرقابة عليها ، مذكرة ماستر تخصص الدولة و المؤسسات العمومية، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، السنة الجامعية 2016/2017.

12-عيسات منوبة ، أثر استخدام التكنولوجيا الحديثة في إعادة تأهيل المورد البشري و تحسين الأداء الوظيفي دراسة حالة مديرية التربية لولاية قالمة ،مذكرة تخرج ماستر،قسم العلوم سياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة الجزائر ، 2020/2019 .

13- امين ساعتي ، تبسيط كتابة البحث من البكالوريوس ثم الماجستير ثم الدكتوراه، المركز السعودي للدراسات الاستراتيجية، 1991.

ثالثا: المجلات والبحوث العلمية

1-محمد بن العارية، حسين بن العارية، دورة الموازنة الموجهة بالنتائج في الرفع من كفاءة الإنفاق دراسة حالة التجربة المغربية، ،مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 05 ،العدد 02 ،جامعة دراية أحمد أدرار ،الجزائر، ،جوان 2017

2- تومي سلامي ،مشروع عصرنة أنظمة الميزانية نحو ترشيد الإنفاق العمومي ،مجلة الدراسات العدد الاقتصادي،المجلد 3،العدد1 ،جامعة الأغواط ،جانفي 2012 .

3- حاج جاب الله أمال ، الإطار القانوني لقوانين المالية: دراسة تحليلة للقانون العضوي 18 – 15، مجلة الاستاذ الباحث للدرسات القانونية والسياسية – المجلد 06 – نوفمبر 2021 .

4- حيرش فايزة ، طرشي محمد ،موازنة البرامج و الأداء كأسلوب لعصرنة الموازنة العامة للدولة بالجزائر في ظل القانون العضوي 18-15 ، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 08 ، العدد 03 ،جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف ، الجزائر، سبتمبر 2020 .

5-فتيحة بوغصاب ، خيرة مجدوب ،تفعيل نظام الإصلاح الميزانياتي الجديد في الجزائر عن طريق المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات العمومية، دفاتر البحوث العلمية، المجلد 10 ، العدد 1،جامعة ابن خلدون تيارت ، الجزائر،جوان 2022 .

6-حدادي عبد الغني ،.بن زيدي عبد اللطيف، أهمية الإصلاح المالي في الاقتصاد الجزائري على مالية الدولة ، مجلة التكامل الاقتصادي ، المجلد 07 ، العدد 02 ،جامعة أحمد دراية أدرار،الجزائر ، جوان 2019 .

7-علي دحمان محمد ، شباب سهام ،حوكمة الإصلاح الميزاني ودورها في ترشيد الإنفاق العام دراسة حالة الجزائر، مجلة البراديغم، المجلد 1 ، العدد2 ،جامعة عين تيموشنت ، الجزائر،2016.

8-لباز الأمين، مرتكزات تطوير النظام الموازني كمدخل لدعم هيكل تمويل التنمية في الجزائر ، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية – دارسات إقتصادية،المجلد3،العدد3 ،جامعة زيان عاشور الجلفة ،الجزائر،2022.

8- كزيز نسرين، حميدة مختار ، ترشيد الإنفاق الحكومي ودوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة ،مجلة الإبداع ،المجلد 8 ، العدد 1،جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، ديسمبر 2018

9- إيمان عبدوس ، آليات حوكمة الميزانية العامة واتجاهات تطبيقها وفق الإصلاح الميزانياتي في الجزائر ، مجلة معهد العلوم الاقتصادية ،المجلد 42 العدد 10 ، جامعة الجزائر 3، الجزائر ،جوان 2021.

10- خليل وحيد ، قاوي السعيد ، أدوات الرقابة على الأموال العمومية في ظل إصلاحات القانون العضوي 18-15 ، مجلة الدراسات والبحوث القانونية ،المجلد 8، العدد2 ، جامعة محمد بوضياف المسيلة ، الجزائر، جوان 2023.

11-أكحل محمّد، القانون العضوي المتعلق بقوانين المالية LOLF وحكامة الإنفاق العمومي في فرنسا ،المجلة المتوسطية للقانون و الاقتصاد ،المجلد 6 ، العدد 1 ، جامعة أبوبكر بلقايد تلمسان ، الجزائر. جوان 2021.

12 صادفي جمال ، آفاق تطبيق الإصلاح الميزانياتي ودوره في تطوير نظام المحاسبة العمومية في الجزائر – من وجهة نظر أعوان التنفيذ ، مجلة مجاميع المعرفة ، المجلد 9 ، العدد 1 ، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة ، الجزائر ، أكتوبر 2024.

13-إلياس كشاوي ، إستراتيجية أسلوب الموازنة العامة حسب البرامج و الأهداف في الجزائر ضمن القانون العضوي 18-15 ،مجلة إقتصاد المال و الأعمال ، المجلد رقم 07، العدد01،جامعة الجزائر 3 ، الجزائر ،مارس 2022.

14- غالمي زهير ، دور المساءلة الاجتماعية في تحقيق شفافية الموازنة العامة للدولة مع الإشارة إلى الجزائر ، مجلة دراسات و أبحاث ،المجلد 11، العدد4 ، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف ، الجزائر ،سبتمبر 2019.

15- بوزيد عدنان، شيخ عسري ، مقاربة الإدارة بالأهداف في الإصلاح الميزانياتي في الجزائر دراسة تحليلية ، مجلة ملتقى المالية العمومية ،المديرية الجهوية للميزانية وهران ، وزارة المالية ، الجزائر، جوان 2023.

16- كوثر صخراوي، مريم بالأطرش، آليات تفعيل الرقابة البرلمانية على الأموال العمومية في الجزائر ضمن القانون العضوي 18-15 والمتعلق بقوانين المالية، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد 12 ، العدد 01 ، الجزائر،جوان 2022.

17- عطاء الله بوحميدة، المصالح الخارجية طبيعتها ووسائل الطعن في قراراتها، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، مجلد 40،عدد 02 ،جوان2003.

18- نويري سامية ، إشكالات التمثيل القانوني لممديريات التنفيذية في منازعات القضاء الكامل في الجزائر ، المجلة الأفريقية للدراسات القانونية والسياسية، جامعة أحمد دارية، ادرار- الجزائر ، المجلد 06 ، العدد 1 ،جوان 2022.

19- الدكتورة براهيمي سهام ، الأساس القانوني للتنظيم الاداري في ظل التشريع الجزائري – الشخصية المعنوية أو الاعتبارية – مجلة القانون والعلوم السياسية – العدد السابع –جانفي 2018 .

20-جدة زعموم ، المصالح غير الممركزة صفة التقاضي و التمثيل أمام القضاء ، المجلة الجزائرية للقانون و العدالة، جانفي 2017 .

21-حلباوي لخضر ، تفويض سلطة اتخاذ القرارات وأثرها على الفاعلية التنظيمية للمؤسسات العمومية ،مجلة حقائق للدراسات النفسية والاجتماعية، المجلد2، العدد 8 ، جامعة عاشور زيان الجلفة ،الجزائر، ديسمبر2017.

22-بلقايد محمد جمال ،سعيداني محمد، تحديد الأجور في المؤسسات العمومية الإدارية دراسة حالة مديرية التربية لولاية تلمسان، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 4، العدد 2، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2018/08/25.

رابعا: ملتقيات

1-لعمارة العيد، وآخرون، مداخلة الملتقى الوطني حول انعكاسات الإصلاح الميزانياتي في ظل القانون العضوي 15/18 المتعلق بقوانين المالية ،جامعة عباس لغرور خنشلة ، 26 أفريل 2023 .

2-مداخلة بعنوان: تطبيق الادارة الالكترونية في وزارة المالية دراسة تحليلية ونقدية لعصرنة نظام المعلومات في اطار الاصلاحات المالية و الميزانيتية ،المؤتمر الدولي حول النظام القانوني للمرفق العام الالكتروني ، جامعة محمد بوضياف المسيلة ، الجزائر، 17 ديسمبر 2018.

3-صابر عيشور، أيام تكوينية خاصة بالاصلاح الميزانياتي لفائدة موظفي المديريات غير الممركزة والمؤسسات العمومية تحت الوصاية، المديرية الجهوية للميزانية، الجزائر، جانفي 2023.

4- المديرية العامة للميزانية، ندوة حول الاصلاح الميزانياتي، الجزائر العاصمة، جويلية 2021.

خامسا: القوانين

1-قانون رقم 22-24 المؤرخ في : 25 ديسمبر 2022 يتضمن قانون المالية لسنة 2023، الجريدة الرسمية، العدد 89.

2-القانون عضوي رقـــــم 18-15 مؤرخ في 2018/09/02 يتعلق بقوانين المالية، الجريدة الرسمية العدد 53.

3-مرسوم رئاسي رقم 96-438 مؤرخ في 07-12-1996، يتعلق بإصدار نص تعديل الدستور، الجريدة الرسمية، العدد 73.

4-دستور2016

سادسا: المراسيم التنفيذية:

1-المرسوم التنفيذي174/90 المؤرخ في09 جوان 1990 المحدد لكيفية تنظيم مصالح مديرية التربية على مستوى الولاية ،الجريدة الرسمية عدد 24 .

2-مرسوم تنفيذي رقم 05-404 مؤرخ في 17 أكتوبر 2005 ، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 90-174 المؤرخ في 9 جوان سنة 1990 الذي يحدد كيفيات تنظيم مصالح التربية على مستوى الولاية وسيرها، الجريدة الرسمية، عدد 70 .

3- مرسوم تنفيذي رقم 90-174 مؤرخ في 9 جوان 1990 يحدد كيفيات تنظيم مصالح التربية على مستوى الولاية، وسيرها، مرجع سابق .

4-المرسوم التنفيذي رقم: 232/01 ، المؤرخ في: 09 أوت 2001 والذي يتضمن مركزة تسيير الإعتمادات المخصصة بعنوان نفقات مستخدمي موظفي مؤسسات التعليم بمختلف أطواره، الجريدة الرسمية، العدد 20 ، بتاريخ :2001/08/12 .

5-مرسوم تنفيذي رقم: 20-335 مؤرخ في: 22-11-2020 يحدد كيفيات تصميم وإعداد الإطار الميزانياتي المتوسط المدى، الجريدة الرسمية، عدد 71

6-مرسوم تنفيذي رقم: 20-403 مؤرخ في 29-12-2020 يحدد شروط نضج وتسجيل البرامج، الجريدة الرسمية، عدد 80.

7-مرسوم تنفيذي رقم :20-404 مؤرخ في :29 ديسمبر 2020 يحدد كيفيات تسيير و تفويض الإعتمادات المالية الجريدة الرسمية العدد 80

سادسا : القرارات

1-القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2 يونيو 2002 تضمن تنظيم مصالح مديريات التربية ومكاتبها على مستوى الولايات و مفتشية أكاديمية ولاية الجزائر ، الجريدة الرسمية ، العدد 50.

2-بالقرار المؤرخ في 13 أوت 2006 يعدل ويتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 02 يونيو سنة2002 ،والمتضمن تنظيم مصالح مديريات التربية ومكاتبها على مستوى الولايات ومفتشية أكاديمية ولاية الجزائر ، النشرة الرسمية للتربية الوطنية ،جانفي 2007، العدد 504

3-قرار مؤرخ في: 29 أفريل 2006 يحدد مهام الأمين العام لمديرية التربية على مستوى الولاية ، النشرة الرسمية لمديرية التربية ، العدد : 499 ، ماي 2006 .

سابعا: مناشير و مذكرات

1-الاطار المرجعي المتعلق بالنظام المعلوماتي لقطاع التربية الوطنية ،رقم 230 ،المؤرخ في 2018/01/31

2-بروتوكول تنفيذ ترتيبات اعادة السنة رقم 1276 , المؤرخ في : 2018/09/04 ، وزارة التربية الوطنية.

3- وزارة المالية ، مذكرة رقم :1053 المؤرخة في: 30 أفريل 2022 تتضمن تحضير المشروع التمهيدي لقانون المالية لسنة 2023.

4- منشور رقم 8162 المؤرخ في : 02 نوفمبر 2022 المتضمن البرمجة الميزانياتية ،

5-المنشور رقم : 9659 المؤرخ في : 15 ديسمبر 2022 يحدد كيفيات ممارسة الرقابة الميزانياتية بعنوان نفقات ميزانية الدولة.

منشور رقم 6957 مؤرخ في: 15-12-2022 يتضمن كيفيات ترميز التصنيف حسب النشاط لأعباء ميزانية الدولة.

ثامنا: التعليمات

1-مراسلة رقم : 7686 بتاريخ : 22 نوفمبر 2023 المتضمنة : تحضير تنفيذ ميزانية البرامج بعنوان السنة المالية 2024.

تاسعا:التقارير الدولية

– البنك الدولي، التقرير السنوي للبنك الدولي، 2005

2–المراجع باللغة الأجنبية :

1-Allen Schlick, l'etat performant : réflexions sur une idée entre dans les esprits mais pas encore dans les faits, revue de l'OCDE sur ka gestion budgétaire-volume 3, N° 2, 2003,

2-Michel Bouvier, Crise des finances publiques, crise d'un modèle politique et naissance de l'Etat intelligent, op.cit., 2007.

3-Ministère des Finances, Direction générale du budget : Stratégie de mise en œuvre de la réforme budgétaire en Algérie (2007-2010), document présenté par CRC – Sogema, octobre 2006.

4-Lahcene seriak, L'organisation et le fonctionnement de la wilaya, ENAG edition , Alger ,1998.

الملاحق

الملحق رقم : 01 التكوينات التي إستفاد منها أعوان مصلحة المالية و الوسائل

الجمهورية الجزائرية
وزارة الداخلية
والجماعات المحلية
ولاية المسيلة

الديمقراطية الشعبية
المديرية العامة للمواصلات
السلكية و اللاسلكية الوطنية

VCI OFF MSILA NR 140 LE 05/01/2023 A 11H30

برقية رسمية

مرجع المرسل				مرجع مركز الإرسال			مرجع مركز الاستقبال	
رقم النص	عدد الصفحات	درجة الاستعجال	صيغة العمل	رقم الإرسال	الأصل	ساعة وتاريخ التسليم	رقم التسجيل	ساعة وتاريخ الاستقبال

المرسل: والي المسيلة/الأمانة العامة/مصلحة الوثائق.

المرسل إليه:السيد:- مدراء الولاية - المراقب المالي - أمين خزينة الولاية - مدير المؤسسة الولائية لتسيير مراكز الردم التقني - مدير المؤسسة العمومية الولائية لتسيير و صيانة المساحات الخضراء - مدير الوكالة الولائية للتسيير والتنظيم الحضريين العقاريين.

المرسل إليه للإعلام: - السيد / الوالي (الديوان) " كعرض حال".

الرقم: 10 /و م/أ ع/م و/ط ع/ 2023

مستعجل جدا

تبعا لمراسلة المديرية الجهوية للميزانية بسطيف رقم 008 المؤرخة في 2022/01/03 قف المتعلقة بتنظيم دورة تكوينية واسعة النطاق حول عصرنة الميزانية والتي تخص كل المتدخلين الفاعلين في إعداد وتنفيذ ميزانية الدولة على المستوى المحلي وكذا مدراء المؤسسات العمومية التي تستفيد من اعتمادات الدولة على شكل إعانات قف المقررة تنظيمها على فترتين قف الفترة الأولى من 15 جانفي إلى 19 جانفي 2023 قف والفترة الثانية من 22 جانفي إلى 26 جانفي يشرفني أن أطلب منكم فور استلامكم لإرسالي [illegible] الإدارة المحلية (مصلحة الموظفين) المكلفة بإعداد فيذيين ومدراء المؤسسات العمومية قف ية في هذا الدورة التكوينية قف إشارة

الوالي
الأمين العام
[illegible]

ملاحظة مدير التربية	بريد للتوجيه
	الأمانة الخاصة
	الأمانة العامة
	مصلحة المستخدمين
	مصلحة البرمجة والمتابعة
	مصلحة المالية والوسائل
	مصلحة التكوين والتفتيش
	مصلحة التمدرس والامتحانات
	مصلحة تسيير نفقات المستخدمين
	مركز التوجيه المدرسي والمهني
	التغذية (مقتنيات المطاعم المدرسية)
	مركز توزيع الوثائق التربوية

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

تابع للملحق رقم : 01 سابق ذكره

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب
المديرية الجهوية للضرائب سطيف
رقم ..... م ج م ض/2024

سطيف في: 10 جانفي 2024

إلى السيدات والسادة :

مدير السكن لولاية المسيلة
مدير التجهيزات العمومية المسيلة
مدير التعمير والهندسة المعمارية والبناء المسيلة
مدير الشؤون الدينية والأوقاف المسيلة
مدير التجارة المسيلة
مدير التربية الوطنية المسيلة
رئيس ديوان محو الأمية وتعليم الكبار المسيلة

الموضوع : ف/ي برنامج التكوين المتعلق بموضوع الإصلاح الميزانياتي .
المرجع : مراسلة المديرية العامة رقم 1404 المؤرخة في 21 نوفمبر 2023.

في إطار إنطلاق دورة جديدة متعلقة بالإصلاح الميزانياتي لفائدة الموظفين المستعينين من المناصب العليا التابعين لمصالحكم.

يشرفني أن اعلمكم أن إنطلاق هذه الدورة تكون بتاريخ 16 جانفي 2024 والتي تمتد إلى غاية 18جانفي 2024 على مستوى المعهد الوطني المتخصص في التكوين المهني الشهيد "داود صاخ" بالمسيلة.

بالنسبة للتوقيت اليومي لبرنامج التكوين سيكون من الساعة 9 صباحا إلى غاية 13 زوالا .

تقبلوا منا، فائق الإحترام والتقدير.

تابع للملحق رقم : 01 سابق ذكره

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

المديرية العامة للميزانية

المديرية الجهوية للميزانية سطيف

رقم: 2322 م.ج.م.س/2023

سطيف في:

إلى السيد:

مدير التربية الوطنية لولاية المسيلة

الموضوع : فـاي تنظيم دورة تكوينية واسعة النطاق حول عصرنة الميزانية.

في إطار انطلاق دورة جديدة متعلقة بالإصلاح الميزانياتي ولتمكين مصالحنا من برمجة هذه الدورة التكوينية، نلتمس من سيادتكم موافاتنا بالقائمة الإسمية في صيغة EXCEL للموظفين شاغلي المنصب العالي على الأقل لاستكمال البرنامج التكويني حول الإصلاح الميزانياتي، في تاريخ أقصاه 20 ديسمبر 2023 وإرسالها على البريد الالكتروني الخاص بالمديرية الجهوية للميزانية سطيف الآتي: drb19.setif@mf.gov.dz،كما نضع بين أيديكم رقم الهاتف: 036621839 الخاص بالمديرية من أجل توضيح أي استفسار.

تقبلوا منا، فائق الإحترام والتقدير.

الملحق رقم 02 : توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع حسب محافظ البرامج وحسب البرامج

محفظة البرامج / البرامج	رخص الالتزام	امتمادات الدفع
الشؤون الدينية والأوقاف	**39.999.125.000**	**42.137.228.000**
التوجيه الديني والثقافة الإسلامية	2.209.781.000	3.747.875.000
التكوين والتعليم القرآني	408.469.000	540.461.000
الإدارة العامة	37.380.875.000	37.848.892.000
التربية الوطنية	**1.183.869.274.000**	**1.170.069.685.000**
التعليم القاعدي	124.014.358.000	119.140.945.000
التعليم الثانوي	46.364.541.000	34.667.296.000
التكوين	422.493.000	523.493.000
الحياة المدرسية والتحويلات الاجتماعية	260.315.000	3.797.497.000
الإدارة العامة	1.012.807.567.000	1.011.940.454.000
التعليم العالي والبحث العلمي	**523.693.133.000**	**566.493.133.000**
التعليم والتكوين العاليان	44.336.305.000	70.001.219.000
البحث العلمي والتطوير التكنولوجي	11.350.466.000	14.240.466.000
الحياة الطلابية	7.998.690.000	22.023.776.000
الإدارة العامة	460.007.672.000	460.227.672.000
التكوين والتعليم المهنيين	**86.931.697.000**	**91.711.697.000**
التكوين المهني	17.479.385.000	20.315.885.000
التعليم المهني	177.385.000	403.385.000
الإدارة العامة	69.274.927.000	70.992.427.000
الثقافة والفنون	**23.263.291.000**	**26.933.801.000**
الفنون والآداب	4.877.765.000	7.060.628.000
التراث الثقافي	1.816.219.000	3.169.722.000
الإدارة العامة	16.569.307.000	16.703.451.000
الشباب والرياضة	**82.712.017.000**	**85.382.633.000**
الشباب	5.317.667.555	5.248.796.555
الرياضة	17.117.003.313	20.895.474.313
الإدارة العامة	60.277.346.132	59.238.362.132
الرقمنة والإحصائيات	**1.077.420.000**	**4.395.420.000**
تطوير الرقمنة	18.202.000	18.202.000

الملحق رقم 03: مستخرج وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات لبرنامج الحياة المدرسية والتحويلات الاجتماعية (011.047)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Ministère de l'Education Nationale

Ordonnance n° ..... du .....

NOTIFICATION

DE L'EXTRAIT DU DOCUMENT DE PROGRAMMATION INITIALE DES CREDITS ET DES EMPLOIS BUDGETAIRES

EXERCICE BUDGETAIRE : 2023

PROGRAMME : VIE SCOLAIRE ET TRANSFERT SOCIAUX

CODE 011.047

RESPONSABLE DU PROGRAMME ... Directeur Des Activités culturelles et sportives

ACTION : VIE SCOLAIRE ET TRANSFERT SOCIAUX M'sila 011 047. 01 2030 000 028

CODE 011 047. 02 2030 000 028

RESPONSABLE DE L'ACTION ..... Directeur de l'Education.....

شوهد ومطابق مع وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات/مناصب الشغل

Le responsable de la fonction financière

تابع للملحق رقم : 03 سابق ذكره

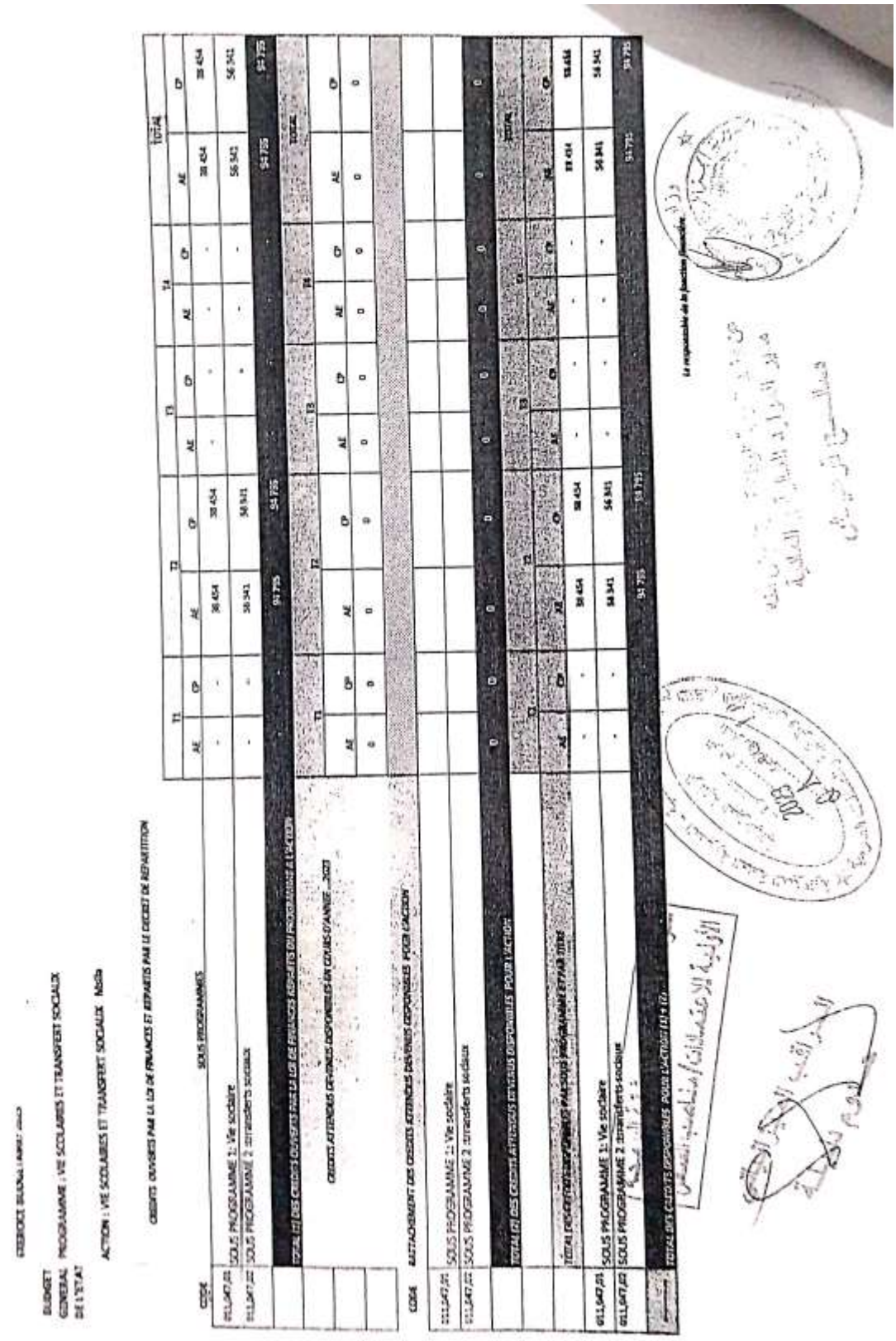

الملحق رقم 04 : مستخرج من وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات لبرنامج التعليم القاعدي لولاية المسيلة.

EXERCICE BUDGETAIRE : 2023

BUDGET GENERAL DE L'ETAT — PROGRAMME : ENSEIGNEMENT DE BASE

ACTION : ENSEIGNEMENT DE BASE N°dix

CREDITS OUVERTS PAR LA LOI DE FINANCES ET REPARTIS PAR LE DROIT DE REPARTITION

CODE	SOUS PROGRAMMES	T1		T2		T3		T4		TOTAL	
		AE	CP	AE	CP	AE	CP	AE	CP	AE	CP
011,044,01	SOUS PROGRAMME 1: ENSEIGNEMENT PREPARATOIRE ET PRIMAIRE	-	-	8 209 275	8 209 275	0	0	205 700 000	205 700 000	213 909 275	213 909 275
011,044,02	SOUS PROGRAMME 2: ENSEIGNEMENT MOYEN NORMAL ET SPECIFIQUE	-	-	8 958 656	8 958 656	0	0	179 987 500	179 987 500	188 946 156	188 946 156
011,044,03	SOUS PROGRAMME 3: ENSEIGNEMENT MOYEN A DISTANCE	-	-	3 542	3 542	0	0	0	0	3 542	3 542
011,044,04	SOUS PROGRAMME 4:ALPHABETISATION	-	-	106 268	106 268	0	0	0	0	106 268	106 268
	TOTAL (1) DES CREDITS OUVERTS PAR LA LOI DE FINANCES REPARTIS DU PROGRAMME A L'A	-	-	17 277 741	17 277 741	-	-	385 687 500	385 687 500	402 965 241	402 965 241

	CREDITS ATTENDUS DEVENUS DISPONIBLES EN COURS D'ANNEE 2023	T1		T2		T3		T4		TOTAL	
		AE	CP	AE	CP	AE	CP	AE	CP	AE	CP
CODE	RATTACHEMENT DES CREDITS ATTENDUS DEVENUS DISPONIBLES POUR L'ACTION	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
011,044,01	SOUS PROGRAMME 1: ENSEIGNEMENT PREPARATOIRE ET PRIMAIRE	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
011,044,02	SOUS PROGRAMME2:ENSEIGNEMENT MOYEN NORMAL ET SPECIFIQUE	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
011,044,03	SOUS PROGRAMME 3:ENSEIGNEMENT MOYEN A DISTANCE	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
011,044,04	SOUS PROGRAMME 4:ALPHABETISATION	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	TOTAL (2) DES CREDITS ATTENDUS DEVENUS DISPONIBLES POUR L'ACTION	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

		T1		T2		T3		T4		TOTAL	
		AE	CP	AE	CP	AE	CP	AE	CP	AE	CP
	TOTAL DES CREDITS DISPONIBLES PAR SOUS PROGRAMME ET PAR TITRE			8 209 275	8 209 275	0	0	205 700 000	205 700 000	213 909 275	213 909 275
	TOTAL DES CREDITS DISPONIBLES PAR SOUS PROGRAMME ET PAR TITRE			8 958 656	8 958 656	0	0	179 987 500	179 987 500	188 946 156	188 946 156
011,044,01	SOUS PROGRAMME 1: ENSEIGNEMENT PREPARATOIRE ET PRIMAIRE			8 958 656	8 958 656	0	0	179 987 500	179 987 500	188 946 156	188 946 156
011,044,02	SOUS PROGRAMME2:ENSEIGNEMENT MOYEN NORMAL ET SPECIFIQUE			3 542	3 542	0	0	0	0	3 542	3 542
011,044,03	SOUS PROGRAMME 3:ENSEIGNEMENT MOYEN A DISTANCE			106 268	106 268	0	0	0	0	106 268	106 268
011,044,04	SOUS PROGRAMME 4:ALPHABETISATION			17 277 741	17 277 741	-	-	385 687 500	385 687 500	402 965 241	402 965 241
	TOTAL DES CREDITS DISPONIBLES POUR L'ACTION (1) + (2)	-	-	17 277 741	17 277 741	-	-	385 687 500	385 687 500	402 965 241	402 965 241

Le responsable de la fonction financière

صالح قريشي

الملحق رقم 05 : مستخرج من وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات لبرنامج التعليم الثانوي لولاية المسيلة.

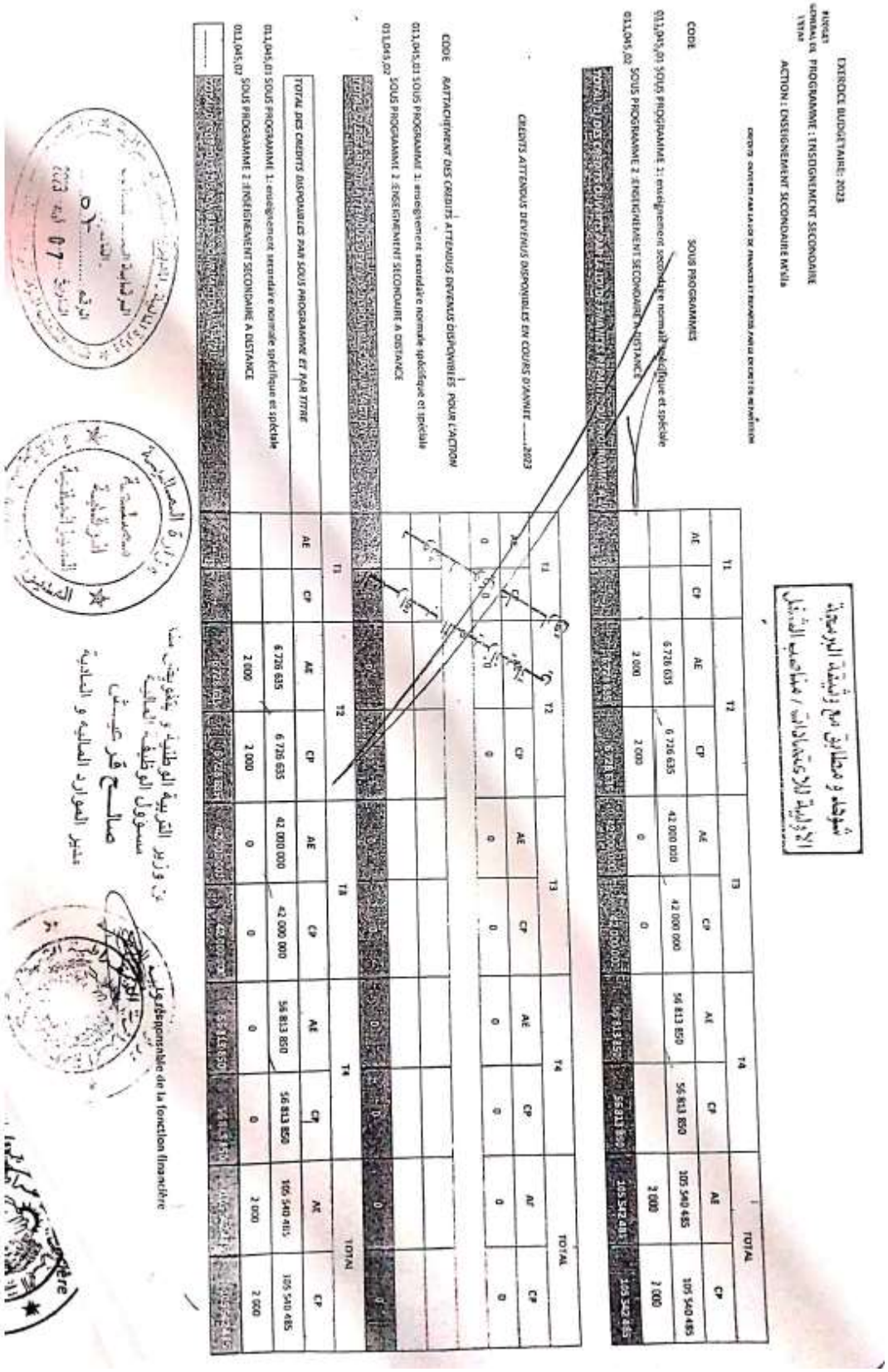

الملحق رقم06 : مستخرج من وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات لبرنامج التكوين لولاية المسيلة

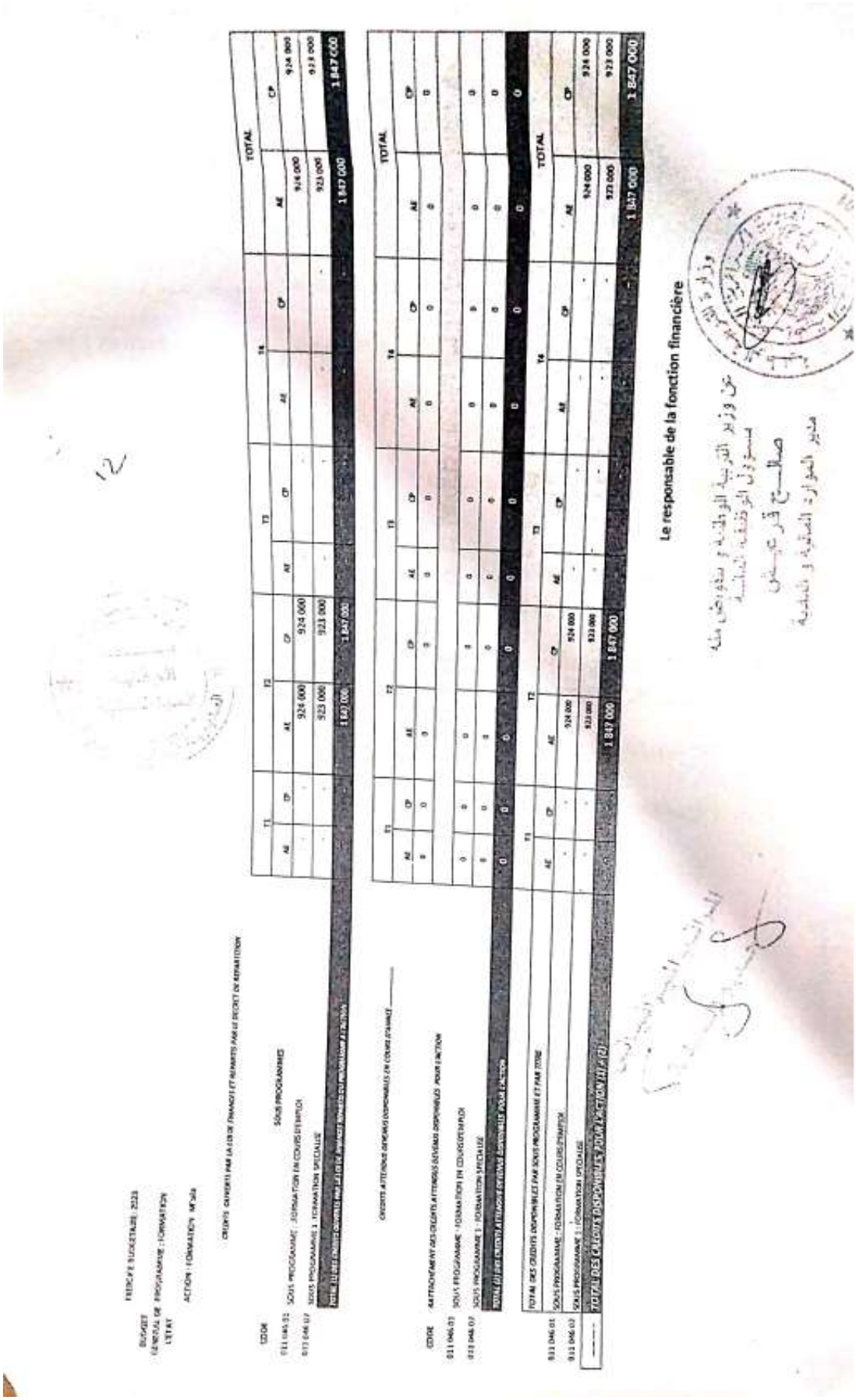

Le responsable de la fonction financière

الملحق رقم 07 : مستخرج من وثيقة البرمجة الأولية للإعتمادات لبرنامج الإدارة العامة لولاية المسيلة

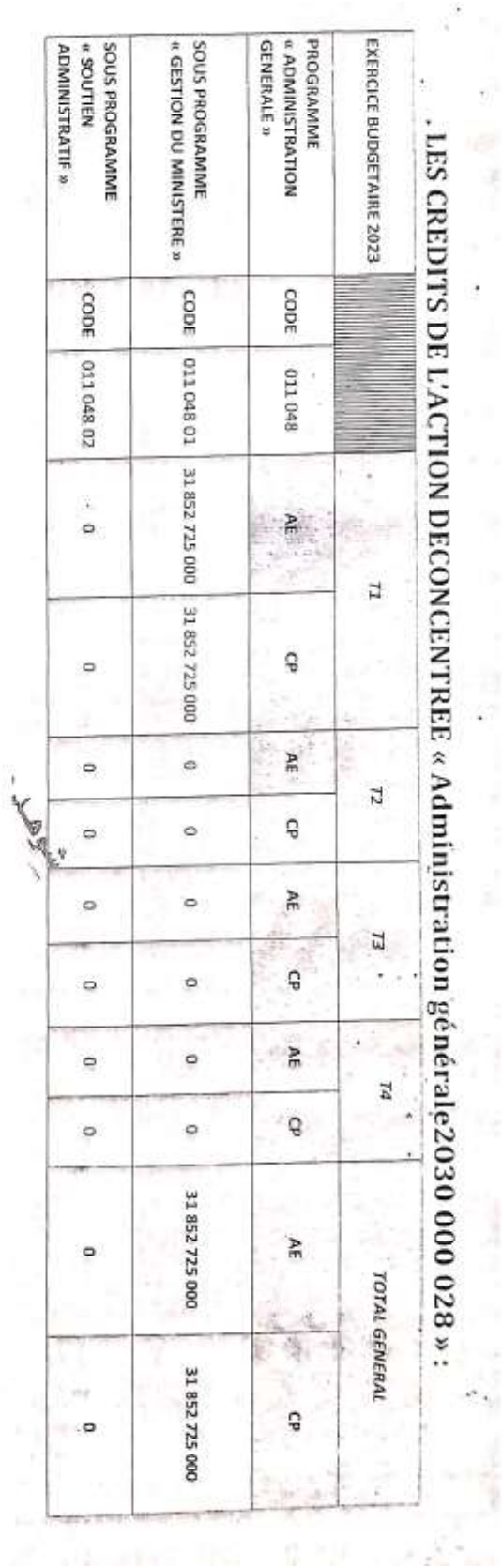

. LES CREDITS DE L'ACTION DECONCENTREE « Administration générale2030 000 028 » :

EXERCICE BUDGETAIRE 2023		T1		T2		T3		T4		TOTAL GENERAL	
PROGRAMME « ADMINISTRATION GENERALE »	CODE 011 048	AE	CP	AE	CP	AE	CP	AE	CP	AE	CP
SOUS PROGRAMME « GESTION DU MINISTERE »	CODE 011 048 01	31 852 725 000	31 852 725 000	0	0	0	0	0	0	31 852 725 000	31 852 725 000
SOUS PROGRAMME « SOUTIEN ADMINISTRATIF »	CODE 011 048 02	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0

الملحق رقم 08 : وثيقة البرمجة الأولية لإعتمادات النشاط حسب البرنامج الفرعي المعنون بـــ التربية التحضيرية والابتدائية

· 12 : 1. LES CREDITS DES DEPENSES DE FONCTIONNEMENT : ENSEIGNEMENT PREPARATOIRE ET PRIMAIRE

			T2 DANS LE DPIC	
PROGRAMME « ENSEIGNEMENT DE BASE »	CODE	011 044	AE	CP
SOUS PROGRAMME « ENSEIGNEMENT PREPARATOIRE ET PRIMAIRE »	CODE	011 044 01		
ACTION DECONCENTREE « ENSEIGNEMENT PREPARATOIRE ET PRIMAIRE »	CODE	011 044 01 2030 000 028	8 209 275	8 209 275

[redacted] T2. DEPENSES DE FONCTIONNEMENT DES SERVICES

CODE		CREDITS OUVERTS (A)		CREDITS ATTENDUS (B)		CREDITS DEVENUS DISPONIBLES (C)		TOTAL CREDITS DISPONIBLES = A+C	
		AE	CP	AE	CP	AE	CP	AE	CP
21000	**Déplacements, transports et communications**	1 600 000	1 600 000	0	0	0	0	1 600 000	1 600 000
21100	Missions, déplacements et frais connexes	1 100 000	1 100 000	0	0	0	0	1 100 000	1 100 000
21200	Transport, affranchissement et messagerie			0	0	0	0		
21300	Frais de réception et de cérémonies			0	0	0	0		
21400	Frais de conférences, congrès, séminaires, colloques et manifestations			0	0	0	0		
21500	Sensibilisation et vulgarisation	500 000.00	500 000.00	0	0	0	0	500 000.00	500 000.00
22000	**Information et documentation**			0	0	0	0		
22100	Publicité, information et documentation			0	0	0	0		
22200	Édition et traduction			0	0	0	0		
22300	Frais de confection des imprimés et divers documents			0	0	0	0		
23000	**Services professionnels**	155 000	155 000	0	0	0	0	155 000	155 000
23100	Honoraires	150 000	150 000	0	0	0	0	150 000	150 000
23200	Services techniques d'études, expertises et de recherche			0	0	0	0		
23300	Services professionnels en communication			0	0	0	0		
23400	Frais de justice	5 000	5 000	0	0	0	0	5 000	5 000
24000	**Location**	-	-	0	0	0	0	-	-
24100	Locations immobilières et foncières			0	0	0	0		

28400	Indemnités pour dommages matériels ou corporels			0	0	0	0		
28500	Impôts, taxes et autres versements assimilés			0	0	0	0		
28600	Redevances pour concessions, brevets, licences, marques, logiciels et procédés			0	0	0	0		
28700	Frais liés aux concours et prix			0	0	0	0		
28800	Indemnités des membres des commissions et jurys			0	0	0	0		
28900	Cotisations, contributions, frais d'adhésion aux organismes			0	0	0	0		
29000	**Services d'apprentissage et de formation**	2 250 000	2 250 000	0	0	0	0	2 250 000	2 250 000
29100	Formation et perfectionnement à l'intérieur du pays	2 100 000	2 100 000	0	0	0	0	2 100 000	2 100 000
29200	Formation à l'étranger			0	0	0	0		
29300	Apprentissage			0	0	0	0		
29400	Autres services d'apprentissage et de formation	150 000	150 000	0	0	0	0	150 000	150 000
	TOTAL DES CREDITS	8 209 275	8 209 275	0	0	0	0	8 209 275	8 209 275
	CONTROLE DE COHERENCE	0	0	0	0	0	0	0	0

الملحق رقم 09: وثيقة البرمجة الأولية لإعتمادات مناصب الشغل والاعتمادات المتعلقة بها

31.1. LES CREDITS DES DEPENSES DE PERSONNEL :

31.1.1. LES CREDITS DES DEPENSES DE PERSONNEL :

CODE	T1. DEPNESES DE PERSONNEL	ACTION DECONCENTREE « ADMINISTRATION GENERALE 2030 000 028 »			
		SOUS PROGRAMME GESTION DU MINISTERE 011 048 01		SOUS PROGRAMME SOUTIEN ADMINISTRATIF 011 048 02	
		AE	CP	AE	CP
11000	Traitements	11,086,050,000	11,086,050,000		
11100	Traitements des fonctionnaires et agents publics	10,479,000,000	10,479,000,000		
11200	Traitements du personnel contractuel	607,050,000	607,050,000		
11210	Traitements du personnel contractuel à temps plein	600,000,000	600,000,000		

11220	Traitements du personnel contractuel à temps partiel	7,050,000	7,050,000
11300	Rémunération des membres du Gouvernement et du Parlement		
11400	Traitements du personnel contractuel exerçant à l'étranger		
11500	Traitements du personnel coopérant		
12000	**Primes, indemnités**	**13,705,000,000**	**13,705,000,000**
12100	Primes et indemnités des fonctionnaires et agents publics	13,105,000,000	13,105,000,000
12200	Primes et indemnités du personnel contractuel	600,000,000	600,000,000
12300	Primes et indemnités du personnel coopérant		
12400	indemnités des membres permanents des institutions		
12500	indemnités du personnel mis à la disposition		
12600	indemnités du personnel contractuel exerçant à l'étranger		
13000	**Bonifications**	**5,218,000**	**5,218,000**
13100	Bonifications indiciaires	4,873,000	4,873,000
13200	Autres bonifications	345,000	345,000
14000	**Contributions de l'employeur**	**6,759,684,000**	**6,759,684,000**
14100	Contributions aux organismes de sécurité sociale et de retraite	6,199,070,000	6,199,070,000
14200	Contributions aux œuvres sociales	560,614,000	560,614,000
14210	œuvres sociales	373,742,666	373,742,666
14220	Contributions au logement social	93,435,667	93,435,667
14230	Contributions au régime de la retraite	93,435,667	93,435,667
15000	**Prestations sociales à la charge de l'employeur**	**287,047,000**	**287,047,000**
15100	Prestations à caractère familial	287,047,000	287,047,000
15110	Allocations familiales	135,000,000	135,000,000
15120	Prime de scolarité	72,000,000	72,000,000
15130	Allocation pour salaire unique	80,047,000	80,047,000
15200	Prestations facultatives		
16000	**Accidents de travail et pensions de service**	**9,726,000**	**9,726,000**
16100	Rentes d'accidents de travail	9,000	9,000
16200	Pensions pour dommages corporels	741,000	741,000
16300	Pensions de service	8,976,000	8,976,000
	TOTAL		

الملحق رقم 10: وثيقة إبداء الرأي

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

المديرية العامة للميزانية

قسم التنفيذ الميزانياتي و الرقابة و الصفقات العمومية

مصلحة الرقابة الميزانياتية لدى ولاية المسيلة

بطاقة إبداء الرأي – البرمجة الميزانياتية

رقم .....28..... بتاريخ .....23..مارس.....2022.....

رأي بالموافقة[2] ☐ رأي بالموافقة مع تحفظات[1] ☑

السيد /

مسؤول النشاط / مديرالتربية لولاية المسيلة

معين(ة) بموجب المقرر رقم : 27 المؤرخ في: 2023/02/28

I.تعيين وثائق البرمجة الميزانياتية :

1. مراجع وثيقة البرمجة الأولية للاعتمادات و مناصب الشغل المالية / وثيقة البرمجة للنشاط المقسم إلى أنشطة فرعية:

المرسل بجدول الإرسال رقم 230 بتاريخ 2023/03/14

رقم تأشيرة (و.ب.إ.إ.م.ش)/(و.ب.إ.ن.م) ..... 1 بتاريخ 2023/01/18

مستخرج (و.ب.إ.إ.م.ش) /(و.ب.إ.ن.م) مرسل بتاريخ 2023/01/18

2. البرنامج المعني:

محفظة البرامج : وزارة التربية — رمز المحفظة البرامج 011

البرنامج : التعليم الثانوي — رمز البرنامج 045 011

البرنامج الفرعي : التعليم الثانوي العادي، المتخصص والخاص — رمز البرنامج الفرعي 01 045 011

النشاط غير مقسم :مديرية التربية — رمز النشاط غير المقسم 011 045 01 2030.000.028

النشاط الفرعي : ..... رمز النشاط الفرعي : .....

II . تبرير رأي المراقب الميزانياتي :

طبقا للتعليمة رقم 9658 المؤرخة في 15 ديسمبر 2022، والمتعلقة بكيفيات ممارسة الرقابة الميزانياتية المطبقة بعنوان ميزانية الدولة، يشرفني أن أنهي إلى علمكم، أن مشروع وثيقة البرمجة الميزانياتية المشار إليها أعلاه تحظى برأي بالموافقة (يرجى تحديد طبيعة الرأي، رأيا بالموافقة مع تحفظات أو دون تحفظات).

[يجب على المراقب الميزانياتي أن يبرر رأيه، بالنسبة لكل باب من النفقات، مهما كانت طبيعته، و ذلك بالنظر إلى المنشور رقم 8162 المورخ في 2 نوفمبر 2022 و المتعلق بالبرمجة الميزانياتية، حيث يتأكد المراقب الميزانياتي من الطابع الدائم للبرمجة (تغطية النفقات الاجبارية و النفقات الحتمية).]

[في حالة إبداء رأيا موافق بتحفظات، يتعين على المراقب الميزانياتي، وجوبا، توضيح جميع تحفظاته بالنسبة لكل باب من النفقات.]

[1] ضع الإشارة ✓ في الخانة المناسبة

[2] ضع الإشارة ✓ في الخانة المناسبة

تابع للملحق رقم 10 سابق ذكره

بالنسبة للنفقات الباب الأول "نفقات المستخدمين"

1. 21100: عدم كفاية رخص الالتزام للتغطية الدائمة للنفقات للسنة المعنية
2. 29000: عدم كفاية رخص الالتزام للتغطية الدائمة للنفقات للسنة المعنية
3. .....
4. .....
5. .....
6. .....

بالنسبة للنفقات الباب الثاني "نفقات التسيير"

1. .....
2. .....
3. .....
4. .....
5. .....
6. .....

بالنسبة للنفقات الباب الثالث "نفقات الاستثمار"

1. .....
2. .....
3. .....
4. .....
5. .....
6. .....

بالنسبة للنفقات الباب الرابع "نفقات التحويل"

1. .....
2. .....
3. .....
4. .....
5. .....
6. .....

المرقب الميزاتي

المراقب الميزانياتي

بلـــــة جمـــال

وزارة المالية
المديرية الجهوية للميزانية لسعيدة
الرقابة الميزانياتية
لدى ولاية المنيعة
-ق-

الملحق رقم 11: بطاقة إلتزام الصنف الفرعي 27000 التموينات و اللوازم

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ة التربية الوطنية

ية التربية لولاية المسيلة

الامر بالصرف: 028.108.1.0

رقم بطاقة الالتزام : 07 التـــاريخ:

رمز البرنامج: 045 التعليم الثانوي

رمز النشاط : 2030 (التعليم الثانوي العادي والمتخصص)

رمز النشاط الفرعي(عند الاقتضاء):

رمز البرنامج الفرعي: 01 التعليم الثانوي العادي والمتخصص

العنوان:(يجب ابراز العنوان المعني/اختيار خانة العنوان المعني)

[ ] العنوان الاول: نفقات المستخدمين

[X] العنوان الثاني: نفقات تسيير المصالح

[ ] العنوان الرابع: نفقات التحويل

..... (يرجى ذكر الاطار القانوني بالنسبة للنفقة المقيدة في العنوان الرابع)

..... (يرجى ذكر الاطار القانوني بالنسبة للنفقة المقيدة في العنوان الرابع)

	الصنف/الصنف الفرعي	رخصة الالتزام الملتوحة/المعدلة	مجموع الالتزامات السابقة	الرصيد الاولي	الالتزام المقترح	الرصيد المتبقي
27000	التموينات واللوازم	1 406 000,00	977 007,02	428 992,98	236 736,95	192 256,03
27800	مصاريف الكهرباء والغاز والماء	-	-	-	-	-

موضوع الإلتـــــزام: فواتيراستهلاك الكهرباء والغاز والماء التالية:

فاتورة رقم 342309A00105 في: 2023-10-10	17 104,29
فاتورة رقم 342309A01142 في: 2023-10-10	97 012,62
فاتورة رقم 3412309M0258 في: 2023-10-09	4 531,79
فاتورة رقم 342310A00983 في: 2023-11-09	13 783,25
فاتورة رقم 342310A01032 في: 2023-11-09	58 568,78
فاتورة رقم 3412310M0184 في: 2023-11-08	4 531,79
مذكرة رقم 342309000013 في:2023-10-11	285,80
مذكرة رقم 342309000277 في:2023-10-11	9 861,84
فاتورة رقم 2023-09/ 1H 885 لشهر سبتمبر 2023	15 516,00
فاتورة رقم 2023-10/ 1H 885 لشهر اكتوبر 2023	10 098,38
فاتورة رقم 2023-09/ 1B 0036 لشهرسبتمبر 2023	2 894,10
فاتورة رقم 2023-10/ 1B 0036 لشهر اكتوبر 2023	2 548,31
المجمـــــــوع	236 736,95

حدد هذا الكشف بمبلغ:

مائتان و ستة وثلاثون الف وسبعمائة وستة وثلاثون دينار جزائري وخمسة وثمنون سنتيم

اطار مخصص للمراقب الميزانياتي	اطار مخصص للامر بالصرف
رقم التاشيرة: 1566	ختم
تاريخ التاشيرة: 31	
امضـــاء: ختم:	امضـــاء

الملحق رقم 12: حوالة دفع

رمز الأمر بالصرف: 108,028

السنة المالية : 2023

رقم الحوالة : 728

تاريخ الحوالة : [illegible]

موضوع النفقة: فواتير استهلاك الكهرباء والغاز

طريقة الدفع : البنك الوطني الجزائري وكالة المسيلة

المحاسب المختص: أمين خزينة مسيلة

للخزينة RIB/RIP: 31 3000

التصنيف حسب النشاط	الرمز	التسمية
مديرية البرنامج	011	وزارة التربية الوطنية
البرنامج	011.045	التعليم الثانوي
النشاط	011.045.01.2030.000.028	التعليم الثانوي العام والتكنولوجي
النشاط الفرعي	////	////

رقم بطاقة الالتزام	البرنامج الفرعي	التقييد الميزانياتي	المبلغ الخام	الاقتطاعات: الحساب الدائن	الاقتطاعات: مبلغ الاقتطاع	تحديد المستفيد: المستفيد	تحديد المستفيد: رقم حساب المستفيد	تحديد المستفيد: مرجع وثيقة الدفع	المبلغ الإجمالي للدفع	ملاحظات
7	011.045.01	27800	17 104,29			شركة سونلغاز المسيلة	00100901030030002008	فاتورة رقم 343389A88105 في: 2023-10-10	17 104,29	
			97 012,62					فاتورة رقم 343389A88142 في: 2023-10-10	97 012,62	
			4 531,79					فاتورة رقم 341239598258 في: 2023-10-09	4 531,79	
			13 783,25					فاتورة رقم 342316A08983 في: 2023-11-09	13 783,25	
			58 568,78					فاتورة رقم 342310A01832 في: 2023-11-09	58 568,78	
			4 531,79					فاتورة رقم 341233936184 في: 2023-11-08	4 531,79	
			285,80					مذكرة رقم 342389908813 في: 2023-10-11	285,80	
			9 861,84					مذكرة رقم 342389908277 في: 2023-10-11	9 861,84	
			205 680,16						205 680,16	

خزينة ولاية المسيلة
31 JAN 2024

توقف الحوالة على مبلغ : مئتان وخمسة الف وستمائة وثمانية دينار وستة عشرا سنتيم

تاريخ التسديد :

الأمر بالصرف :

الإطار المخصص للمحاسب العمومي	
المبلغ الإجمالي للدفع	20, 16
الرفض	
نفقة قابلة للدفع	20, 16
اقتطاعات المحاسب العمومي	
المبلغ الإجمالي الصافي للدفع	

المحاسب العمومي المختص :

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم : علوم التسيير

تصريح شرفي

بالالتزام بمعايير الأمانة والنزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي أسفله:

الطالب(ة): وعيل كريم المولود بتاريخ: 1994/02/29 بـ البويرة

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية أو (ر.س) رقم: 035923147

الصادرة بتاريخ 2017/05/17 عن بلدية سيدي عيسى

المسجل (ة)بالسنة الثانية ماستر شعبة: علوم التسيير، تخصص: تسيير حضري

خلال السنة الجامعية: 2024/2023

والمعد(ة) لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان: واقع تسيير الإصلاح الميزانياتي من الجزائر دراسة حالة مديرية التربية لولاية المسيلة

أصرح بشرفي أني التزمت معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في انجاز مذكرة الماستر بالعنوان المذكور أعلاه

حرر بتاريخ: 30 ماي 2024

المصادقة
عن رئيس المجلس الشعبي البلدي
وبتفويض منه عن رئيس الدائرة
نائب رئيس المجلس الشعبي البلدي
30 ماي 2024

التوقيع والبصمة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم : علوم التسيير

تصريح شرفي

بالالتزام بمعايير الأمانة والنزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي أسفله:

الطالب(ة): طرشي خلدون المولود بتاريخ: 1977.06.11 بـ عين الخضراء

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية أو (ر.س) رقم: 208140998

الصادرة بتاريخ 2022.07.28 عن بلدية المسيلة

المسجل (ة) بالسنة الثانية ماستر شعبة: علوم التسيير، تخصص: تسيير عمومي

خلال السنة الجامعية: 2024/2023

والمعد(ة) لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان:

واقع تجسيد الاصلاح الميزانياتي في الجزائر
بالمصالح عبر المحروقات للدولة
دراسة حالة مديرية التربية المسيلة

أصرح بشرفي أني التزمت معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في انجاز مذكرة الماستر بالعنوان المذكور أعلاه

حرر بتاريخ: 04 جوان 2024

التوقيع والبصمة

المصادقة

04 جوان 2024

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم :.....

رقم: 2024/..... المسيلة في: 01 جويلية 2024

إلى السيد: مدير التربية
لولاية المسيلة

الموضوع: طلب مساعدة الطلبة على إجراء التربص الميداني.

سيدي المحترم، تحية طيبة و بعد...

في إطار انفتاح الجامعة على محيطها الاقتصادي والإداري، ومن أجل مساعدة الطلبة في إعدادمذكرات التخرج ، التي تدخل ضمن متطلبات نيل **شهادة الماستر** في شعبة: علوم التسيير تخصص : تسيير عمومي

فإنه يشرفنا أن نطلب من سيادتكم مساعدة الطلبة المذكورين في الجدول أدناه، على إجراء تربصهم الميداني بمؤسستكم.

تقبلوا منا فائق التقدير والاحترام.

الطلبة:

الرقم	الاسم واللقب	رقم بطاقة الطالب	رقم ب.ت.و/ ر .س	الإمضاء
01	خلدون طريبح	2396376239	208140998	
02	كريم وعيل	2301733842	201523148	

عنوان المذكرة: واقع تسيير الإصلاح الميزانياتي في الجزائر بالإصلاح غير المركزة للدولة دراسة حالة مديرية التربية لولاية المسيلة

المشرف(الاسم و اللقب و الإمضاء)	هيئة التقريب (الإمضاء والختم)	رئيس القسم(الإمضاء والختم)
	مدير التربية مختار طباني	